

أسس النظر في التركزات في ضوء نظام المنافسة

(الاندماجات – الاستحواذات – التجمعات لغرض السيطرة)

دراسة مقارنة بتنظيمات إقليمية ودولية

تأليف الدكتور

عبدالعزیز بن سعد الدغیثر

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله وحده والسلام على من لا نبي بعده محمد وعلى آله وصحبه أما بعد:

فإن العناية بتطوير التجارة من أسباب تقدم الأمم، إلا أن من آثار النظام الرأسمالي المنتشر في العالم انتشار الاحتكارات الاقتصادية التي تهدف إلى تحقيق أكبر ربح ممكن عن طريق التحكم في الإنتاج والأسعار، وقد أوجد ذلك ضرورة إلى سن القوانين التي تكافح الاحتكار، وكان أول قانون يسنّ إثر تنامي تلك الممارسات الاحتكارية هو قانون شيرمان عام ١٨٩٠م في الولايات المتحدة الأمريكية.

ومن ذلك التاريخ إلى الآن صدرت -في أنحاء العالم- قوانين تحظر الممارسات الاحتكارية وسائر الممارسات المخلة بالمنافسة، وتنظم موضوع التركيز الاقتصادي والهيمنة على السوق، وكان من بين ذلك: نظام المنافسة في المملكة العربية السعودية، الذي صدر بتاريخ ١٤٢٥/٥/٤هـ.

إضافة إلى قوانين التجارة التي تحظر اتباع أساليب غير مشروعة في جذب العملاء، مما يندرج تحت مصطلح: المنافسة غير المشروعة.

ومن الأساليب التي تتبعها الشركات لإيجاد بيئة احتكارية عبر الهيمنة على السوق بالاندماج مع الشركات التي تمارس النشاط ذاته، ولذا فإن المنظم اشترط لصحة أي عملية اندماج أن يكون ذلك بموافقة الجهات المختصة في الدولة، وذلك حتى يتم التحقق من عدم تأثير الاندماج على المنافسة المشروعة.

وتعد هذه الجزئية من جزئيات قانون المنافسة الشائكة، وكثر فيها الجدل بين المختصين فضلاً عن غيرهم، ولعل القارئ الكريم أن يجد في هذا الكتاب ما يوضح له الأسس التي ينظر فيها ليتم اتخاذ القرار بشأن الموافقة على التركزات أو التحفظ عليها.

وحيث إن هذا النظام سريع التغير في المملكة العربية السعودية، فسنسعى بحول الله تعالى أن نعدل هذا البحث فور صدور ما يستوجب تعديله، ومن الله أستمده العون.

الدكتور عبدالعزيز بن سعد الدغشير

asd@drcounsel.com

www.drcounsel.com



مدخل:

تمنع أنظمة المنافسة كل ما يقيد المنافسة من اتفاقيات أو غيرها، ويشمل ذلك كل تنسيق في السلوك بين المشروعات أو أي عقد أو اتفاق ضمني أو صريح، كما يشمل أي شكل يتخذه هذا الاتفاق إذا كان محله أو كانت آثاره تمنع أو تقيد أو تحرف المنافسة^(١).

ويعد الاندماج أهم التصرفات القانونية المشمولة بالتنظيم في قوانين المنافسة؛ ويشمل ذلك الاندماج بشتى أنواعه، والذي يكون بين منشأتين أو أكثر والمؤدي إلى حالة من التركيز الاقتصادي في السوق بتكوين احتكار مقيد للمنافسة، ولذا تسعى معظم القوانين لتنظيم أحكام الاندماج أو التركيز لإبقاء روح المنافسة^(٢). وقد أحسن المنظم الأردني حين استعاض عن لفظ الاندماج إلى لفظ أشمل وهو التركيز، إذ يدخل ضمنه الاندماج والسيطرة والمشروع المشترك المركزي.

وقد كان قانون شيرمان في الولايات المتحدة الأمريكية يحظر كل تجمع أو تكتل أو تواطؤ بغية تقييد حرية المنافسة، ثم عدّل ذلك بالمادة السابعة من قانون كلايتون والتي حظرت أي استحواذ بطريق مباشر أو غير مباشر إذا كانت هذه السيطرة تؤدي إلى احتمال التقييد الجوهري للمنافسة بين تلك المنشآت أو في السوق بصفة عامة أو كان من مؤدى ذلك احتمال تكوين احتكار في مجال السلعة وفي نطاق السوق الجغرافية^(٣).

وبدهي أن التركيز إذا لم يكن مؤدياً للسيطرة أنه لا يدخل في مجال الحظر، كما في الأحوال الآتية:

١- إذا كان التركيز لغرض الاستثمار البحث وليس السيطرة.

٢- إذا كان التركيز مع شركة تعاني صعوبات مالية أو إدارية، ويطلق على هذه الحالة في قوانين المنافسة: استثناء الشركة المفلسة أو الهاوية (Failing Company Doctrine).

كما يجدر التنبيه إلى أن احتكار السوق في منتج معين جديد أمر لا بد منه، كما أنه قد يصبح ضروريا في ظروف اقتصادية معينة^(٤).

(١) قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار - للدكتورة لبنى حسن ذكي - ٢٠٠٦م - ص ٤١.

(٢) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية لأحمد الملحم - مجلة الحقوق - ١٦/٣/١٩.

(٣) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة ص ١٨٧.

(٤) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ١٢.



وبالجملة، فالنظر يكون لدرجة التركيز (Ratio of Concentration) الذي يحدثه الاندماج في السوق، كما سيأتي إيضاحه. ويتم تقييم عملية التركيز عبر ما يعرف بتحليل الاندماج (Merger Analysis)^(١).

وتختلف التنظيمات في تحليل آثار التركيز، ويمكن إرجاعها إلى ضابطين:

الأول: ضابط الهيمنة أو السيطرة (Dominance Test)، ويحظر التركيز من خلال هذا الضابط إذا أدى إلى تكوين مراكز مسيطرة في السوق، وهذا المعيار يأخذ به المنظم الألماني والإيطالي.

الثاني: ضابط الخفض الجوهرى للمنافسة (Substantive Lessening of Competition Test)، ومن خلال هذا الضابط يحظر التركيز إذا ترتب عليه تخفيض جوهري في حرية المنافسة في السوق المعنية، وتأخذ به الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وفرنسا.

ويرى الباحث أن يؤخذ بالمعيارين كليهما، مع الأخذ في الاعتبار ما يحصل من آثار إيجابية وهو ما يعرف بالكفاءات (Efficiencies)، ومحاولة إصلاح التركيز بدلاً من إلغائه وإبطاله^(٢).

وفي هذا البحث سيتم تناول أسس النظر في التركيز في ضوء أحكام المنافسة من خلال المباحث الآتية:

المبحث الأول: في حال كون التركيز لا يؤدي إلى الوضع المهيمن

المبحث الثاني: في حال كون التركيز يؤدي إلى المركز المهيمن

المبحث الثالث: أسس الرقابة على المنشآت التجارية بعد التركيز عند وجود حد أدنى من التأثير على

المنافسة

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٦٩.

(٢) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٠٣-٣٠٤.



المبحث الأول

في حال كون التركيز لا يؤدي إلى الوضع المهيمن

تأثير التركيز على المنافسة متفاوت كما هو معلوم، حسب عدة عوامل مؤثرة، ومن أهمها الثقل الاقتصادي، فلا ينظر إلى عمليات التركيز التي لا تتمتع بثقل اقتصادي. فعلى سبيل المثال؛ لا تراقب الجهات المختصة في الولايات المتحدة الأمريكية التركيز إلا إذا تجاوزت الصفقة خمسة عشر مليون دولار أمريكي^(١)، وفي قانون المنافسة الأوروبي حددت حالة التركيز التي تستحق أن تكون تحت المراقبة إن تعدى المشروع بأعماله خمسة مليارات يورو^(٢)، وهذا فرق كبير وواضح بين المنظم الأمريكي والمنظم الأوروبي.

وقد أكدت لائحة التركيز الأوروبية أن التركيز الذي لا يشكل عائقاً هاماً للمنافسة الفعالة في السوق الأوروبي أو في جزء جوهري منه، وعلى وجه الخصوص ذلك الذي لا ينشئ ولا يعزز مركزاً مسيطراً يعد متوافقاً مع السوق المشترك^(٣).

وفي هذا المبحث سيتم بيان الآتي:

المطلب الأول: المقصود بالوضع المهيمن

المطلب الثاني: إجراءات التركيز في حال كونه لا يؤدي إلى الوضع المهيمن

(١) القانون المنظم للتركز (Hart Scott Rodins)، عن الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٨٩.

(٢) الممارسات المقيدة للمنافسة والوسائل القانونية اللازمة لمواجهتها - لنا حسن ذكي ص ٢٥٥.

(٣) لائحة الاندماج الأوروبية ٢-٢، وينظر كتاب: التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ٣٦٦ هامش ١.



المطلب الأول

المقصود بالوضع المهيمن

الوضع المهيمن له عدة تعريفات متقاربة في قوانين المنافسة والقضاء المقارن، وفي هذا المطلب سيتم بيان ما يتعلق بالهيمنة أو الوضع المهيمن، والمعاني المتعلقة به.

المسألة الأولى: تعريف الوضع المهيمن في قوانين المنافسة

عرف المنظم السعودي الهيمنة بأنها وضع تكون من خلاله المنشأة أو مجموعة منشآت قادرة على التأثير في السعر السائد من خلال التحكم في نسبة معينة من العرض الكلي لسلعة أو خدمة معينة^(١). ويرى الباحث أن هذا التعريف معيب، لذكره طريقة الوصول للوضع المهيمن، والتعريفات يفترض أن تخلو مما يزيد على بيان المقصود.

ونلاحظ أن القانون الأردني للمنافسة تلافى ذلك فعرف الوضع المهيمن بأنه الوضع الذي تكون فيه المؤسسة قادرة على التحكم والتأثير في نشاط السوق^(٢). ومثله القانون الإماراتي الاتحادي للمنافسة^(٣)، وقانون المنافسة السوري^(٤).

وقريب من التعريف السابق، تعريف بعض القانونيين المختصين في المنافسة للوضع المهيمن بأنه الوضعية التي تكون فيها المنشأة أو مجموعة منشآت قادرة بحكم قوتها السوقية على التأثير في السوق والتوصل من منافسيها لفترة معقولة^(٥).

وعرف الوضع المهيمن بأنه الوضع الذي تخضع عنده عملية التركيز الاقتصادي للرقابة المنصوص عليها في التشريع، بحيث لا تؤدي عملية التركيز إلى قيام احتكار يؤثر سلباً في السوق^(١). ويرى الباحث أن هذا التعريف معيب، لكونه عرف الهيمنة بنتيجتها، ولم يميزها عن غيرها من الأوضاع.

(١) نظام المنافسة السعودي م ٢.

(٢) قانون المنافسة الأردني لسنة ٢٠٠٤ م، م ٢.

(٣) القانون الإماراتي الاتحادي رقم (٤) لسنة ٢٠١٢ م - بتاريخ ٢٤ ذي القعدة ١٤٣٣ هـ - الموافق: ١٠ أكتوبر ٢٠١٢ م - في شأن تنظيم المنافسة - م ١.

(٤) قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري - م ٢.

(٥) التقرير الوطني حول سياسة وقانون المنافسة في تونس ص ٣٥.



والذي يظهر للباحث أن أوضح تعريف للهيمنة، مع اختصاره ما ورد في القانون القطري للمنافسة بأن الهيمنة هي قدرة الشخص أو مجموعة أشخاص تعمل معاً في التحكم في سوق المنتجات، وإحداث تأثير فعال على الأسعار أو حجم المعروض بها دون أن تكون لمنافسيهم القدرة على الحد من ذلك^(٢).

علماً بأن قوانين المنافسة، لا تحظر الوضع المهيمن ذاته، وإنما يحظر استغلال هذا الوضع، كما تجدر الإشارة إلى أن الوضع المهيمن كما يمارس من طرف منشأة واحدة، يمكن أن يمارس بشكل جماعي من منشآت عدة، وذلك عندما تستخدم منشآت بشكل جماعي سلوكاً مشابهاً لما تمارسه المنشأة المهيمنة نحو عملائها ومنافسيها، وحتى نكون أمام وضع مهيمن جماعي ينبغي توافر الآتي:

١. أن تمارس المنشآت نشاطها داخل السوق نفسه.
٢. ألا تكون المنشآت في حال تنافس فيما بينها، إذ غياب التنافس مؤشر على وجود روابط بينها.

المسألة الثانية: مفهوم الهيمنة لدى القضاء المقارن

اتجهت العديد من الدول إلى إغفال تعريف الوضع المهيمن (الهيمنة) ليتاح إلى القضاء والشرح تعريفه حسب التطور التجاري، وهو ما اتجه إليه المنظم الفرنسي وتبعه بعض الدول العربية كتونس والجزائر والمغرب^(٣).

وقد انتهى مجلس المنافسة الفرنسي من خلال التقارير الصادرة عنه إلى تحديد الممارسات التي تميز تعسف المنشأة المهيمنة فتوصل إلى أن التعسف ينحصر عادة فيما يلي:

- (١) القيام بالممارسات التي يكون الغرض منها أو يمكن أن يترتب عنها إقصاء المنافسين أو منع منافسين جدد إلى السوق المهيمن عليها.
- (٢) القيام بممارسات يصعب على أي منشأة منافسة أن تقوم بها دون أن تعرض مصلحتها في السوق للخطر^(١).

(١) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة ص ١٨٨.

(٢) القانون القطري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦ م، ص ١.

(٣) حماية المستهلك من الممارسات المنافية للمنافسة - للدكتور محمد الشريف كتو - مجلة الإدارة بجامعة مولود معمري - تيزي إوزو - ع ٢٣ ص ٦١، وقد خلت قوانين المنافسة لتونس والجزائر والمغرب من تعريف الهيمنة.



المسألة الثالثة: مفهوم المركز المسيطر

يوجد للوضع المهيمن عدة إطلاقات أخرى مثل: المركز الاحتكاري والمركز المسيطر والحصة السوقية والقوة السوقية والتركز السوقي، والسيطرة على السوق^(٢)، وهذه المصطلحات متطابقة لا فرق بينها.

واصطلاح المركز المهيمن أو المسيطر (Dominant Position) هو المستعمل في القوانين الأوروبية^(٣)، ويقابله في القوانين الأمريكية مصطلح "المركز الاحتكاري"^(٤)، وهو المستخدم في قانون شيرمان، فمفهوم المركز المسيطر ومفهوم القدرة على الاحتكار متفقان - حسب توجه القضاء الأمريكي - فقد تم تحديد القدرة على الاحتكار بأنها القدرة على رفع الأسعار أو تفادي المنافسة^(٥).

ومن المهم جدا استخلاص مفهوم المركز المسيطر من الأحكام القضائية المقارنة، ففي أحد الأحكام الفرنسية ذكر أن المركز المسيطر هو قدرة المشروع الاقتصادية التي تمكنه من منع المنافسة الحقيقية في السوق وتسمح له بالتصرف بحرية ودون ضغط من المنافسين أو العملاء أو المستهلكين، وفي حكم آخر قررت المحكمة أن المشروع يكون في مركز مسيطر عندما يحوز حصة كبيرة من السوق لفترة من الزمن^(٦).

وعرفت السلطات القضائية للاتحاد الأوروبي المركز المسيطر بأنه "قوة اقتصادية محوزة من طرف منشأة والتي بموجبها تستطيع إعاقة المنافسة الفعلية في السوق وانتهاج سلوك يتسم بقدر كاف من الاستغلال اتجاه منافسيها وعملائها وأخيراً إزاء المستهلكين"^(٧).

(١) في مجال عدم الإخلال بالأسعار وحماية المنافسة ومنع الاحتكار للدكتور أحمد محمد محمود خلف ص ٨٤.

(٢) المنافسة التجارية للدكتور عبدالعزيز الناصر ص ١٣٧.

(٣) الحد من آليات الاحتكار - منع الإغراق والاحتكار من الوجهة القانونية للدكتورة أمل محمد شليبي، ص ١٠٧.

(٤) التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ١٢٩.

(٥) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٦٩.

(٦) في مجال عدم الإخلال بالأسعار وحماية المنافسة ومنع الاحتكار للدكتور أحمد محمد محمود خلف ص ٨٤.

(٧) حماية المستهلك من الممارسات المنافية للمنافسة - محمد الشريف كتو - مجلة الإدارة بجامعة مولود معمري - تيزي إوزو -

ع ٢٣ ص ٦١. الحد من آليات الاحتكار - منع الإغراق والاحتكار من الوجهة القانونية للدكتورة أمل محمد شليبي، ص

١٠٨.



ومن خلال التعريف يتضح أن الاستغلال التعسفي يتطلب لقيامه توافر عنصرين هما:

العنصر الأول: توفر سلطة مطلقة للمنشأة تمكنها من فرض شروطه في السوق.

العنصر الثاني: إخضاع المنافسين لسلوك المنشأة المنفرد.

كما عرف المركز المسيطر بأنه الحصول على تأثير معقول في تحديد الأسعار أو زيادتها فوق الحد التنافسي من غير فقدان الحصة السوقية أو المقدرة على تفادي المنافسة^(١). فالشركات المندمجة إن استطاعت أن ترفع الأسعار أو ممارسة التمييز غير العادل بين التجار أو تقييد الإنتاج، فقد وصلت للمركز المسيطر.

وقد عرفت محكمة العدل الأوروبية المركز المسيطر بأنه مركز يحصل بموجبه الملتزم على مقدرة اقتصادية يتمكن بواسطتها من تفادي المنافسة الفعالة في السوق من خلال إعطاء التاجر المقدرة على التصرف بالاستقلال عن منافسيه وعملائه^(٢)، والتعريف ذاته ورد في قرار لمجلس المنافسة الفرنسي^(٣).

ويؤخذ من التعريف وجود أحد ضابطين للوصول للمركز المسيطر هما:

١. القدرة على التصرف باستقلالية عن كل من المنافسين والعملاء والمستهلكين.

٢. القدرة على منع المنافسة الفعالة في السوق المعنية^(٤).

ويحصل هذا المركز من خلال كبر حجم الحصة في السوق أو تحقيقها مع وجود مهارة فنية وسهولة الحصول على المواد الأولية، وتوافر رأس المال، وهذا ما يمكنه من التحكم بالأسعار أو السيطرة على الإنتاج والتوزيع لتلك السلعة^(٥).

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٠٨.

(٢) حماية المستهلك من الممارسات المنافية للمنافسة - محمد الشريف كتو - مجلة الإدارة بجامعة مولود معمري - تيزي إوزو - ع ٢٣ ص ٦١. الحد من آليات الاحتكار - منع الإغراق والاحتكار من الوجهة القانونية للدكتورة أمل محمد شليبي، ص ١٠٨.

(٣) قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار، دراسة مقارنة - ، ٢٠٠٦ - لينا حسن ذكي ص ١٨٠.

(٤) المرجع السابق ص ١٧٩.

(٥) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٨٠.



المسألة الرابعة: مؤشرات المركز المسيطر

يوجد عدة مؤشرات لتحديد المركز المسيطر، وأهمها:

المؤشر الأول: مقدار حصة المنشأة في السوق

وبيان مؤشر مقدار حصة المنشأة في السوق هو أن كلما زادت حصة الشركة في السوق زادت القوة الاحتكارية للشركة وأوصلها لمركز مسيطر في السوق. وقد قررت المحكمة العليا الأمريكية أنه إذا كانت حصة المنشأة ٩٠% وأكثر فإن هذا يقطع بأنها محتكرة. أما لم تتجاوز ٣٣% فإن هذا يقطع بعدم وجود أي احتكار^(١). وتوجه في الآونة الأخيرة معظم أحكام القضاء الأمريكي لاعتبار النسبة من ٨٠% إلى ٩٠% قرينة كافية لاستخلاص وجود احتكار، وأن النسبة إذا كانت أقل من ٥٠% فإن ذلك قرينة كافية أيضا على عدم وجود احتكار^(٢).

ويمكن قياس هذا المقدار عبر منهجين:

المنهج الأول: حساب حجم المبيعات بالنظر إلى عددها أو قيمتها.

المنهج الثاني: النظر إلى مقدرة التاجر الإنتاجية للسلعة.

ويرى الباحث أن المنهج الأول أدق، لأنه يعبر حقيقة عن كون التاجر في مركز مسيطر، بينما المنهج الثاني لا يدل على سيطرة التاجر، فقد ينتج التاجر كميات دون أن يستطيع تسويقها^(٣).

وليست النسبة كل شيء، فإن كانت الشركة وصلت إلى نسبة ٩٠% من السوق بسبب جودة منتجاتها، فإن ذلك عمل مشروع لا إشكال فيه، وفي المقابل قررت محكمة العدل الأوروبية أن منتجي الموز الأمريكي أساءوا استعمال مركزهم المسيطر، مع أن نصيبهم من السوق بين ٤٠% إلى ٤٥%^(٤).

(١) الحد من آليات الاحتكار - منع الإغراق والاحتكار من الوجهة القانونية للدكتورة أمل محمد شليبي، ص ١١١.

(٢) الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة - د. حسين فتحي ص ٤٠،

(٣) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٨٣.

(٤) الحد من آليات الاحتكار - منع الإغراق والاحتكار من الوجهة القانونية للدكتورة أمل محمد شليبي، ص ١١٢.



المؤشر الثاني: وجود عوائق حقيقية لدخول منافسين إلى السوق

تنشأ عوائق دخول منافسين إلى السوق في الأحوال الآتية:

أ- وجود مانع قانوني من وجود منافسين، ومن أمثله ذلك كون السلعة محمية ببراءة اختراع أو حقوق ملكية فكرية، أو كون الدخول في السوق لا يحصل إلا بترخيص حكومي، أو لكون الامتياز مُنَحَ لجهة أو جهات دون الإذن لغيرهم من منافستهم^(١)، مما يمكن المنشأة من زيادة أسعارها باستمرار دون جذب منافسين جدد، أو حتى توسع المنافسين الحاليين^(٢).

ب- وجود ندرة في المواد الأولية مما يجعل التاجر الجديد يتحمل تكاليف إضافية تفوق التكاليف التي يصرفها منافسوه الموجودون في السوق.

المؤشر الثالث: انخفاض مرونة العرض والطلب

إذا انخفضت مرونة العرض والطلب بحيث لا يكون للمنتج بدائل ملائمة في السوق، مما يمكن الشركة من فرض احتكارها في السوق^(٣).

المسألة الخامسة: علاقة الهيمنة بالاحتكار

من المقرر في القوانين المدنية أن احتكار التاجر لسلعة أو خدمة تعتبر من الضروريات بالنسبة للعملاء، يدخل فيه الاحتكار القانوني أو الفعلي كما في السيطرة سيطرة تجعل المنافسة فيها محدودة النطاق^(٤). ولتقارب المعنيين عرف سوليفان الاحتكار بأنه هيمنة منشأة على حصة ضخمة من إنتاج أي سوق تمكنها من فرض سيطرتها بشكل فعال على مجمل إنتاج ذلك السوق وبالتالي إمكان زيادة أرباحها بتخفيض ذلك الإنتاج^(٥).

(١) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٨٤.

(٢) الحد من آليات الاحتكار - منع الإغراق والاحتكار من الوجهة القانونية للدكتورة أمل محمد شليبي، ص ١١٢.

(٣) المرجع السابق، ص ١١٤.

(٤) الوسيط في شرح القانون المدني الجديد. د. عبد الرزاق السنهوري الجزء الأول ص ٢٤٥.

(٥) الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة - د. حسين فتحي ص ٢٦ نقلا عن كتاب سوليفان و هوفنكاسب المعنون ب (Antitrust Law, Policy & Procedure) ص ٤٠٧.



وقد نص القانون التجاري الكويتي على سبيل المثال على أن التاجر يكون في مركز احتكاري إذا أصبحت لديه القدرة على التحكم في أسعار السلع والخدمات^(١)، ومقصود المنظم الكويتي: أو أحدهما^(٢). وبينت المذكرة الإيضاحية أن المنظم بين أن معيار المركز الاحتكاري هو مقدرة التاجر على التحكم في أسعار السلع والخدمات، وبهذا تجنب الخلاف الدائر حول تعريف المحتكر، وتفادى التعريف القائم على بيان الحصة في ظل نظام قانوني لا يفرض ضرائب على نشاط التجار، ومن أمثلة الحالات التي يكون فيه التاجر محتكرا:

١. إذا لم يكن له منافس،
 ٢. أو كان يتعرض إلى منافسة غير جوهرية أو محدودة النطاق،
 ٣. أو إذا لم تكن بين مجموعة من التجار منافسة جوهرية في سوق شراء أو بيع بضاعة أو خدمة،
 ٤. أو إذا أصبح لدى التاجر حصة في السوق تفوق منافسيه بدرجة كبيرة، ما لم يثبت أنه لا يستطيع التحكم في الأسعار أو تفادي المنافسة، ويدخل في تقدير ذلك مقدرة المالية، ووصوله إلى أسواق البيع أو الشراء، واتصاله بالشركات الأخرى ومقدرته التفاوضية، وعوائق دخول تجار آخرين منافسين في السوق^(٣).
- ويرى الباحث أن التاجر إذا حصل لديه قدرة بالتحكم بالأسعار فهو في مركز احتكاري.
- وخلاصة ما سبق أن الهيمنة لها عدة تعريفات نتيجتها واحدة، كما تم تبين المركز المسيطر ومؤثراته، وعلاقة الهيمنة بالاحتكار، وبيان عدد من التصرفات المؤدية إلى الهيمنة.
- وقد اتجهت القوانين العالمية عدة اتجاهات في تحديد التصرفات المؤدية إلى الهيمنة. وفيما يلي من هذا المطلب بيان لها عبر الفروع الآتية:

الفرع الأول: التركيز الاقتصادي عبر بلوغ النسبة المحددة نظاما

الفرع الثاني: إمكانية التأثير على السعر السائد في السوق ولو لم تبلغ النسبة النظامي وبيانها في ما يأتي.

(١) قانون التجارة الكويتي - المادة (٦٠ مكررا-ب-).

(٢) الاحتكار والأفعال الاحتكارية دراسة تحليلية مقارنة في القانون الأمريكي والأوروبي والكويتي. د. أحمد الملحم. ص ٩٢، الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٧٢.

(٣) المذكرة الإيضاحية للقانون رقم ١٣ لسنة ١٩٩٦م بإضافة مواد جديدة إلى المرسوم بقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٨٠م بإصدار قانون التجارة الكويتي. العدد ٢٥٥. السنة الثانية والأربعون. ٥-٥-١٩٩٦م، عن الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٧٠.



الفرع الأول: التركيز الاقتصادي عبر بلوغ النسبة المحددة نظاما

إذا وصلت حالة تركيز المنشأة إلى حد منصوص عليه في النظام فإنه يحكم على المنشأة بأنها وصلت للهيمنة، وتدخل في أحكام خاصة بها، وفيما يأتي بيان لأحكام هذه النسبة في المسائل الآتية.

المسألة الأولى: مفهوم التركيز الاقتصادي

عرف المنظم السعودي التركيز الاقتصادي (Economic Concentration in the Market) بأنه كل عمل ينشأ عنه نقل كلي أو جزئي للملكية أو حقوق انتفاع من ممتلكات أو حقوق أو أسهم أو حصص أو التزامات منشأة إلى منشأة أخرى من شأنه أن يمكن منشأة أو مجموعة منشآت من الهيمنة، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منشأة أو مجموعة منشآت أخرى، عن طريق الاندماج أو الاستحواذ أو التملك أو الجمع بين إدارتين أو أكثر بإدارة مشتركة أو أية وسيلة تؤدي إلى تملك حصة من السوق تبلغ (٤٠%) من المعروض الكلي لسلعة ما في السوق^(١). وعرف التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة التونسي والإماراتي بتعريفات مقاربة لتعريف المنظم السعودي^(٢).

ونجد أن القانون التجاري الفرنسي ذكر مفهوم التركيز الاقتصادي ببيان وسائله، فقد نص على أن التركيز الاقتصادي يتكون عندما يحدث اندماج بين مشروعين أو أكثر، أو عندما يستحوذ شخص أو أكثر ويسيطر على مشروع ما، أو عندما يستحوذ شخص أو أكثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة سواء عن طريق المشاركة في رأس المال، أو شراء بعض الأصول، أو عقد ما أو بأي طريقة أخرى، ويصبح قادراً على التحكم أو السيطرة جزئياً أو كلياً، على مشروع أو عدة مشروعات أخرى، وأخيراً عندما يتم إنشاء مشروع مشترك يتولى بصفة دائمة القيام بمهام وحدة اقتصادية مستقلة^(٣).

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ٢.

(٢) قانون المنافسة التونسي - الفصل ٧ (جديد)، التقرير الوطني حول سياسة وقانون المنافسة في تونس ص ٤٤، والقانون الإماراتي الاتحادي رقم (٤) لسنة ٢٠١٢م - بتاريخ ٢٤ ذي القعدة ١٤٣٣هـ - الموافق: ١٠ أكتوبر ٢٠١٢م - في شأن تنظيم المنافسة - م ١.

(٣) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٦٤.



وقد استعمل مصطلح التركيز الاقتصادي حتى يشمل مناحي السيطرة التي لا تدخل ضمن الاندماج، ومن ثم فلا اختلاف في المبادئ القانونية التي يخضع لها الاندماج أو السيطرة، وقوامها ألا تؤدي إلى التركيز الاقتصادي في السوق سواء بتكوين احتكار أو بتقييد المنافسة أو تفاديها^(١).

المسألة الثانية: وسائل التركيز الاقتصادي

يمكن القول بأن وسائل التركيز الاقتصادي كثيرة، وتتجدد أساليبه وتختلف باختلاف الزمان والمكان، فإذا ابتكر التجار في دولة ما وسيلة للتركز سرعان ما تنتشر في بقية الدول، وأهم الوسائل وأشهرها الاندماج والاستحواذ، وقد أحسن المنظم الأوروبي حين فتح المجال لتحديد وسائل التركيز بلا حصر لها، ليكون تطبيق المعيار هو الفارق بين التركيز وغيره، فقد ورد في لائحة الاندماج الصادرة عن مجلس الوزراء الأوروبي سنة ١٩٨٩م أن السيطرة تكون من خلال حقوق أو عقود أو أي وسيلة أخرى، تعطي حق ممارسة التأثير القاطع (Decisive Influence) على الملتزم الخاضع للسيطرة وعلى وجه الخصوص بواسطة:

- أ- ملكية أو حق استعمال كل أو بعض أصول الملتزم الخاضع للسيطرة.
 - ب- حقوق أو عقود تعطي تأثيراً قاطعاً في مجال الصلح الواقى من الإفلاس أو التصويت على القرارات الصادرة من الملتزم^(٢).
- وهذا يشمل الاندماج القانوني، وما له أثر الاندماج الذي يمكن تسميته الاندماج الحكمي، أو الاندماج الاقتصادي الذي يشمل كل ما يؤدي للسيطرة^(٣).
- ويدخل في ذلك سيطرة شركة على أخرى من خلال تأجيرها براءة اختراع، فيتحقق التركيز المؤقت، فهو داخل في المادة ٣-٣-أ من لائحة الاندماج الأوروبية، إذ هو داخل في حق الاستعمال.
- ولا يدخل في ذلك عقد الإيداع والرهن الاسمي، والرهن الحيازي، لأن التصويت لا يزال من حق الملاك، أما الدائن المرتهن فلا حق له في التصويت ولا حضور الجمعية العمومية^(٤).

(١) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية -د. أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ١٤.

(٢) لائحة الاندماج للاتحاد الأوروبي المادة ٣-٣.

(٣) الاندماج القانوني منصوص عليه لائحة الاندماج للاتحاد الأوروبي المادة ١/٣/أ وأما الاندماج الاقتصادي فمنصوص عليه في المادة ١/٣/ب.

(٤) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٣٢.



- وأهم وسائل التركيز هي:
- أولاً: الاندماج
- ثانياً: الاستحواذ
- ثالثاً: اتحاد المنتجين الاحتكاري - الترس
- رابعاً: تجمع الشركات
- خامساً: اتحاد المنتجين - الكارتل
- سادساً: اتحاد التجار - الكونسورتيوم
- سابعاً: المشروع المشترك المركزي
- وفيما يأتي بيان لها مع بيان المقصود منها باختصار.

أولاً: الاندماج (Merger)

تقدم بيان مفهوم الاندماج وأنواعه، وأن التعريف المختار هو أنه انضمام منشأة تجارية أو أكثر إلى منشأة أخرى بموجب عقد بحيث تزول الشخصية المعنوية للمنشأة المنضمة، وتنقل حقوقها والتزاماتها إلى المنشأة الضامة، أو امتزاج منشأتين تجاريتين أو أكثر بعقد بحيث تزول الشخصية المعنوية لكل منهما، وتنقل حقوقها والتزاماتها إلى منشأة جديدة.

ويعد الاندماج الوسيلة الأكثر تحقيقاً للتركز الاقتصادي، لأن الشركات المندجة لا تفقد استقلالها الاقتصادي فحسب بل تفقد كيانها القانوني وتزول شخصيتها الاعتبارية نهائياً^(١).

ثانياً: الاستحواذ (Acquisition)

تقدم أن الاستحواذ^(٢) هو إقدام المنشأة الكبيرة (أ) على شراء المنشأة الصغيرة (ب) مقابل دفع قيمة صفقة الشراء إلى مساهمي المنشأة الثانية، إما نقداً أو بتمن آجل، ما يستتبع ذلك زيادة حجم المنشأة (أ) وتلاشي

(١) النظام القانوني لاندماج الشركات لحسام الدين الصغير ص ٢١.

(٢) ويطلق عليه التملك.



المنشأة (ب) بمساهمتها^(١). وتتم عملية الاستحواذ عن طريق السيطرة، بحيث تحصل المنشأة على أكثر من ٥٠% من أسهم منشأة أخرى بغرض السيطرة.

والاستحواذ من طرق التركيز التي نصت عليها أنظمة المنافسة، وصدرت بها أحكام قضائية في العديد من الدول.

ففي قضية استحواذ شركة أرجوماري على شركة وجتر بشرائها ٣٩% من أسهمها، قررت المفوضية الأوروبية أن أرجوماري تتمتع بالسيطرة الأحادية على وجتر^(٢). وفي قضية استحواذ كل من شركة أي بي بي وشركة ترافالكار على شركة بريل بتملك ٤٠% من أسهمها، قررت المفوضية الأوروبية أن هذا يعد من السيطرة المشتركة، وهو مؤدي للتركيز طبقاً للمادة الثالثة^(٣).

ولم يحدد القانون الأوروبي نسبة معينة للملكية الأصول أو الأسهم التي يمكن أن يحكم بأنها تؤدي للتركيز، بل وضعت للجهة القضائية سلطة تقديرية وفقاً لمعطيات كل حالة، بينما في القانون البرتغالي للمنافسة حدد نسبة مئوية قدرها ١٠% من أسهم الشركة المسيطر عليها^(٤).

ثالثاً: اتحاد المنتجين الاحتكاري - الترس (Trust)

الترس هو انضمام عدة شركات تحت إدارة واحدة بإيداع المساهمين قدراً كافياً من الأسهم لدى مجلس ثقة (Board of Trustees) يدير نيابة عنهم الشركات المنضمة فيؤدي ذلك للتحكم في السوق^(٥). ولا يقوم الترس بتصريف الإنتاج فقط، بل بتوزيع المواد الخام والنصف مصنوعة بين المشروعات الداخلة تحت إدارته حسب الاحتياج، ولذا فإن هذه التجمعات أكثر تحملاً للأزمات من غيرها^(٦).

(١) الدمج والتملك المصرفي في البلدان العربية - أحمد سفر ص ٨٠.

(٢) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٢٦.

(٣) المرجع السابق ص ٢٦.

(٤) المرجع السابق ص ٣١.

(٥) النظام القانوني لاندماج الشركات لحسام الدين الصغير ص ١١، أثر المعاملات الربوية والاحتكارية على الاستثمار - أحمد محمد أبو طه ص ١٤٤.

(٦) الاحتكار وموقف الشريعة الإسلامية منه - أحمد مصطفى عفيفي - ص ٣١.



وأشهر مثال على ذلك شركة البترول الأمريكية التي اشترت أسهم شركات البترول الأمريكية، وتحكمت في الأسعار، فكثر شكاوى المستهلكين، فكان ذلك من أسباب إصدار المنظم الأمريكي قانون شيرمان سنة ١٨٩٠م^(١).

رابعاً: تجمع الشركات

يقصد بتجمع الشركات أن تخضع مجموعة شركات تمارس نشاطا اقتصاديا متماثلا أو مكملاً لإدارة اقتصادية موحدة، ورقابة على ذمها المالية عن طريق إحدى الشركات التي تأتي على رأس التجمع وتسمى "الشركة الأم"، وتباشر سيطرتها على بقية الشركات في التجمع بالسيطرة على ملكية الأسهم في هذه الشركات.

وتتحول الشركة غالباً إلى **شركة قابضة** تقضي بسهولة على المنافسة بين المشروعات التي تقوم بنشاط مماثل^(٢).

وتعرف الشركة القابضة بأنها شركة تملك وتدير مشاركات في شركات أخرى^(٣)، وتكون بعبارة أسهم هذه المنشآت بما يتيح لها الحق في مراقبة إدارتها مالياً وإنتاجياً وتجارياً، وهي أحد الأشكال الأكثر انتشاراً في بلدان عديدة من أجل الوصول إلى وضع احتكاري أو شبه احتكاري، والشركة القابضة من جهة ثانية تتكون أصولها أو معظم أصولها من أسهم شركات أخرى مستقلة صورياً.

وقد لجأ لها التجار في الولايات المتحدة بعد منع قانون شيرمان سنة ١٨٩٠م لاتفاقيات الترس، واستمر العمل عبر الشركات القابضة، حتى تم منعه بقانون سنة ١٩٠٤م، ثم قيد المنع سنة ١٩١٤م في حال كانت الشركة القابضة تؤدي إلى السيطرة على الشركات المنافسة ثم إلى الاحتكار^(٤).

(١) موسوعة الاقتصاد الإسلامي للدكتور الجمل ص ١٦٢.

(٢) النظام القانوني لاندماج الشركات لحسام الدين الصغير ص ١٠.

(٣) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ٢١٦.

(٤) أثر المعاملات الربوية والاحتكارية على الاستثمار - أحمد محمد أبو طه ص ١٤٦، موسوعة الاقتصاد الإسلامي للدكتور الجمل ص ١٦٣.



خامسا: اتحاد المنتجين - الكارتل (Cartel)

ينشأ الكارتل باتفاق عدة شركات تنتمي إلى نوع معين من فروع الإنتاج بقصد احتكار السوق، أو لتنظيم المنافسة في حدود الاتفاق مع بقاء شخصية كل شركة من الشركات الداخلة في الاتفاق قائمة^(١)، والهدف منه تثبيت الأسعار أو توزيع حصص السوق بغية الوصول لأرباح احتكارية لا يستطيع من لم يدخل في الاتفاقية الوصول إليها^(٢).

وتكمن صعوبة إثبات هذا الاتفاق أنه يحاط بالسرية الشديدة، ولذا فلا بد من تفعيل القرائن وجمع الأدلة لإثبات الكارتل^(٣).

واتفاقيات الكارتل ممنوعة في القوانين الأوروبية، وأشد الدول الأوروبية محاربة لها القوانين الألمانية^(٤). وأما في الولايات المتحدة الأمريكية، فإن اتفاقيات الكارتل تدخل صراحة في المادة الأولى من قانون شيرمان^(٥) ومع المنع الصريح في قوانين المنافسة إلا أن الكارتلات موجودة عبر طريق تحايلية على القانون^(٦).

وقد قررت المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية وجوب التحري لإثبات التواطؤ من خلال ملابسات كل واقعة والأخذ من سمات معينة مرتبطة بالسوق ذي الصلة، مثل رفع المنتجين للسعر في وقت واحد بمقدار معين، أو اشتراط المنتجين لشرط واحد في وقت واحد^(٧).

(١) النظام القانوني لاندماج الشركات لحسام الدين الصغير ص ١١، أثر المعاملات الربوية والاحتكارية على الاستثمار - أحمد محمد أبو طه ص ١٤٩-١٥٠، أصول الاقتصاد الإسلامي - رفيق يونس المصري ص ١٤٠.

(٢) الحد من آليات الاحتكار - منع الإغراق والاحتكار من الوجهة القانونية للدكتورة أمل محمد شلي، ص ١٥٧، الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة - د. حسين فتحي ص ٥٦. الاحتكار وموقف الشريعة الإسلامية منه - أحمد مصطفى عفيفي - ص ٣٠.

(٣) الحد من آليات الاحتكار - منع الإغراق والاحتكار من الوجهة القانونية للدكتورة أمل محمد شلي، ص ١٦٠، وتنظر بعض الأمثلة من القضاء المقارن في ص ١٧٢-١٧٤، وينظر أيضا كتاب: الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة - د. حسين فتحي ص ٥٧.

(٤) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للغريب ص ٣١٤.

(٥) الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة - د. حسين فتحي ص ٥٧.

(٦) الاحتكار وموقف الشريعة الإسلامية منه - أحمد مصطفى عفيفي - ص ٣٠.

(٧) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٦٨-١٦٩ وتنظر بعض السوابق القضائية فيه والتعليق عليها.



سادسا: اتحاد التجار – الكونسورتيوم Consortium

يتكون اتحاد التجار من مجموعة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين يمارسون عملاً اقتصادياً سواء أكانوا تجاراً أم أشخاصاً عاديين وسواء أكان العمل الذي يقومون به مدنياً أم تجارياً، وقد يكون مناط العمل المشترك بيع السلع أو تقديم الخدمات.

والغرض من هذا التجمع مواجهة الطلب الكبير، الذي يفوق قدرة كل شركة على حدة. وقد يكون التجمع لمنتج محدد، أو لعدة منتجات، وقد يكون مؤقتاً أو دائماً، وقد يكون لمواجهة طلب عميل واحد كمصلحة حكومية أو لعدة عملاء^(١).

ويكون الكونسورتيوم عبر شراء أسهم مجموعات من الشركات في فروع مختلفة من الاستثمار، وأشهر هذه التجمعات "فيات" الإيطالية، التي تقيمن على أكثر من ١٥٠ شركة صناعية وغير صناعية^(٢).

وتشكل اتحادات التجار تركيزاً للقوى وإقصاءاً للمنافسة، ولذا نصَّ عليها في المادة الأولى من قانون شيرمان^(٣).

سابعا: المشروع المشترك المركزي (Concentrative Joint-Venture)

المشروع المشترك هو اتفاق بين منشأتين تجاريتين مضمونه إسهام كل طرف في الاتفاق بأنشطة تبادلية معينة لإنتاج منتج معين لا تستطيع عادة كل منشأة من إنتاجه بمفردها، وذلك في إطار مشروع منظم^(٤). ومن أشهر الأمثلة قيام كل من بريطانيا وفرنسا وألمانيا وأسبانيا بإنتاج طائرات آيرباص عبر إنشاء مشروع مشترك، لكسر الاحتكار الأمريكي لصناعة الطائرات^(٥).

(١) الاحتكار وآثاره في الفقه الإسلامي – قحطان الدوري – ص ١٠٨.

(٢) الاحتكار وموقف الشريعة الإسلامية منه – أحمد مصطفى عفيفي – ص ٣٢.

(٣) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ٢١١، اتحاد التجار ومخالفة المنافسة التجارية في ضوء القانون، للدكتور أحمد الملحم – مجلة القانون ص ١٠٣.

(٤) الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة – د. حسين فتحي ص ٩٢.

(٥) النظام القانوني لعمليات التركز الاقتصادي في قانون المنافسة – أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٩٠.



ويعد المشروع المشترك التركزي من أشهر وسائل التركيز ^(١) . وقريب منه ما يسمى الشركة الوليدة المشتركة، وتسمى أيضاً التجمع ذي الغاية الاقتصادية، وهي شركة تمثل شخصاً قانونياً جديداً يضاف إلى قائمة الأشخاص الاعتبارية التي يعرفها القانون الخاص، وقد نظم من خلال في فرنسا من خلال المرسوم ذي الرقم ٨٢١ في ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٦٧م ليحمي الشركات الصغيرة والمتوسطة من منافسة الشركات الكبرى في السوق الأوروبية المشتركة ^(٢) .

المسألة الثالثة: معيار السيطرة

تختلف القوانين في الأخذ بمعيار السيطرة داخل دول الاتحاد الأوروبي، على توجّهين:

الأول: أن المعيار للحكم بالسيطرة هو أي تصرف يعطي إمكانية ممارسة التأثير القاطع على الشركة. ويقصد بالتأثير القاطع هو قيام الشركة بتحديد النشاط التنافسي لشركة أخرى، بدون تدخل أو عوائق من أحد، مما حصله فقدان الشركة الخاضعة للسيطرة لاستقلالها التجاري في السوق وهو توجه أكثر الدول الأوروبية ^(٣) .

الثاني: أن المعيار هو وجود مقدرة على التأثير في سياسة الشركة المسيطر عليها، وهو توجه محكمة العدل الأوروبية قبل صدور لائحة الاندماج، دون تقييد التأثير بأن يكون قاطعاً، وهو توجه المنظم البريطاني ^(٤) .

وبالنظر في نظام المنافسة السعودي ولائحته، يلحظ الباحث أن هذا المعيار لم يرد بالنص، وإن كان يفهم من تعريفه للهيمنة أن المنظم السعودي ينحو منحى الاتجاه الثاني وهو عدم اشتراط أن يكون التأثير قاطعاً، وهو الصواب الذي يراه الباحث.

(١) المادة ٣-٢ من لائحة الاندماج الأوروبية، تحديث لقانون كلايتون سنة ١٩٨٠م، مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ١٤.

(٢) التجمع ذو الغاية الاقتصادية للدكتور علي سيد قاسم، مجلة القانون والاقتصاد س ٥١، ١٩٨١ ص ٢٩١.

(٣) المادة ٣-٣ من لائحة الاندماج الأوروبية والمادة ٣٩ من قانون حرية الأسعار والمنافسة الفرنسي، والمادة ٢٣-٣-٥ من القانون المناهض لتقييد المنافسة الألماني، مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٣٣.

(٤) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٣٣.



المسألة الرابعة: محل السيطرة

محل السيطرة هو الذي يمارس عليه سلطة التأثير القاطع، وللقوانين في محل السيطرة عدة توجهات:

الأول: أن يقع التأثير القاطع على الشركة أو الشخص. وهو ما نصت عليه المادة الثالثة من لائحة الاندماج الأوروبية، وكذلك التقنين الفرنسي والألماني^(١).

الثاني: أن يقع التأثير القاطع على نشاط الشركة، وهو الذي كان عليه القضاء الأوروبي قبل صدور لائحة الاندماج، وصوبه الدكتور الملحم باعتباره المحل الذي يقع عليه التأثير القاطع، بحسبانه الهدف المباشر الذي تسعى إليه الشركة المسيطرة حتى تصل إلى السيطرة في السوق.

الثالث: أن يقع التأثير القاطع في السوق، وهو توجه القانون السويسري^(٢).

والذي يظهر للباحث أن بينها تلازم واضح، فالشركة التي تستطيع التأثير على شركة أخرى، تؤثر بالضرورة على نشاطها، وبالتالي يحصل التأثير في السوق.

ولم يرد لحل السيطرة ذلك في نظام المنافسة السعودي ولائحته، ويترجح للباحث أن الأخذ بكون التأثير القاطع على النشاط هو الأكثر دقة، لأنه المقصود بالحماية من نظام المنافسة.

المسألة الخامسة: إثبات السيطرة

يمكن إثبات السيطرة من خلال أثر التركيز الحقيقي أو الحكمي، بالحصول على إمكانية التأثير القاطع. كما يمكن إثباتها قبل وقوعها بما يأتي:

١. من خلال التصريح الشفهي أو من خلال التقرير السنوي للشركة المندجة أو المستحوذة أو من خلال الخطاب الموجه من مشتري الأسهم للشركة البائعة لأن بعض قوانين تداول الأسهم تلزم المشتري لأسهم شركة تزيد عن ٥% بأن يعلمها بخطاب يفصح عن نيته السيطرة عليها^(٣).

(١) المادة ٣٩ من قانون حرية الأسعار والمنافسة الفرنسي، والمادة ٥-٣-٢٣ من القانون المناهض لتقييد المنافسة الألماني.

(٢) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٣٣.

(٣) ينظر بعض التطبيقات القضائية المقارنة في بحث مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٣٦.



٢. من خلال النية الضمنية المستدل عليها بالقرائن، كما في قضية هامليتون واتش، فقد ظلت الشركة المدعى عليها تشتري أسهم الشركة المسيطر عليها لمدة ستة أشهر، ثم إن الشركة المشتريه رشحت رئيس إدارتها ليكون رئيساً لمجلس إدارة الشركة المسيطر عليها^(١).

وأما في نظام المنافسة السعودي فإنه يصح إثبات السيطرة يكون بجميع طرق الإثبات، بما في ذلك البيانات الإلكترونية أو الصادرة عن الحاسوب وتسجيلات الهاتف ومراسلات الفاكس والبريد الإلكتروني^(٢).

وغني عن القول أن الجهات التنظيمية لا تمنع الاتفاقات ذاتها وإنما الممنوع ما يكون الغرض منها أو يمكن أن يترتب عليها منع أو عرقلة ممارسة أي منشأة لنشاطها الاقتصادي في السوق أو تلك التحالفات التي تؤثر على اقتصاديات باقي المتنافسين.

ولكي يحكم على الاتفاق بأنه ضمن الاتفاقات الممنوعة نظاماً لا بد من توافر عنصرين أساسيين هما:

١. وجود تواطؤ بين الأطراف.

٢. أن يكون الغرض منه تقييد المنافسة أو المساس بها، وقد نص القانون المغربي للمنافسة في المادة السادسة على أنه "تخطر الاتفاقات... عندما يكون الغرض منها أو يمكن أن تترتب عليها عرقلة المنافسة أو الحد منها أو تحريف سيرها في سوق ما"^(٣).

(١) المرجع السابق ص ٣٨.

(٢) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ٧٦.

(٣) القانون المغربي للمنافسة - م ٦.



المسألة السادسة: قياس نسبة التركيز

يستخدم المنظم الأمريكي دليلاً إرشادياً لقياس نسبة التركيز يرمز له بالرمز (HHI)^(١)، ويمكن قياس حجم النصيب في السوق (Market Share) الذي تملكه الشركة المحتكرة عبر استخدام هذا الدليل الإرشادي المسمى بمؤشر هرشمان (HHI)، ونتيجة القياس تظهر أن المنشأة أو المنشآت محل الدراسة تتمتع بنصيب كبير في سوق معين إذا ارتفع مؤشر هرشمان (HHI) مما يعكس المركز الاحتكاري لها^(٢).

وطريقة استخدام مؤشر هرشمان (HHI) على النحو الآتي:

- يفترض الدليل زيادة سعر السلعة التي تتعامل بها المنشآت المندمجة بمقدار ٥% خلال سنة في المكان نفسه.
- يفترض الدليل أن المنطقة الجغرافية للسوق تحدد بالمدى الذي تكون فيه زيادة ٥% مربحة للمنشآت المندمجة.
- يفترض الدليل عدم وجود مرونة طلب ولا مرونة عرض.
- يصنف الدليل التجار إلى ثلاث فئات وفقاً لعدد النقاط التي تعطى لهم من قبل السلطة، وحدّها الأدنى صفر في الوحدات الاقتصادية متناهية الصغر (Atomistic Market) وحدها الأعلى ١٠٠٠٠ نقطة في حال الاحتكار الخالص. ولتبيين مقدار تركيز الشركات المندمجة يتم اللجوء للتقسيم الآتي:
- المجموعة الأولى:** عدم التركيز، إذا قلت النقاط عن ١٠٠٠، ولا تعترض السلطات المختصة عادة على حالات التركيز التي تنتمي لهذه المجموعة.

المجموعة الثانية: التركيز المعتدل، إذا كانت النقاط تتراوح بين ١٠٠٠ نقطة إلى ١٨٠٠ نقطة. وفي العادة تعترض السلطة المختصة على التركيز بين الشركات المنتمة لهذه المجموعة إذا نتج عن التركيز زيادة في مقدار الحصة السوقية للشركات المندمجة لا تقل عن ١٠٠ نقطة من مقياس HHI، فإن كان أقل من ذلك فإن الجهة تنظر في نوع العمل التجاري ومقداره وحجم السوق الجغرافية ومدى توافر تكنولوجيا حديثة للعمل التجاري وعوائق الدخول للسوق.

(١) وهو اختصار لـ Herfindahl-Hirschman Index

(٢) الحد من آليات الاحتكار - منع الإغراق والاحتكار من الوجهة القانونية للدكتورة أمل محمد شليبي، ص ٦.



المجموعة الثالثة: التركيز المرتفع، إذا كانت النقاط تساوي ١٨٠٠ نقطة فأكثر، وفي العادة فإن التركيز بين الشركات المنتمية لهذه المجموعة يكون محل اعتراض من السلطات المختصة.

وهذا الدليل وإن كان غير ملزم للقضاء الأمريكي إلا أنه يعطي التطمين الكافي للتجار قبل البدء في إجراءات التركيز^(١).

ولم يسلم استخدام هذا المؤشر من سهام النقد، لأن بعض الشركات يكون لها نصيب كبير في سوق منتج معين، ومع ذلك تكون السوق تنافسية، ولا تكون الشركة محتكرة، ويكون سبب وصولها لهذا المركز هو جودة المنتج^(٢) أو السعر المنافس أو خدمات ما بعد البيع، ولذا فإن المؤشر لا يلزم الجهة القضائية، ولكنه مؤشر مشهور ومستخدم على نطاق واسع، ونتائجه صحيحة في الغالب.

وأما في الاتحاد الأوروبي، فإن التركيز لا يكون مشروعاً عندما لا يتسق التركيز مع السوق الأوروبية وذلك في حال وجود شرطين هما:

١- أن يؤدي التركيز إلى تكوين مركز مسيطر في السوق أو في جزء جوهري منه.

٢- أن يؤدي المركز المسيطر إلى الإعاقة المهمة للمنافسة المؤثرة^(٣).

وأما في نظام المنافسة السعودي فإن النسبة المؤثرة هي تملك حصة من السوق تبلغ (٤٠%) من المعروض الكلي لسلعة ما في السوق. وهو الذي يراه الباحث لسهولة تطبيقه. ولكون المؤشرات التي تستخدم ليس لها قوة إلزامية، ولذا فإن الأجدى وضع مؤشر معتمد سهل التطبيق.

(١) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٢٠-٢٢، النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٣٠-٣٣١.

(٢) الحد من آليات الاحتكار - منع الإغراق والاحتكار من الوجهة القانونية للدكتورة أمل محمد شلبي، ص ٧.

(٣) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٦٧.



المسألة السابعة: معايير تحقق المركز الاحتكاري

يوجد عدة معايير لتحقيق المركز الاحتكاري، وهي المعيار العددي، ومعیار نسبة العرض الكلي للمنتج في السوق (الحصة السوقية)، ومعیار الفرق بين الثمن والنفقة الحدية، وفيما يأتي بيانها^(١).

أولاً: المعيار العددي

يتحقق المركز الاحتكاري وفق المعيار العددي بالنظر إلى عدد البائعين، إذ كلما قل العدد رجع قيام الاحتكار، فعندما يوجد بائع واحد فإنه يوصف بأنه احتكار بحت، وعندما يكون عدد البائعين اثنين، فإن الاحتكار يكون ثنائياً، ويتدرج إلى احتكار القلة، وكلما زاد عدد البائعين كلما اقتربنا أكثر من المنافسة الكاملة^(٢).

ويعاب على هذا المعيار أنه لا يهتم بدرجة مرونة المنتج بحيث قد يوجد بائع واحد لمنتج معين ولكن توجد منتجات بديلة يتولد عنها منافسة بين المنتج الأصلي للبائع الوحيد والمنتجات البديلة^(٣).

ثانياً: معيار نسبة العرض الكلي للمنتج في السوق (الحصة السوقية)

يقوم الاحتكار حسب معيار الحصة السوقية في حال كون الحصة السوقية كبيرة، فكلما زادت الحصة كلما زادت احتمالية الوصول إلى مركز مسيطر^(٤).

وانتقد هذا المعيار بعدة انتقادات أهمها ما يأتي:

- ١- أن ثمت اعتبارات مؤثرة أكثر من الحصة السوقية، منها درجة مرونة الطلب على السلعة، ووجود عوائق لدخول منافسين إلى السوق، وتحديد السوق الجغرافية^(٥).

(١) أثر المعاملات الربوية والاحتكارية على الاستثمار - للدكتور أحمد محمد أبو طه - ص ١٠١.

(٢) المنافسة والاحتكار دراسة تحليلية رياضية - د. عمر حسين - ص ١٥٢، الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٦٥.

(٣) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ٨٧، الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٦٥.

(٤) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ٨٧، الاحتكار والأفعال الاحتكارية للملحم ص ٥٢.

(٥) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٦٦.



ويمكن أن يجاب عن ذلك، بإضافة معايير أخرى إلى معيار الحصة السوقية^(١).

٢- أن المنشأة التجارية قد تصل إلى هذه النسبة بطرق مشروعة، وتحقق المنافسة العادلة مع التجار الآخرين^(٢)، وفي المقابل قد تصل إلى حصة ٥% بطرق غير مشروعة، فالأجدى منع الوصول بطرق غير مشروعة بغض النظر عن النسبة^(٣).

ويمكن أن يجاب عن ذلك بأن الوصول لمركز مسيطر لا يعد مخالفة، والمخالفة هو إساءة استخدام هذا الوضع المسيطر^(٤).

٣- أن الاحتكار قد يكون طبيعياً كما إذا لم يوجد في السوق إلا مشروع واحد.

ويمكن أن يجاب عن هذا الانتقاد بأن المنظم يلزمه مراقبة من يصل للاحتكار الطبيعي حتى لا يسيء استخدام مركزه الاحتكاري، ولا يكون وصوله للمركز الاحتكاري مخالفة بحذاته ما دام لم يحصل منه إساءة لاستغلال ذلك المركز.

٤- أن الاحتكار قد يكون قانونياً كما إذا كان مبنياً على براءة اختراع أو ابتكار له تطبيق صناعي لمدة من الزمن^(٥)، ولذا تظل ممارسات المحتكر ذي الوضع المسيطر مشروعة ما لم توجد إساءة لاستخدام الوضع المسيطر^(٦).

ويمكن أن يجاب عن ذلك بأنه يمكن استثناء هذه الحالات، ولا يؤثر على وضع حد فاصل للتسهيل.

٥- كما انتقد معيار الحصة السوقية بأن المنشأة التجارية قد لا تصل للنسبة المحددة لكنها تنتمي لمجموعة قوية تحصل من خلالها على المواد الأولية بطريقة أيسر من غيرها، أو تساعد على تصريف المنتجات في السوق.

(١) على سبيل المثال، أضاف المنظم الألماني النظر لمبيعات السنة المالية المنقضية إضافة إلى كون حصة المنشأة في السوق لا تقل عن ٣٣%. ينظر كتاب: في مجال عدم الإخلال بالأسعار وحماية المنافسة ومنع الاحتكار للدكتور أحمد محمد محمود خلف ص ٨٦.

(٢) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٦٦.

(٣) في مجال عدم الإخلال بالأسعار وحماية المنافسة ومنع الاحتكار للدكتور أحمد محمد محمود خلف ص ٨٥.

(٤) قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري م ٨.

(٥) حماية المنافسة للدكتور حسين الماحي ص ٨٥.

(٦) نطاق احتكار المعرفة التكنولوجية بواسطة السرية لهاني دويدار ص ٢١.



ويمكن أن يجاب عن ذلك بأن التكتلات والتجمعات سبب آخر للهيمنة يمكن أن يضيفه المنظم إضافة إلى الحصة السوقية.

٦- وانتقد هذا المعيار بأنه قد يحطم المشروعات الكبيرة التي غالب إنتاجها خارجي، مثل الشركات البتروكيميائية في دول الخليج.

ويمكن أن يجاب عن هذا الانتقاد أن يستخدم المنظم عبارة "حجم المبيعات المحلية" بدلا عن "حجم المبيعات الكلية" ^(١).

وقد أخذت عدة دول بالمعيار الكمي ^(٢) وفي الجهة المقابلة لم يحدد القضاء الأمريكي مقدار النسبة للحصة السوقية بعد التركيز، تكون فيصلا بين التركيز المقبول والمرفوض، بل ترك ذلك ليقدر القضاء بحسب كل حالة ^(٣).

وأما موقف المنظم السعودي في تنظيمه للمنافسة، فقد نص على أن المعيار هو تملك حصة من السوق تبلغ (٤٠%) من المعروض الكلي لسلعة ما في السوق ^(٤)، ووافق على هذه النسبة القانون المغربي للمنافسة ^(٥)، وقانون المنافسة الأردني ^(٦). ونصت المادة الثامنة عشرة من القانون الجزائري للمنافسة على أن المعيار هو

(١) سياسة التنظيم والمنافسة للدكتور مصطفى بابكر - المعهد العربي للتخطيط بالكويت - ع ٢٨ س ٣ إبريل ٢٠٠٤م، ص ١١.

(٢) على سبيل المثال: أخذ المنظم البولندي بالمعيار الكمي، وتم تحديد نسبة ٣٠% حدا فاصلا بين المركز المسيطر وغير المسيطر، بينما حدده المنظم السلوفاكي بنسبة ٤٠%. وفي لائحة الاندماج الصادرة من الاتحاد الأوروبي نص بأنه لا يتكون المركز المسيطر إذا كان مقدار الحصة السوقية لا يتجاوز ٢٥%، وفي المقابل فإن الاستحواذ على حصة سوقية مقدارها ٤٠% على الأقل يشكل قرينة قانونية على تكون المركز المسيطر، وأما المملكة المتحدة فالحد الفاصل هو نسبة ٢٥% من حصة السوق، وفي البرتغال ٥٠%، وفي ليتوانيا ٤٠% وفي الاتحاد الروسي ٦٠%، وفي التشيك ٣٠% ينظر كتاب: الممارسات المقيدة للمنافسة والوسائل اللازمة لمواجهتها - لينا حسن ذكي ص ١٩١، الاحتكار والمنافسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ٩٢. مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٧٠.

(٣) بالنظر للقضايا التي رفض القضاء الاندماج بين الشركات المدعى عليها، نجد أن النسب تصل إلى ٥% على الأقل. ينظر مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٦٢.

(٤) لائحة نظام المنافسة السعودي م ٢.

(٥) القانون المغربي للمنافسة - المادة ١٠.

(٦) قانون المنافسة الأردني لسنة ٢٠٠٤م، م ٩.



السيطرة على السوق في أكثر من ٤٠% من مجمل المعاملات في السوق، ووفق الدراسة يمكن تقرير مدى هيمنة المشروع على السوق وإمكانية مساس التجميع (التركز) بالمنافسة حسب المادة السابعة عشرة من قانون المنافسة من خلال الآثار السلبية للمشروع، إذ يمكن التوصل إلى أحد نتيجتين:

الأولى: عدم التأثير على المنافسة

الثانية: التأثير المتنافسين والقضاء على المنافسة في السوق^(١).

وتقل نسبة الحصة السوقية في القانون الكويتي إلى ٣٥%، وأما القانون السوري للمنافسة، فتصل إلى ٣٠%^(٢)، بينما نجد أن النسبة تقل في القانون المصري للمنافسة إلى ٢٥%، فقد نص على أن السيطرة على سوق معينة في تطبيق أحكام هذا القانون هي قدرة الشخص الذي تزيد حصته على (٢٥%) من تلك السوق على إحداث تأثير فعال على الأسعار أو حجم المعروض بها دون أن تكون لمنافسيه القدرة على الحد من ذلك^(٣).

ويعد معيار الحصة السوقية من أهم المؤشرات وأسهلها تعاملًا وإثباتًا، ويقاس مقدار الحصة السوقية بطريقتين:

الأولى: قياس حجم المبيعات عدداً وقيمة.

الثانية: قياس الطاقة الإنتاجية للمشروع.

ويرى الباحث صحة ما ذهب إليه العديد من الباحثين في قوانين المنافسة^(٤) من أن الطريقة الأولى أدق، لكونها تعبر حقيقة عن مقدار الحصة السوقية، والمقدرة الاقتصادية للمشروع في السوق المعنية، وأما الطريقة الثانية فغير دقيقة لأن المشروع قد ينتج كميات لا يستطيع تسويقها. فمن الأجدي أن يضع المنظم بعض

(١) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٩٠.

(٢) قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري - م ٩ - ب.

(٣) قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري م ٤.

(٤) مثل: أحمد الملحم في كتابه الاحتكار والأفعال الاحتكارية ص ٥٦، والدكتورة أمل محمد شليبي في كتابها: التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الاحتكار، ص ١٧٢، ومعدو التقرير الوطني حول سياسة وقانون المنافسة في تونس الذي نشره المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة - بيروت سنة ٢٠١٠م ص ٤٤.



العناصر المرشدة للبحث في مدى تقييد التركيز للسوق، وتكون النسبة قرينة من القرائن قابلة لإثبات العكس، كما هو الحال في الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية.

ولئن كان معيار حصة السوق هو المفضل لدى الكثير من الباحثين في قانون المنافسة، إلا أنه من الصعب تطبيقه على كل الأحوال، ولذا فلا بد من تحديد معيار ثانٍ مختص بحجم العمليات يهدف لتسهيل الأمر على المؤسسات الرقابية، لصعوبة تحديد نصيب السوق في بعض الحالات، إضافة إلى صعوبة تحديد السوق الجغرافي والسلعي.

ثالثاً: تطبيقات من القضاء المقارن ومجالس المنافسة

حتى لا يكون الكلام نظرياً، يحسن تحليله ببعض الأحكام القضائية وقرارات مجالس المنافسة النافذة، وفيما يأتي شيء من ذلك، فقد تكون بعض التركزات واضحة في أنها تصل إلى مركز مسيطر، وبيان ذلك في القرارات الآتية:

١- قررت المفوضية الأوروبية بأن شركة ميكروسوفت تتمتع بمركز مسيطر لامتلاكها حصة سوقية تزيد عن ٩٠% من سوق برامج التشغيل^(١). ويرى الباحث صحة هذا القرار لأن الحصة السوقية قد تدل وحدها على المركز المسيطر إذا كانت حصص المنافسين متناهية الصغر.

٢- قررت المفوضية الأوروبية في منع اندماج شركة (MCI WorldCom) التي تبلغ حصتها السوقية في سوق مزودي الإنترنت ٤٠% على الأقل، وشركة (Sprint) وتبلغ حصتها ١٠% على الأقل، لكون عملية التركيز تنتج مركزاً مسيطراً يؤثر على بقية المنافسين^(٢). ومثله قرار مجلس المنافسة الفرنسي الذي يقضي بأن امتلاك شركة لحصة سوقية تزيد عن ٥٠% كافٍ لوصم تلك الشركة بكونها في مركز مسيطر على ذلك السوق^(٣). ويرى الباحث أن هذه القرارات صحيحة، ولا حاجة لكثرة دراسة هذه الحالات ما دام أنها تصل إلى نصف الحصة السوقية.

(١) إساءة استغلال المركز المسيطر في العلاقات التجارية - د. سامي أبو صالح، ص ٨٥.

(٢) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٢٤.

(٣) إساءة استغلال المركز المسيطر في العلاقات التجارية - د. سامي أبو صالح، ص ٨٥.



٣- وبالمقابل؛ إذا كانت النسبة قليلة، فإنه لا ينطبق على المنشأة أنها مهيمنة على السوق، فقد نظر جهاز حماية المنافسة المصري في قضية شركة لاشين بلاست ووجد أنه بالرغم من تجاوز حصتها السوقية ٢٥% إلا أن الشركة لا تمتلك الشركة القدرة على التأثير الفعال في الأسعار أو في حجم المعروض من المنتج المعني في السوق، وذلك لإمكانية الاستيراد من الخارج، ولم يثبت أن ممارسات الشركة تخالف أحكام قانون حماية المنافسة، وقرر مجلس إدارة جهاز حماية المنافسة المصري في يوليو ٢٠٠٩م حفظ البلاغ المقدم من الشركة الشاكية مع إخطار ذوي الشأن بما انتهى إليه قرار الجهاز^(١)، وهذا القرار له نظائر منشورة في موقع الجهاز على الشبكة العنكبوتية^(٢).

ويرى الباحث أن النسبة إذا وصلت إلى ربع الحصة السوقية فإنها بحاجة إلى دراسة متأنية، ويجب أن تكون الموافقة على التركيز الموصل إلى هذه النسبة مشروطاً بما يحقق أهداف نظام المنافسة.

رابعاً: معيار الفرق بين الثمن والنفقة الحدية

يمكن توضيح معيار الفرق بين الثمن والنفقة الحدية بأنه كلما عظم الفارق بين ثمن المنتج والنفقة الحدية كلما كانت درجة الاحتكار كبيرة، فهذا المعيار يعول على نسبة الأرباح التي يحققها التاجر^(٣).

والنفقة الحدية هي مقدار التغير في التكاليف الكلية نتيجة تغير الكمية المنتجة بما مقداره وحدة واحدة، فهي عبارة عن الزيادة في التكلفة الكلية على أثر نقصان الكمية المنتجة بمقدار وحدة واحدة^(٤).

(١) تفاصيل الحكم في موقع الجهاز على الشبكة، ينظر الرابط ووقت الزيارة بتاريخ ٢٥/١٠/١٤٣٦هـ الموافق ١٨/١١/٢٠١٤م: <http://www.eca.org.eg>

(٢) فقد نظر جهاز حماية المنافسة المصري في قضية شركة الإسكندرية لكربونات الصوديوم والتي تنتج مادة كربونات الصوديوم في ضوء أحكام القانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥، وتبين عدم توافر عناصر السيطرة للشركة على منتج كربونات الصوديوم. فبالرغم من أن الحصة السوقية للشركة أثناء فترة الدراسة تزيد على ٢٥%، وهو ما يتوافر معه العنصر الأول من عناصر السيطرة، إلا أن الشركة لا تستطيع من خلال ممارستها المنفردة التحكم في سعر منتج كربونات الصوديوم أو حجم المعروض منه في السوق في ظل وجود استيراد من الخارج يمثل نسبة ٤٥% وبأسعار منافسة، وهو ما ينتفي معه العنصرين الثاني والثالث من عناصر السيطرة. وانتهى مجلس إدارة الجهاز بجلسته يوم ٢٩/٧/٢٠٠٨م، إلى عدم تمتع شركة الاسكندرية لكربونات الصوديوم بالسيطرة على سوق منتج كربونات الصوديوم في جمهورية مصر العربية. تفاصيل الحكم في موقع الجهاز على الشبكة، ينظر الرابط ووقت الزيارة بتاريخ ٢٥/١٠/١٤٣٦هـ الموافق ١٨/١١/٢٠١٤م: <http://www.eca.org.eg>

(٣) المنافسة والاحتكار دراسة تحليلية رياضية - لعمر حسين ص ١٦٤

(٤) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للغريب ص ١٦٧، الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص



ويمكن حساب مقدار النفقة الحدية بالمعادلة الآتية:

النفقة الحدية = مقدار التغير في التكاليف الكلية ÷ مقدار التغير في الكمية^(١).

خامساً: تحديد معيار المركز المسيطر في الأنظمة المقارنة

تبني قانون المنافسة الأردني أن يكون تمييز المركز المسيطر بتعريفه بأنه القدرة على التحكم والتأثير في نشاط السوق^(٢)، وأما المنظم المصري فاختار معياراً حسابياً هو حصة المشروع من السوق لبيان الوضع المسيطر^(٣).

وبعض التقنيات تحيل تحديد المركز المسيطر للجهات القضائية، ومن أمثلة ذلك التقنين اليميني للمنافسة فإنه لم يذكر نسبة محددة، بل ترك تحديد ذلك لمجلس المنافسة^(٤). ومن التنظيمات التي تركت تحديد المعيار الأنسب حسب كل حالة للسلطات المختصة بالتنظيم الفرنسي كما نصت عليه اتفاقية روما^(٥).

وقد وضع المنظم الفرنسي في القانون التجاري الفرنسي عدة فروض إن توافر أحدها فيلزم أن تخضع عملية التركيز لأحكام الرقابة التشريعية، وهذه الفروض هي:

- ١- أن يكون مجموع صافي المبيعات الكلي العالمي بعد حسم الضرائب لمجموع المنشآت المعنية بالتركز يجاوز ١٥٠ مليون يورو.
- ٢- أن يكون مجموع صافي المبيعات الكلي في فرنسا بعد حسم الضرائب لاثنتين على الأقل من المنشآت المعنية بالتركز يجاوز ٥٠ مليون يورو.
- ٣- ألا تخضع الصفقة لنطاق تطبيق اللائحة الأوروبية رقم ١٣٩/٢٠٠٠^(٦).

(١) الموسوعة الاقتصادية لحسين عمر ص ٥٣٦، عن الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٧٠.

(٢) قانون المنافسة الأردني رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٤، وفي القانون الإماراتي الاتحادي للمنافسة ٢.

(٣) قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري - م ٤.

(٤) قانون تشجيع المنافسة ومنع الاحتكار والغش التجاري اليمني رقم ١٩ لسنة ١٩٩٩م، م ٩.

(٥) الممارسات المقيدة للمنافسة والوسائل اللازمة لمواجهتها - لينا حسن ذكي ص ١٩١، الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ٩٢.

(٦) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ١٠٦.



وأما في الاتحاد الأوروبي؛ فيلاحظ أن لائحة الاندماج الأوروبية لا تنطبق إلا إذا كان للاندماج بُعدٌ على المجموعة الأوروبية (Community Dimension). وقد وضعت اللائحة حدين إن وجد أحدهما فإن عملية الاندماج أو التركيز بشكل عام يخضع للرقابة الأوروبية، وهما:

الحد الأول: أن يزيد حجم مبيعات التجار المندمجين عالمياً على خمسة آلاف مليون يورو، وأن يكون حجم مبيعات اثنين على الأقل من التجار المندمجين في السوق الأوروبية ٢٥٠ مليون يورو، ما لم يحقق واحد من التجار المعنيين أكثر من ثلثي المبيعات داخل دولة واحدة من دول الاتحاد الأوروبي^(١).

الحد الثاني: أن يتوفر أحد الأحوال الآتية:

- إجمالي المبيعات على المستوى الدولي ٢٥٠٠ يورو.
 - إجمالي المبيعات الكلية أكثر من ١٠٠ مليون يورو في كل دولة من ثلاث دول أعضاء على الأقل.
 - إجمالي رقم أعمال^(٢) اثنين على الأقل من المنشآت المعنية ٢٥ مليون يورو، والمبيعات الكلية على المستوى الأوروبي لاثنين على الأقل من المنشآت المعنية ١٠٠ مليون يورو، ما لم يحقق واحد من التجار المعنيين أكثر من ثلثي المبيعات داخل دولة واحدة من دول الاتحاد الأوروبي^(٣).
- وأما القانون الأمريكي، فلم يحدد في قانون شيرمان تعريف المركز الاحتكاري ولم يحدد معيار له، ويمكن أن يؤخذ من التطبيقات القضائية أن القدرة على رفع الأسعار هو المعيار الأنسب، وتعرف كل حالة بحسبها^(٤).

(١) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٢٨. النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٩٩.

(٢) رقم الأعمال هو جميع المبالغ التي تحصل عليها المنشأة خلال السنة المالية السابقة ضمن أنشطة المنشأة بعد حسم الضرائب وجميع العوائد غير الاعتيادية كالدعم الحكومي. ينظر كتاب: النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ١٠٢.

(٣) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ١٠٠.

(٤) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ٨٨-٨٩.



إلا أننا نلاحظ أن قانون Hart Scott-Rodino الصادر سنة ١٩٧٦م والمعدل سنة ٢٠٠٩م، يأخذ بمعيار مزدوج لوضع حد فاصل للاندماج الذي يتطلب أخذ موافقة الأجهزة الرقابية الأمريكية طبقاً لقانون كلايتون. ويلزم هذا القانون استئذان الجهات الرقابية إذا توافر أحد الحدين الآتيين:

الحد الأول: اختبار حجم المشروعات المشاركة في عملية التركيز (Size of Person Test)، بأن تكون الشركة المكتسبة لها صافي أعمال سنوي أو أصول تبلغ ١٣ مليون دولار، وأما الشركة المكتسبة فيكون صافي رقم أعمالها السنوية أو مجموع أصولها ١٠٣,٣ مليون دولار^(١)، ويحسب رقم الأعمال على أساس آخر بيانات سنوية منتظمة من الدخل والنفقة، ويحسب مجموع الأصول على أساس آخر ميزانية سنوية منتظمة.

الحد الثاني: اختبار قيمة الصفقة (Size of Transaction Test)، فإن كانت قيمة التركيز أكثر من ٢٠٠ مليون دولار فإنها تدخل في رقابة أجهزة المنافسة، وتحتاج إلى إخطار أجهزة المنافسة وأخذ موافقتها، وأما إن كانت قيمة الصفقة أقل من ٢٠٠ مليون دولار وجاوزت ٥٠ مليون دولار^(٢)، فإن عملية التركيز تحتاج إلى إخطار أجهزة المنافسة إذا توافر النطاق المنصوص عليه في الحد الأول^(٣).

وقد نهجت الكثير من قوانين المنافسة إلى الأخذ بمعيار رقم الأعمال^(٤)، مع كونه لوحده لا يمكن الاعتماد على رقم الأعمال أو غيره من العناصر للقول بوصول المنشأة للمركز المسيطر^(٥).

(١) تم تعديل الحدين إلى ١٥,٢ مليون دولار، ١٥١,٧ مليون دولار على التوالي. ينظر الرابط ووقت الزيارة بتاريخ ١٠/٢٥/١٤٣٦هـ الموافق ١١/١٨/٢٠١٤م: <http://www.cooley.com>

(٢) تم تعديل الحد الأدنى إلى ٧٥,٩ مليون دولار، والحد الأعلى إلى ٣٠٣,٤ مليون دولار، ينظر الرابط ووقت الزيارة بتاريخ ١٠/٢٥/١٤٣٦هـ الموافق ١١/١٨/٢٠١٤م:

<http://www.akingump.com>

(٣) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٩٨.

(٤) على سبيل المثال: مثل القانون السعودي الذي حدد أربعة ملايين كورون ليكون هو الحد الفاصل بين المركز المسيطر وغيره في حال التركيز الاقتصادي، وأما القانون الياباني فأخذ بمعيارين هما:

١- أن يصل رقم أعمال الشركة بعد صفقة الاندماج إلى خمسين مليون ين.

٢- أن تحوز الشركة على أكثر من ٥٠% من ذلك السوق.

وتبعه من الأنظمة العربية قانون المنافسة التونسي، إلا أنه حدد رقم الأعمال بعشرين مليون دينار، وحدد الحصة السوقية بأن تتجاوز نصيب هذه المؤسسات من السوق ٣٠%. ينظر كتاب: النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣١٣. والتقرير الوطني حول سياسة وقانون المنافسة في تونس ص ٤٤.



الفرع الثاني: إمكانية التأثير على السعر السائد في السوق ولو لم تبلغ النسبة النظامية

معظم أنظمة المنافسة تعطي الجهات التي لديها صلاحية الموافقة على عمليات التركيز سلطة تقديرية لمنع التركيز الذي لم يصل للنسبة المحددة نظاماً إذا رأت تلك الجهات أن التركيز يمكن أن يؤثر سلباً على المنافسة.

ولذا فإن حالات التركيز ينظر في كل حالة لوحدها وفقاً لمعطياتها^(٢). وعلى ضوء ذلك فإنه ينظر إلى القوة التي تحصلت للتاجر نتيجة للمركز الاحتكاري المتمثلة في القدرة على التحكم في الأسعار أو تفادي المنافسة^(٣). وقد طبق القضاء الأمريكي ذلك في قضية احتكار تجار التبغ الشهيرة^(٤).

ويلحظ الباحث أن التعبير السائد في أنظمة المنافسة والأحكام القضائية هو "القدرة على رفع الأسعار"، وهذا التعبير محل انتقاد، والأكثر دقة أن يكون التعبير بالمقدرة على التحكم بالأسعار أو تفادي المنافسة، للأسباب الآتية:

١- أن المحتكر قد يبقى السعر مستقراً، مع قلة تكاليف الإنتاج، مع أن المفترض أن السلعة تنخفض بانخفاض التكاليف^(٥)،

٢- أنه يمكن للمحتكر أن يقلل الجودة ويبقي السعر كما هو.

٣- كما يمكنه أن يقلل خدمات ما بعد البيع مع بقاء السعر دون رفع، مع أن الخدمات لها ثمن.

وقد وضحت تنظيمات المنافسة حالات السيطرة، فعلى سبيل المثال بينت اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي أن الوضع المهيمن أو الهيمنة يتحقق عند الحالات الآتية:

الحال الأولي: بلوغ نسبة حصة المنشأة أو مجموعة منشآت في السوق (٤٠%) على الأقل من القيمة الإجمالية لمبيعات السلعة أو الخدمة طوال فترة (١٢) شهراً،

(١) ينظر: حكم محكمة النقض الفرنسية في كتاب: النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣١٣.

(٢) حكم القضاء التونسي ذي الرقم ٤١٦١ في ٢٦ مايو ٢٠٠٥م، ومنشور في التقرير الوطني حول سياسة وقانون المنافسة في تونس ص ٣٦.

(٣) الاحتكار والأفعال الاحتكارية للملحم ص ٧٥.

(٤) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ٨٨.

(٥) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٧٨.



وهذا أدق من صياغة المادة الرابعة من اللائحة التنفيذية لقانون المنافسة المصري، والتي نصت على أن أولى حالات التركيز زيادة حصة الشخص على (٢٥%) من السوق المعنية، ويكون حساب هذه الحصة على أساس عنصري هذا السوق من المنتجات المعنية والنطاق الجغرافي معاً، وذلك خلال فترة زمنية معينة. ولم تحدد اللائحة المصرية هذه الفترة، وتركت ذلك للجهة المختصة.

الحال الثانية: تكون من خلاله المنشأة أو مجموعة منشآت قادرة على التأثير في السعر السائد في السوق ^(١). ويلحظ أن المادة الرابعة من اللائحة التنفيذية لقانون المنافسة المصري أضافت إلى التأثير في الأسعار إحداث تأثير فعال في حجم المعروض منها بالسوق المعنية، وهي إضافة حسنة.

وأضاف المنظم المصري حالة ثالثة وهي عدم قدرة الأشخاص المنافسين للشخص على الحد من تأثيره الفعال على الأسعار أو على حجم المعروض من المنتجات بالسوق المعنية ^(٢). ويرى الباحث أنها داخلية في مفهوم الحال الثانية، ولذا لم يذكرها المنظم السعودي.

ويعد العنصر المتعلق بقدرة الشخص على التأثير في أسعار المنتجات هو الأهم من بين الحالات السابقة، وقد حددت بعض العوامل المؤثرة فيه ^(٣)، إلا أن المنظم السعودي أغفله وترك تحديده للمجلس أثناء دراسته لطلبات التركيز، ويرى الباحث أن ترك تحديد ذلك للسلطات المختصة أكثر مرونة، مع ضرورة وضع محددات داخلية تؤخذ من الأنظمة الأخرى ومن تراكم الخبرات لدى المجلس، مع الاستفادة من القضاء المقارن.

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/٩/٢٠١٤ م ٨.

(٢) اللائحة التنفيذية لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري - م ٧.

(٣) على سبيل المثال، ورد في اللائحة التنفيذية لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري - م ٨ العوامل الآتية:

(أ) حصة الشخص في السوق المعنية ووضعه بالنسبة لباقي المتنافسين.

(ب) تصرفات الشخص في السوق المعنية في الفترة السابقة.

(ج) عدد الأشخاص المتنافسة في السوق المعنية وتأثيرها النسبي على هيكل هذا السوق.

(د) مدى قدرة كل من الشخص ومنافسيه على الوصول إلى المواد اللازمة للإنتاج.

(هـ) وجود عقبات لدخول أشخاص آخرين السوق المعنية



المطلب الثاني

إجراءات الاندماج

تزايد عمليات الاندماجات بين المنشآت بمرور الوقت— فقد وصلت قيمة صفقات الاندماج سنة ٢٠٠٠م إلى ٣,٥ تريليون دولار، وأكثر الاندماجات أهمية من جهة الضخامة والتأثير اندماج البنوك وشركات الاتصالات وشركات الطيران وشركات تصنيع السيارات، وشعار الجميع: " كن كبيرا وإلا سوف تبتلع" ^(١). والذي يحدد الشركات إلى التركيز عبر الاندماجات عدة عوامل أهمها ^(٢):

- ١- أن الاندماج يؤدي إلى زيادة الكفاءة الاقتصادية، وتحقيق مزايا اقتصاديات الحجم الكبير، فعندما تتوسع المنشآت في إنتاجها يؤدي ذلك إلى زيادة تكاليف الإنتاج ولكن بمعدل أقل من معدل تزايد الإنتاج، وبالتالي تتجه التكلفة المتوسطة إلى الانخفاض في الأجل الطويل.
- ٢- حماية المنشآت المتعثرة، التي قد يؤدي تعثرها إلى تصفيتها، وفي الاندماج إبقاء لها وحماية لدائنها وملاكها، إضافة إلى حماية العاملين من التسريح الوظيفي.
- ٣- تحقيق العديد من الأهداف الاقتصادية من تحقيق أرباح احتكارية وزيادة القوة السوقية، وتقليل الضرائب وغيرها من أهداف متنوعة حسب المشروع.

ولم يترك المنظم السعودي الاندماج دون تنظيم بخطوات واضحة، فقد ألزم المنظم السعودي الجهات التي ترغب في الاندماج أو في أي نوع من أنواع التركيز الاقتصادي؛ أن يتبعوا الإجراءات النظامية ^(٣)، وهي:

الخطوة الأولى: تقديم خطاب طلب التركيز

الخطوة الثانية: تسليم الطلب بمرفقاته إلى أمانة مجلس المنافسة

-
- (١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٥١-٥٤.
 - (٢) اندماج البنوك ومواجهة آثار العولمة- تأليف الدكتور محمد إبراهيم موسى ، ص ٩٩، اندماج الشركات من الوجهة القانونية دراسة مقارنة ، ص ١٨. الاندماج المصري، تأليف الدكتور محسن أحمد الخضيرى ، ص ٣٩، الاندماج المصري، النشأة والتطور والدوافع والمبررات والآثار مع نظر على تجارب الاندماج عالميا وعربيا ومصريا -محمود التوني ، ص ٨١، النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٥٥،
 - (٣) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ١٩-٢٢، وهي تشابه في أكثر قوانين المنافسة، وينظر على سبيل المثال القانون الإماراتي الاتحادي للمنافسة ٧، وقانون المنافسة الأردني المادة (١٠).



الخطوة الثالثة: الإعلان عن طلب التركيز

الخطوة الرابعة: دراسة الطلب في ضوء المرفقات ومرئيات ذوي المصلحة

الخطوة الخامسة: اتخاذ مجلس المنافسة لقراره بخصوص طلب التركيز

وفيما يأتي بيان هذه الخطوات.

الخطوة الأولى: تقديم خطاب طلب التركيز

يلزم المنشأة عند تقديمها الخطاب مراعاة الآتي:

- ١- أن يقدم طالب التركيز الاقتصادي إلى المجلس طلباً كتابياً قبل ستين يوماً من إتمام عملية التركيز^(١).
- ٢- أن يعيى نموذج معلومات طلب التركيز، مشتملاً البيانات النظامية^(٢).
- ٣- أن يضيف المستندات المحددة في النظام في طلب التركيز^(٣).

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ١٩.

(٢) تشمل المعلومات كما في اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٢٠ الآتي: (١) أسماء الأطراف المعنية بعملية التركيز. (٢) وصف للتركز المطلوب وتاريخ تطبيقه على وجه التحديد. (٣) السلع والخدمات المعنية بالتركز وحجم ونسبة مبيعاتها. (٤) السوق المعني وحجمها. (٥) أهم السلع التي تتعامل فيها المنشأة طالبة التركيز. (٦) التأثيرات الإيجابية للتركز. (٧) التأثيرات السلبية للتركز والإجراءات المقترحة للحد منها. (٨) الأسواق المتأثرة من عملية التركيز. (٩) اسم مقدم الطلب وصفته وتحديد عنوان المراسلات الرسمية الخاص به.

كما يلزم أن يرفق مع الطلب معلومات عن كل منشأة مشاركة في التركيز وخاصة المعلومات التالية: (١) اسم المنشأة وجنسياتها وعنوانها وعدد فروعها ورقم السجل التجاري ونوع النشاط المرخص به. (٢) بيان بأهم السلع التي تتعامل فيها المنشأة. (٣) قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة. (٤) أهم العملاء ونسبتهم في السوق. (٥) حجم المبيعات وقيمتها ونسبتها في السوق. (٦) بيان بالمنافسين وحصتهم في السوق. (٧) الاتفاقيات القائمة التي أبرمتها. (٨) العوامل المؤثرة على دخول السوق. (٩) طبيعة قنوات التوزيع. (١٠) العوامل المؤثرة على تثبيت الأسعار خلال الخمس سنوات الماضية. (١١) حجم الطاقة الإنتاجية المتوفرة ونسبة استغلالها. (١٢) حجم الطلب على السلعة وهيكلها. (١٣) السلع البديلة. (١٤) نوع العملاء.

(٣) تشمل هذه المستندات كما اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٢١ الآتي: (١) عقد التأسيس أو النظام الأساسي للمنشآت ذات العلاقة. (٢) البيانات المالية لآخر سنتين ماليتين لجميع المنشآت المعنية بعملية التركيز الاقتصادي وكافة فروعها. (٣) مشروع عقد أو اتفاقية التركيز الاقتصادي، وأي مستندات طرح عام أو خاص وعدد ونوع الأسهم أو الأصول التي سيتم الاستحواذ عليها. (٤) تقرير عن الأبعاد الاقتصادية للعملية، وبصورة خاصة آثارها الإيجابية أو السلبية على السوق. (٥) إذا



٤- أن يدفع رسوم فحص الطلب وقدرها ألف ريال^(١).

الخطوة الثانية: تسليم الطلب بمرفقاته إلى أمانة مجلس المنافسة

عند التأكد من اكتمال المستندات المطلوبة فيما سبق، تتسلم الأمانة العامة الطلب طلب التركيز، ويكون تاريخ التسلم للطلب بداية تاريخ إيداع الطلب^(٢).

الخطوة الثالثة: الإعلان عن طلب التركيز

يعلن مجلس المنافسة عن طلب التركيز في أكثر من وسيلة إعلامية^(٣) على نفقة مقدم الطلب وله أن ينشر ملخصاً عنه في موقعه الإلكتروني، ودعوة كل ذي مصلحة لإبداء رأيه فيه^(٤). وخلال هذه المرحلة يمكن للمجلس طلب أي معلومات أو مستندات يرى أهميتها لدراسة طلب التركيز، وعلى طالب التركيز أو غيره من ذوي الشأن إجابة المجلس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ طلب المجلس^(٥).

ويشترط المنظم السعودي ليقبل المرئيات والملاحظات على التركيز الشروط الآتية:

١- أن تكون المرئيات مسببة، ولا تقبل الملاحظات ولا المرئيات غير المسببة أو التي لم يوضح من خلالها الأسباب التي تجعل للتركز آثاراً مخلة بالمنافسة،

٢- يجب أن تحتوي الملاحظات والمرئيات على بيانات كاملة عن مقدمها^(٦).

كان الطلب مقدماً من وكيل، وجب ذكر بياناته الكاملة، وإرفاق صورة من وكالته ويتم التأكد من مطابقتها للأصل والتأشير عليها من الموظف المختص بما يفيد ذلك.

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٢٢.

(٢) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٢٣.

(٣) ورد في قانون المنافسة الأردني المادة (١١): الإلزام بأن ينشر قرار الوزير أو ملخص عنه في صحيفتين يوميتين محليتين على الأقل.

(٤) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٢٤.

(٥) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٢٥.

(٦) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٢٦.



الخطوة الرابعة: دراسة الطلب في ضوء المرفقات ومرئيات ذوي المصلحة

قرر المنظم السعودي أن مجلس المنافسة بعد اكتمال ملف طلب التركيز وجمع ملحوظات ذوي المصلحة على التركيز، يلزمه دراسة طلب التركيز للتأكد من أنه لن يؤثر على المنافسة، وذلك عن طريق تقييم أحد أو أكثر العوامل التالية:

- (١) مستوى المنافسة في السوق.
- (٢) مدى سهولة دخول منشآت جديدة للسوق.
- (٣) تأثير الطلب على سعر السلعة.
- (٤) وجود أي عوائق نظامية أو واقعية تؤثر على دخول متنافسين جدد.
- (٥) المستوى والتوجهات التاريخية للممارسات المخلة بالمنافسة في السوق.
- (٦) مدى احتمال أن ينشأ عن التركيز الاقتصادي ما يؤدي إلى أن يصبح لدى الأطراف المتركرة قوة في السوق.
- (٧) الخصائص المتغيرة للسوق بما في ذلك النمو والابتكار والإبداع.
- (٨) مرئيات ذوي العلاقة^(١).

ويلزم مجلس المنافسة لتقييم آثار التركيز الاقتصادي على المنافسة أن يراعي ما يلي:

- (١) المحافظة على المنافسة الفاعلة وتشجيعها بين منتجي وموزعي السلع والخدمات في السوق.
- (٢) تعزيز مصالح المستهلكين بالنسبة للجودة والسعر لمثل هذه السلع والخدمات.
- (٣) التشجيع من خلال المنافسة على خفض التكاليف وتطوير سلع جديدة وتيسير دخول منافسين جدد إلى السوق^(٢).

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ٢٧.

(٢) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ٢٨.



ويجوز للمجلس تمديد مدة فحص طلب التركيز، إذا تبين له أن فحص الطلب يحتاج إلى وقت أطول من ستين يوماً، على أن يخطر مقدم الطلب بذلك^(١).

ويجيز المنظم السعودي للمنشآت طالبة التركيز الاقتصادي إتمامه إذا مضى تسعون يوماً من تسليم الطلب دون تبليغ من المجلس كتابة بالموافقة أو الرفض. ويحق لطالبي التركيز الرجوع عنه بالكتابة إلى المجلس بذلك سواء أثناء فحص الطلب أو بعد صدور موافقة المجلس^(٢).

الخطوة الخامسة: اتخاذ مجلس المنافسة قراره بخصوص طلب التركيز

يلزم مجلس المنافسة أن يبلغ مقدم الطلب كتابة بقرار المجلس، ويكون بإحدى الصور التالية:

(١) الموافقة على طلب التركيز الاقتصادي مع توضيح الأسباب.

(٢) رفض طلب التركيز الاقتصادي مع توضيح الأسباب.

(٣) الموافقة المشروطة على التركيز الاقتصادي^(٣).

وأما إن كان التركيز يؤدي إلى الهيمنة، فإن آلية النظر تكون مطابقة في الخطوات الأولى، وتختلف في النظر في الاستثناء لأحوال موجودة في نظام المنافسة السعودي ولائحته التنفيذية، والأنظمة المقارنة، وبيان ذلك في المبحث الآتي.

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي م-٣٠

(٢) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي م-٣٣.

(٣) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٣١.



المبحث الثاني

في حال كون التركيز يؤدي إلى المركز المهيمن

من المقرر أنه نظراً لكون التركيز بين منشأتين قد يؤدي إلى وجود وضع مهيمن في السوق بتكوين احتكار أو تقييد للمنافسة أو تفاديها، تسعى معظم القوانين إلى تنظيم أحكام التركيز أو التركيز للإبقاء على حياة روح المنافسة^(١)، ولأهمية النص على الاندماج لم يكتفِ المنظم الأمريكي بدخول الاندماج ضمن التحالفات المقيدة للمنافسة المشمولة بالمادة الأولى من قانون شيرمان الأمريكي، بل نص عليه صراحة في قانون كلايتون^(٢).

وقد اختلف شراح قوانين المنافسة في بيان الموقف من التركيز المؤدي للمهيمنة، على ثلاث اتجاهات:

الأول: أنه يتعين تقييم التركيز بالنظر إلى القوة السوقية أو إمكانية التواطؤ في السوق، ويتعين الالتفات عن الأثر النافع الناتج عن التركيز، وأصحاب هذا الاتجاه يسعون إلى حماية المستهلكين في السوق من المراكز المسيطرة.

الثاني: أنه يتعين القول بعدم مشروعية التركيز المؤدي لأثر نافع في السوق إذا أضر بالمنافسين. وأصحاب هذه الاتجاه يسعون إلى حماية صغار التجار والمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

الثالث: أنه يتعين القول بمشروعية التركيز إذا نتج عنه أثر نافع في السوق. وأصحاب هذا الاتجاه يسعون إلى تحقيق مصالح العملاء بغية الانتفاع من الأثر النافع من التركيز^(٣).

ويرى الباحث أن الاتجاه الثالث هو الأقرب لمقاصد المنظم، وهو الذي اتجه إليه القضاء الأمريكي في مرحلته الأخيرة إلى الاتجاه الثالث، ولذا فإن أكبر مهمة للراغبين في التركيز إقناع القضاء بالنتائج الإيجابية للاندماج، وقلة النتائج السلبية له^(٤)، فإن لم تستطع الجهة طالبة التركيز إقناع الجهة المنظمة للاندماج بمصالح

(١) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٨٦.

(٢) الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة للدكتور حسين محمد فتحي ص ٤٦.

(٣) التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ٣٥٠.

(٤) التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ٣٥١، مدى مخالفة الاندماج والسيطرة



التركز المؤدي إلى المركز المهيمن، فإن مآل الطلب الرفض. ففي دعوى اندماج بنك فلاديلفيا الوطني، قررت المحكمة الأمريكية العليا عدم إقرار الاندماج إن كان يؤدي إلى التركيز الاقتصادي في السوق لكونها تؤدي إلى تقييد المنافسة غالباً، ما لم يقدم دليل واضح على أن هذا الاندماج لن يؤدي إلى نتائج ضارة بالمنافسة^(١).

وقد أكدت لائحة الاندماج الأوروبية أن التركيز الذي يشكل عائقاً هاماً للمنافسة الفعالة في السوق الأوروبي أو في جزء جوهري منه، وعلى وجه الخصوص ذلك الذي ينشئ ويعزز مركزاً مهيماً مسيطراً يعد غير متوافق مع السوق المشترك^(٢).

وقد سبق الحديث في المبحث الأول عن أسس النظر في التركيز إذا كان لا يؤدي إلى الهيمنة وفي هذا المبحث سيتم الحديث عن التركيز الذي يوصل إلى مركز مهيمن، عبر المطالب الآتية:

المطلب الأول: أسس النظر في طلب التركيز

المطلب الثاني: تقييم آثار التركيز على المنافسة.

المطلب الثالث: تقييم مصالح التركيز عند وصول المنشأة للمركز المهيمن

المطلب الرابع: مراعاة مصالح المستهلكين أثناء تقييم آثار التركيز الاقتصادي.

وفيما يأتي بيان هذه المطالب.

لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم ص ٤٦-٤٧.

(١) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ٢٠٨.

(٢) لائحة الاندماج الأوروبية ٢-٢، وينظر كتاب: التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ٣٦٦ هامش ٢.



المطلب الأول

أسس النظر في طلب التركيز

يعتبر السوق هو الإطار الذي تمارس فيه المنشآت هيمنتها سواء أكان الطرف الاقتصادي المهيمن منشأة واحدة أو تجمعاً لعدة منشآت.

وقد اتجهت القوانين المقارنة حيال مفهوم السوق إلى عدة توجهات:

الأول: الانطلاق من المكان الذي يتم فيه ممارسة البيع، فقد عرفه المنظم السعودي بأنه مكان أو وسيلة يلتقي فيه مجموعة من المشترين والبائعين الحاليين والمرتبين خلال فترة زمنية معينة^(١)، وقريب منه التعريف الوارد في القانون السوداني لتنظيم المنافسة ومنع الاحتكار^(٢)

الثاني: الانطلاق من نوع السلع، فقد عرف السوق بأنه السلعة أو الخدمة أو مجموع السلع أو الخدمات التي تكون على أساس سعرها وخصائصها وأوجه استعمالها وقابلية الاستعاضة عنها بغيرها أو الاختيار بين بدائلها لتلبية حاجة معينة للمستهلك في منطقة جغرافية معينة^(٣). وهو موافق لتعريف السوق في قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري^(٤)، والقانون الأردني للمنافسة^(٥). وقريب منه تعريف السوق في التقنين الجزائري^(٦).

الثالث: الانطلاق من بيان عناصر السوق، فيتم تحديد السوق عبر الآتي:

— من الناحية الجغرافية، فيعرف السوق بأنه المكان الذي يلتقي فيه العرض بالطلب فيما يخص مادة أو خدمة معينة.

(١) نظام المنافسة السعودي م٢.

(٢) ديباجة القانون السوداني لتنظيم المنافسة ومنع الاحتكار لسنة ٢٠٠٩ م.

(٣) القانون الإماراتي الاتحادي رقم (٤) لسنة ٢٠١٢ م - بتاريخ ٢٤ ذي القعدة ١٤٣٣ هـ - الموافق: ١٠ أكتوبر ٢٠١٢ م - في شأن تنظيم المنافسة - م

(٤) قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري، م٢.

(٥) قانون المنافسة الأردني لسنة ٢٠٠٤ م، م٢.

(٦) حماية المستهلك من الممارسات المنافية للمنافسة - للدكتور محمد الشريف كتو - مجلة الإدارة بجامعة مولود معمري - تيزي وزو - ع ٢٣ ص ٦٢.



— من ناحية المواد والخدمات لأن لكل صنف من المواد أو من الخدمات سوقاً مستقلة، فنجد سوق التأمين، وسوق المواد الغذائية وسوق الاتصالات ونحو ذلك من أسواق السلع والخدمات. وقد عرف السوق وفقاً لذلك في القانون القطري للمنافسة^(١)، والكويتي^(٢) والمصري^(٣).

ويرى الباحث أن التوجه الثالث هو الصحيح، لكونه يجمع عنصري السوق المكاني والسلعي.

ويعد تحديد السوق المعني بالتركز بالغ الأهمية للنظر في مشروعية التركيز، وقد نصت المادة الثانية من القانون الأمريكي المعروف بقانون شيرمان على أن سوق المنتجات البديلة تتطلب استحواذ التاجر على المركز الاحتكاري في سوق المنتج، ويعني ذلك السيطرة على سوق المنتجات البديلة، ويقتضي أيضاً النظر إلى النطاق الذي يمتد إليه نشاط التاجر، ويقع عبء الإثبات على من ادعى أن التاجر حصل على قوة احتكارية في حدوده السوقية^(٤).

ويوجد معيار فحص معتمد عالمياً لبيان السوق المعني يطلق عليه (SSNIP)^(٥) والذي يعرف السوق بأنه أصغر حيز يمكن للمقدم الافتراضي المسيطر عليه أن يقوم برفع سعر السلعة أو الخدمة بشكل صغير مؤثر لمدة غير صغيرة^(٦)، وأبعاد السوق على هذا المعيار ثلاثة:

البعد الأول: بُعد آليات السوق (العرض والطلب)، بأن يخضع جميع أطراف المعاملات التجارية لظروف منافسة متجانسة.

البعد الثاني: البعد السلعي، بأن يتم إدراج السلع التي يمكن تصنيفها لتكون بدائل ممكنة.

البعد الثالث: البعد الجغرافي، ويعني تغطية المناطق التي تنتج وتستهلك السلع فيها وفق ثلاثة أسس هي السعر والخصائص وأوجه الاستخدام^(٧).

(١) القانون القطري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦م، م ١.

(٢) قانون المنافسة الكويتي رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٧ في شأن حماية المنافسة الصادر في ٦ ربيع الآخر ١٤٢٨هـ، م ١-ح.

(٣) القانون المصري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥م. المادة ٣.

(٤) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢٠٣.

(٥) وهو اختصار لـ (Small Significant Non transitory Increase in Price).

(٦) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٩٤.

(٧) المرجع السابق ص ١٩٩.



ولذا فإن جهة القضاء تنظر في قضية التركيز عبر الخطوات الآتية:

- ١- تحديد السوق الجغرافية للمنشأتين المندمجتين.
 - ٢- تحديد البعد السلعي (العمل التجاري) للمنشأتين المندمجتين، بالنظر إلى نشاط كل منشأة مندجمة، لأن كل سلعة قد تمثل سوقاً مستقلة عن السلعة الأخرى.
 - ٣- ثم بعد ذلك ينظر إلى مقدار تقييد المنافسة^(١).
- وحتى يتم الحكم على التركيز بأنه يؤدي للهيمنة، يلزم دراسة الحالة وفقاً للأسس المبينة في الفروع الآتية:
- الفرع الأول: الأساس الجغرافي للسوق
- الفرع الثاني: مستوى المنافسة بالنسبة لعدد المتنافسين وحجم السوق
- الفرع الثالث: الحصة السوقية
- الفرع الرابع: عوائق دخول المتنافسين للسوق.
- وفيما يأتي بيان هذه الفروع.

(١) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٥٢، حماية المستهلك من الممارسات المنافية للمنافسة - للدكتور محمد الشريف كتو - مجلة الإدارة بجامعة مولود معمري - تيزي أوزو - ع ٢٣ ص ٦٣.



الفرع الأول: الأساس الجغرافي للسوق

السوق الجغرافية (Geographic Market) لها عدة تعريفات متقاربة، فعرفها المنظم السعودي بأنها مكان أو وسيلة يلتقي فيه مجموعة من المشترين والبائعين الحاليين والمرتقبين خلال فترة زمنية معينة^(١)، كما عرف السوق بأنه المكان الذي يتلاقى فيه العرض والطلب حول بضاعة أو خدمة معينة^(٢). وعرفت السوق الجغرافية بأنها المنطقة التي يمارس فيها التاجر نشاطه من بيع المنتجات والتي يطرقتها المشترون للحصول على منتجاتهم، وتسودها ظروف تنافسية واحدة^(٣). وهي السوق التي يتمتع ضمنها التاجر بسلطة السيطرة على الأسعار أو تفادي المنافسة^(٤). وأضافت محكمة استئناف باريس قيда مهما وهو أن يكون هذا المكان من وجهة نظر المشترين أو المستخدمين بديلاً فيما بينها، وليس بديلاً للمنتجات والخدمات الأخرى^(٥).

ويرى الباحث أن أشمل تعريف للسوق الجغرافية هو تعريف الدكتور الملحم بأنها هي المنطقة التي يمارس بها المشروع نشاطه التجاري حيث يعرض فيها منتجاته على القاطنين والمترددين على المنطقة، وتسودها ظروف تنافسية واحدة، ويتوقف نطاق السوق على حجم النشاط وأهميته كلما كان السوق الجغرافي لمنتج المشروع المذكور مترامي الأطراف وواسع المدى^(٦).

وفي هذا الفرع سيتم التطرق للآتي:

المسألة الأولى: معايير تحديد النطاق الجغرافي

المسألة الثانية: تطبيقات على تطبيق معايير تحديد النطاق الجغرافي

وبيانها فيما يأتي.

(١) نظام المنافسة السعودي م٢.

(٢) التقرير الوطني حول سياسة وقانون المنافسة في تونس ص ٣٩.

(٣) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - للدكتور خليل فيكتور تادرس ص ٧٤.

(٤) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢١١.

(٥) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - للدكتور خليل فيكتور تادرس ص ٧٥.

(٦) الاحتكار والأفعال الاحتكارية - د. أحمد الملحم ص ٣٦.



المسألة الأولى: معايير تحديد النطاق الجغرافي

تختلف الدول في تحديد السوق الجغرافية، وتظهر أهمية هذا الموضوع في الدول ذات المساحات الكبيرة، والدول التي تأخذ بأنظمة اتحادية، أو تربطها سوق اقتصادية واحدة، كما هو الحال في السوق الأوروبية المشتركة. أما في الدول الصغيرة فلا تثير السوق الجغرافية أية إشكاليات، لأن الحدود الإقليمية للدولة الصغيرة لا تختلف عنها غالباً لتشابه الظروف الاقتصادية فيها^(١).

ولا بد من معرفة حدود السوق الجغرافية التي يمارس التاجر فيها عمله التجاري، ولا بد أن تسود في هذه السوق ظروف اقتصادية متشابهة أو متماثلة^(٢).

وأما قوانين المنافسة المقارنة، فنجد أن لها اتجاهين:

الأول: تحديد نطاق السوق، كما في قانون المنافسة الكويتي والذي يحدد النطاق الجغرافي للسوق بأنه في الحدود الدولية لدولة الكويت^(٣). كما أن المنظم الأوروبي نحى هذا النحو في تحديده للسوق الجغرافية، ففي المادة السادسة والثمانين من اتفاقية السوق الأوروبية المشتركة تأكيد بأنه لا بد من أن تكون الرقعة الجغرافية جزءاً جوهرياً من السوق الأوروبية^(٤).

الثاني: ترك تحديد نطاق السوق للجهة المسؤولة عن المنافسة مع بيان لمحدداته دون حدوده، كما في القانون القطري للمنافسة، والذي حدد النطاق الجغرافي بأنه السوق الذي يشمل المنطقة الجغرافية التي تتجانس فيها ظروف المنافسة ويتعامل في نطاقها كل من البائعين والمشتريين في المنتجات لتحديد الأسعار^(٥). كما أن القانون المصري للمنافسة نص على أن النطاق الجغرافي هو منطقة جغرافية معينة تتجانس فيها ظروف التنافس مع أخذ فرص التنافس المحتملة في الاعتبار، وذلك كله وفقاً للمعايير التي تبينها اللائحة التنفيذية بما يتفق مع أهداف وأحكام هذا القانون^(٦).

(١) الاحتكار والأفعال الاحتكارية - د. أحمد الملحم ص ١١٥.

(٢) المرجع السابق ص ١١٤.

(٣) قانون المنافسة الكويتي رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٧ في شأن حماية المنافسة الصادر في ٦ ربيع الآخر ١٤٢٨هـ، م ١-ح.

(٤) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢٢٠.

(٥) القانون القطري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦م، م ١.

(٦) القانون المصري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥م. المادة ٣.



ولا تتجاوز حدود السوق حسب الأنظمة الأوروبية دول الاتحاد الأوروبي، وقد يضيق مفهوم السوق إلى دولة أو مجموعة من الدول تتجانس فيه ظروف المنافسة، ويؤخذ ذلك من حكم لمحكمة العدل الأوروبية بأن السوق الجغرافية هي الإقليم الذي تقوم فيه المشروعات المعنية بتقديم السلع والخدمات، والذي تتجانس فيه ظروف المنافسة، ومن ثم يمكن تمييزه عن غيره من المناطق التي تغيّره في ظروف المنافسة بسبب طبيعة وخصائص المنتجات أو وجود حواجز لدخول السوق، أو بسبب تفضيلات المستهلكين^(١).

وأما في الولايات المتحدة الأمريكية، فيحدد السوق الجغرافية في كل قضية بحسبها، ويبين ذلك الأمثلة الآتية:

المثال الأول: في قضية (U.S. V. Grinnell Corporation) قضت المحكمة العليا في الولايات المتحدة بأن مدى السوق الجغرافية للمنتج يشمل كل نطاق الدولة، لآتي:

١- أن توزيع المنتج مهياً للتوزيع في كل أقاليم الدولة، لوجود خطة وطنية وأسعار وشروط للخدمة على نطاق الدولة.

٢- أن عملاء الشركة المرتبطون بعقود مع الشركة منتشرون في نواحي الولايات المتحدة.

المثال الثاني: في قضية (Beacon Fruit and Produce Co. V. H. Hannis) قضت المحكمة بأن مدى السوق الجغرافية للسلعة يقتصر على المنطقة المحيطة بالمدينة.

المثال الثالث: في قضية (U.S. V. Griffith) قضت المحكمة بأن محيط السوق الجغرافية للسلعة يشمل خمساً وثمانين مدينة^(٢).

وأهم الاعتبارات الموضوعية التي يأخذ بها القضاء الأمريكي لتعيين حدود السوق:

١. مدى امتداد خدمات الشركة إلى كل إقليم الولايات المتحدة الأمريكية.

٢. محل العملاء الذين يرتبطون بعقود زمنية للاستفادة من خدمات الشركة^(٣).

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٩٢-٢٩٣.

(٢) الاحتكار والأفعال الاحتكارية للدكتور أحمد الملحم ص ٤٢-٤٣.

(٣) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٥١.



ومما تقدم يمكن القول بأن النطاق الجغرافي هو المنطقة الجغرافية التي تتجانس فيها ظروف التنافس. ويحدد النطاق الجغرافي عبر المعايير الآتية:

الأمر الأول: تكاليف نقل المنتجات من منطقة لأخرى، وينضاف لها تكاليف الفحص والتأمين، والوقت اللازم لتزويد المنطقة الجغرافية بالمنتجات المعنية من أسواق أو من مناطق جغرافية أخرى أو من الخارج^(١)، ونحوها من الأسعار التي يجب السيطرة عليها للتأثير في الأسعار^(٢).

ويمكن توضيح هذا المعيار عبر النظر في بعض الأحكام القضائية في القضاء المقارن، فقد قرر القضاء الفرنسي أن السوق الجغرافية للخرسانة الجاهزة ضيقة بسبب أن تكاليف نقل السلعة تتضاعف في المسافات الأبعد من ٤٠ كلم، بينما سوق معدات البحث عن المتفجرات يتسع ليشمل النطاق الأوروبي، لسهولة نقل السلعة بتكاليف يسيرة^(٣).

وقد قرر القضاء في الاتحاد الأوروبي أنه يجب الأخذ في الاعتبار تكاليف النقل لتحديد نطاق السوق الجغرافية، فكلما قلت تكلفة نقل السلع والمنتجات المختلفة من منطقة جغرافية إلى أخرى، لكما أمكن للبائعين الانتقال إلى مناطق متعددة، وهو ما يعني اتساع النطاق الجغرافي للسوق، وعدم اقتصره على النطاق الوطني، بخلاف ما لو كانت التكاليف مرتفعة، فإننا سنكون عندئذ في سوق جغرافية تجري فيها المنافسة داخل نطاق وطني دون أن يتخطى إلى حدود جغرافية أرحب وأوسع^(٤).

الأمر الثاني: العوائق القانونية التي تحول دون تسويق المنتج في منطقة أخرى^(٥)، ويدخل في ذلك الآتي:

— الرسوم الجمركية والقيود غير الجمركية على المستويين المحلي والخارجي^(٦).

(١) لائحة قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري م ٦.

(٢) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٩٧.

(٣) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٩٧.

(٤) إساءة استغلال المركز المسيطر في العلاقات التجارية - د. سامي أبو صالح، ص ٦٦.

(٥) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢٢٠. الاحتكار والأفعال الاحتكارية للدكتور أحمد الملحم ص ٧٣.

(٦) اللائحة التنفيذية لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣١٦ لسنة ٢٠٠٥، المادة السادسة، وهي بنصها في اللائحة التنفيذية لقانون المنافسة القطري، م ٢.



— الامتياز العام، وهو حق حصري خاص بمنحه الحكومة لشركة ما تقوم بإنتاج سلعة أو تقديم خدمة معينة، مثل إنتاج الكهرباء والنقل الجوي.

— وتوزيع المناطق الجغرافية بنصوص قانونية كما في توزيع الكهرباء في بعض الدول^(١)،

— وضبط بعض المناطق الجغرافية باشتراطات في الجودة، والمواصفات والمقاييس^(٢).

الأمر الثالث: قدرة المشتريين على الانتقال بين مناطق جغرافية نتيجة التغيرات النسبية في الأسعار أو في العوامل التنافسية الأخرى^(٣).

الأمر الرابع: ما إذا كان البائعون يتخذون قراراتهم التجارية على أساس انتقال المشتريين بين المناطق الجغرافية المختلفة نتيجة التغيرات النسبية في الأسعار أو في العوامل التنافسية الأخرى^(٤).

الأمر الخامس: السهولة النسبية التي يستطيع بمقتضاها أشخاص آخرون دخول السوق المعنية^(٥).

الأمر السادس: طبيعة المنتج التي تجعل من الصعوبة نقله إلى مسافات طويلة، فالخرسانة الجاهزة لا يمكن نقلها لمسافات بعيدة^(٦)، وهذا لا يدخل في المعيار الأول، لأن المعيار الأول محله التكلفة العالية للنقل، وأما هذا المعيار فمحله صعوبة النقل أو استحالة لطبيعة المنتج.

الأمر السابع: عوامل اجتماعية وثقافية، مثل تفضيل أهل منطقة لمنتجاتهم المحلية بما يمنع من وجود بديل من غير البيئة.

(١) حماية المنافسة للدكتور حسين الماحي - ص ٣٧.

(٢) المرجع السابق ص ٣٧.

(٣) اللائحة التنفيذية لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣١٦ لسنة ٢٠٠٥، المادة السادسة، وهي بنصها في اللائحة التنفيذية لقانون المنافسة القطري، م ٢.

(٤) اللائحة التنفيذية لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري، المادة السادسة، وهي بنصها في اللائحة التنفيذية لقانون المنافسة القطري، م ٢.

(٥) اللائحة التنفيذية لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري المادة السادسة، وهي بنصها في اللائحة التنفيذية لقانون المنافسة القطري، م ٢.

(٦) حماية المنافسة للدكتور حسين الماحي - ص ٣٧.



ويمكن توضيح هذا المعيار باستعراض قضية قررت فيها المحاكم الفرنسية حكماً فيه أخذ بهذا المعيار، ففي قضية نظرها مجلس المنافسة الفرنسي قرر فيها أن اعتياد سكان منطقة الألزاس على استخدام القرميد في البناء وعدم اعتيادهم على البلاطات الخرسانية المماثلة يجعل هذا المنتج غير قابل للإحلال، بخلاف ما لو كان ذلك في مناطق أخرى^(١).

كما أن سوق الصحف الصادرة بلغة محلية لا يتجاوز الناطقين بتلك اللغة، ويشمل ذلك بعض الأكلاط المحلية فإن سوقها ينحصر في تلك المناطق التي تستهلكها عادة^(٢).

فإذا كان يبعد أن يغير المستهلكون وجهتهم نحو منشآت خارج النطاق الجغرافي ولا تستطيع المنشآت خارج هذا النطاق من إشباع حاجات المستهلكين داخل النطاق، فإن النطاق يعد مكاناً مناسباً للممارسات الاحتكارية^(٣).

ويرى الباحث أهمية أن تؤخذ جميع هذه المعايير لتحديد السوق الجغرافية، عند نظر مجلس المنافسة في طلبات التركز لإصدار القرار بشأنها.

المسألة الثانية: تطبيقات على تطبيق معايير تحديد النطاق الجغرافي

بعد أن تم التطرق للجانب النظري، يحسن بنا النظر في توجهات القضاء حيال تحديد النطاق الجغرافي عبر القضاء المحلي والقضاء المقارن، وفيما يأتي عرض لتلك التطبيقات القضائية.

أولاً: تطبيقات محلية

تعد التطبيقات المحلية محصورة لحداثة نظام المنافسة نسبياً، إضافة إلى كون القرارات الصادرة لم تصدر نهائياً بتصديق ديوان المظالم، ومع ذلك فهي تعطي مؤشراً جيداً يفيد الدارس.

التطبيق الأول: درس مجلس المنافسة السعودي قضية شراء شركة العزيزية بئدة المتحدة لأصول شركة المخازن الكبرى وتبين أن الشركة بعد التملك سيكون لها هيمنة في بعض المدن دون بعضها الآخر، وفي هذا تحديد للسوق الجغرافية في سوق بيع المواد الغذائية بالتجزئة، وقد قرر مجلس المنافسة بالقرار ذي الرقم

(١) المرجع السابق ص ٣٨.

(٢) تنظر بعض الأحكام القضائية والتعليق عليها في كتاب: النظام القانوني لعمليات التركز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٩٨.



٢٠٠٨/٣٨ والتاريخ ١٤٢٩/٩/٩هـ الموافقة على التركيز بشرط الالتزام بسياسات تسويقية وسعيرية موحدة في جميع مدن ومحافظات المملكة العربية السعودية^(٢).

ثم درس مجلس المنافسة السعودي قضية شراء شركة العزيزية بئدة المتحدة لأصول شركة جيان السعودية المحدودة، وتبين أن الشركة بعد التملك سيكون لها هيمنة في بعض المدن دون بعضها الآخر، وفي هذا تحديد للسوق الجغرافية في سوق بيع المواد الغذائية بالتجزئة، وقد قرر مجلس المنافسة بالقرار ذي الرقم ٢٠٠٩/٤٨ والتاريخ ١٤٣٠/١٠/١٧هـ الموافقة على التركيز بشرط الالتزام بسياسات تسويقية وسعيرية موحدة في جميع مدن ومحافظات المملكة العربية السعودية^(٣).

ويلحظ الباحث أن مجلس المنافسة السعودي نظر إلى أن كل مدينة تعتبر سوقاً بحد ذاتها، ورأى أنها قسمان:

- ١- مدن كبرى، لا يمكن للشركة بعد حصول عملية التركيز الاقتصادي أن تضر بالمنافسة، ولم يمانع مجلس المنافسة من التركيز في هذه المدن، لتعذر المفسدة.
- ٢- مدن صغرى، يمكن للشركة بعد حصول عملية التركيز الاقتصادي أن تضر بالمنافسة، وقد اشترط مجلس المنافسة شروطاً تدرأ مفاسد الهيمنة على تلك الأسواق كما هو واضح في القرار.

التطبيق الثاني: طلبت الشركة السعودية لإنتاج الأنابيب الفخارية أن تستحوذ على شركة الخزف للأنابيب، ودرس مجلس المنافسة السعودي الموضوع وأصدر قراره ذا الرقم ١٢٥ والتاريخ ١٤٣٥/٩/٤هـ — برفض عملية التركيز الاقتصادي لما يؤدي إليه من هيمنة على سوق إنتاج الأنابيب الفخارية في السوق الجغرافية المحددة داخل المملكة العربية السعودية^(٤).

ويلحظ الباحث أن مجلس المنافسة وسع السوق الجغرافية لهذه السلعة ليشمل المملكة العربية السعودية، لكون سوق الأنابيب الفخارية محدود ويمكن أن يتسع للدولة كلها والمستهدف منه فئة محدودة من القطاعات

(١) الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة — د. حسين فتحي ص ٤٢-٤٣.

(٢) ينظر موقع مجلس المنافسة السعودي على الشبكة www.ccp.org.sa

(٣) ينظر موقع مجلس المنافسة السعودي على الشبكة www.ccp.org.sa

(٤) ينظر موقع مجلس المنافسة السعودي على الشبكة www.ccp.org.sa



الحكومية والقطاع الخاص، بخلاف التطبيق السابق، فإن سوق التجزئة واسع والمستهدف منه جميع أفراد المجتمع السعودي.

ثانياً: تطبيقات في القضاء المقارن

تتميز التطبيقات المقارنة بثرائها وكثرتها، ولكن مرجعها القانوني متنوع، ومع ذلك فيوجد قواسم مشتركة كثيرة بينها، وفيما استعراض لبعض هذه التطبيقات.

التطبيق الأول: قرر القضاء الأوروبي أن المملكة المتحدة وفرنسا وإيطاليا لا تدخل في السوق الجغرافي للشركة المدعى عليها، لوجود اتفاقيات تسويق خاصة بتلك الدول تجعلها مغايرة لباقي الدول في السوق الأوروبية^(١).

ويلحظ أن القضاء الأوروبي نظر إلى طريقة التسويق في والاتفاقات المنظمة له محددًا لكون الدول الأوروبية لها سوقًا لهذه السلعة التي صدر بشأنها الحكم القضائي، فقد قسم دول الاتحاد الأوروبي إلى قسمين:

الأول: دول المملكة المتحدة وفرنسا وإيطاليا، وحيث إن للشركة المدعى عليها اتفاقيات تسويق خاصة بتلك الدول، فقد جعلها القضاء الأوروبي لا تدخل في السوق الجغرافي للشركة المدعى عليها.

الثاني: بقية دول الاتحاد الأوروبي، ولها اتفاقية تسويق تشملها، ولذا فإن الشركة المدعى عليها تنطبق عليها سمة الهيمنة في دول أوروبية دون أخرى بسبب طريقة التسويق المشار إليها في الحكم.

التطبيق الثاني: قرر مجلس المنافسة الفرنسي أن الأسقف الجاهزة والقرميد المصنوع في منطقة الألزاس غير قابل للإحلال، رغم أسعاره المرتفعة، نتيجة إضافة الزيادة الحتمية لتكلفة النقل على ثمن المنتج^(٢). كما أصدر مجلس المنافسة الفرنسي القرار نفسه في موضوع الجرانيت والمنتجات الخرسانية بسبب تكلفة النقل^(٣).

وهذا الحكم يقرر أن معيار تكلفة النقل مؤثر لتحديد نطاق السوق الجغرافية.

(١) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة - محمد سليمان الغريب ص ٢٢٠.

(٢) حماية المنافسة للدكتور حسين الماحي - ص ٣٧.

(٣) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - خليل فكتور تادرس - ص ٦٥.



التطبيق الثالث: قرر القضاء الأمريكي في دعوى V. Brown Shoe Co. أن السوق الجغرافي للشركتين المندمجتين ينحصر في كل مدينة يقطنها عدد من السكان لا يقل عن عشرة آلاف نسمة، وتوجد بها فروع للشركتين المندمجتين، ومن ثم يحسب مدى تقييد المنافسة في هذه المدن وليس على نطاق وطني^(١).

ويلحظ الباحث أن السلعة في هذا الحكم تنتمي لقطاع التجزئة الذي يستهدف كافة شرائح المجتمع في كل أجزاء الولايات المتحدة الأمريكية، فتكون كل مدينة سوقاً لهذه السلعة، ولا يمكن للشركة بعد التركيز أن تؤثر على المنافسة. وأما المدن والقرى متناهية الصغر فيمكن لهذه الشركة بعد التركيز أن تمارس هيمنتها على السوق وتضر بالمنافسة.

إلا أن السؤال يرد في تحديد المدن الكبيرة والمدن متناهية الصغر، ولم يترك القضاء الأمريكي هذه الجزئية، فلجأ إلى التحديد بعدد السكان، وهذا التقييد التقريبي يكون المدن متناهية الصغر التي لا يتجاوز سكانها عشرة آلاف نسمة، إنما لجأ إليه القضاء الأمريكي منعاً للارتباك الذي قد يحصل في تحديد المدن الصغيرة والكبيرة، كما في حكم مجلس المنافسة السعودي في قضية التركيز الاقتصادي بين شركة بنده وكارفور وبين بنده والمخازن الكبرى. وهو تصرف حسن من القضاء الأمريكي.

الفرع الثاني: مستوى المنافسة بالنسبة لعدد المتنافسين وحجم السوق

يمكن قياس مستوى المنافسة عبر قياس درجة التركيز في سوق السلعة (Relevant Market)، ويكون ذلك بالنظر إلى حدود هذا السوق من خلال الآتي^(٢):

١. مرونة العرض (Supply Substitution) أي مدى مرونة دخول تجار إلى السوق لتغطية الطلب المتزايد على السلعة التي صعد ثمنها.

٢. مرونة الطلب (Demand Substitution)، أي مدى مرونة طلب المستهلكين على السلع المتشابهة التي تقوم بعضها البعض عند عدم توفر إحداها.

(١) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٩٨، مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٥١.

(٢) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٢٠، الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة - د. حسين فتحي ص ٣٨.



وقد استعان القضاء الأمريكي والأوروبي بالمنهجين كليهما لاستبانة البعد السلعي أو الخدمي للسوق^(١)، وبهما يمكن معرفة إمكانية التبادل بين السلع (Interchangeability) حتى يمكن إدراجهما في سوق واحدة.

وفي هذا الفرع سيتم بحث مرونة العرض، بصفته وسيلة قياس مستوى المنافسة بالنسبة لعدد المنافسين وحجم السوق.

المسألة الأولى: قياس مرونة العرض

يعرف الاقتصاديون مرونة العرض بأنها كمية المنتجات التي يقدمها التجار عند سعر معين وفي وحدة زمنية معينة^(٢).

ويمكن توضيح فلسفة منهج العرض البديل بأن ارتفاع سعر منتج معين، يحض المنتجين الآخرين على التحول إلى إنتاج ذلك المنتج بالموارد المتهية لهم، أو بتحويل خطوط إنتاجهم، مما يترتب عليه الزيادة في عرض ذلك المنتج. أما إن قلت أسعار المنتج، فإن المنتجين يتحولون لإنتاج منتجات أخرى، وهذا يؤدي لقلّة المعروض من المنتج، وهو مدلول مرونة عرض ذلك المنتج^(٣).

وعلى ضوء معرفة مرونة العرض يمكن التحقق من مدى إمكانية تحويل تجار آخرين لخطوط إنتاجهم أو بعضها عندما تتغير أسعار منتج معين في السوق نحو ذلك المنتج. والمرونة المطلوبة هنا هي على المدى القريب ولا تتطلب توافراً على المدى البعيد فقط^(٤).

وفي حال وجود منافسين آخرين، لا يمكن للتاجر أن يحظى بمركز مسيطر يتصرف باستقلالية لتعطيل المنافسة أو تقييدها أو منعها، لأن المنافسين الآخرين يملكون المنتجات نفسها التي يسيطر عليها، أو بدائل مناسبة لها^(٥).

(١) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢٠٤.

(٢) المرجع السابق ص ١٩٥.

(٣) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٩٦.

(٤) الاحتكار والأفعال الاحتكارية دراسة تحليلية مقارنة في القانون الأمريكي والأوروبي والكويتي - د. أحمد الملحم ص ١٠٨.

(٥) إساءة استغلال المركز المسيطر في العلاقات التجارية - د. سامي أبو صالح، ٢٠٠٥، ص ٧٧.



المسألة الثانية: الزمن المحدد للتحقق من مدى إمكانية تحويل التجار الآخرين لخطوط إنتاجهم

لا بد من اعتبار عنصر الزمن في هذا المعيار، فيكون انتقال فتح خطوط الإنتاج الجديدة خلال وقت قصير، وعرفت المفوضية الأوروبية الوقت القصير بأنه الوقت الذي يمكن فيه تشغيل المصنع من الناحية الاقتصادية، ومن شأنه أن يؤهل التاجر لممارسة تأثيره في السوق^(١).

ويمكن أخذ تحديد المدى القريب من أحد الأحكام القضائية الأمريكية بأن يمكن تحويل خطوط الإنتاج خلال سنة واحدة^(٢)، والتحديد أضبط وأسهل.

وقد تقلل المدة بالنظر إلى نوع الإنتاج، مثل مصانع الورق، إذ تقوم المصانع عادة قبيل الفصول الدراسية بصناعة الدفاتر والمستلزمات الورقية الدراسية، وفي الأوقات الأخرى تقوم تلك المصانع بصناعة ورق التغليف وورق الطباعة والأكياس الورقية، وعليه فتكون الدفاتر المدرسية والأكياس الورقية من المنتجات التي تضمهما سوق واحدة وهي سوق إنتاج الورق^(٣).

وأما القضاء الأوروبي فاعتبر في قضية (Tetra Pak) عند تحديد سوق المنتج عدم مقدرة منتجي آلات تعبئة الحليب على إنتاج آلات تعبئة معقمة بشكل فوري^(٤).

المسألة الثالثة: تطبيقات من القضاء المقارن على قياس مرونة العرض

ينظر القضاء المقارن سواءً القضاء الأمريكي أو الأوروبي لإمكانية إنتاج السلعة خلال المدة الزمنية المعقولة لتلك السلعة، ويظهر ذلك في التطبيقات الآتية:

التطبيق الأول: لما رفعت شركة آي بي إم (IBM) أسعار محركات الأقراص، حكمت المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية بأن بالإمكان فتح خطوط إنتاج لدى الشركات الأخرى التي تصنع الحواسيب الشخصية، ولذا فلا يعد تصرف شركة آي بي إم مخالفاً للمنافسة^(١).

(١) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢١٨.

(٢) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٢٠.

(٣) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢٠٩. مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٤٩.

(٤) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢١٨.



التطبيق الثاني: في قضية اندماج شركة (يوناييتد ستيل) بشركة (كولومبيا ستيل) ومع كون الشركتين تنتجان صفائح الصلب فقط، إلا أن القضاء الأمريكي قرر أن سوق السلعة يشمل كل لفائف الصلب، وبذا يكون الاندماج غير مقيد للمنافسة، لكون المصانع التي تنتج لفائف الصلب يمكنها إنتاج صفائح الصلب^(٢).

التطبيق الثالث: وفي قضية أخرى قررت محكمة العدل الأوروبية إلغاء قرار المفوضية الأوروبية لأنها لم تبين مدى مقدرة التجار الآخرين على تحويل خطوط إنتاجهم لإنتاج المعلبات ومنافسة المدعى عليها^(٣).

التطبيق الرابع: في قضية (Continental Can V. Commission) قرر القضاء الأوروبي أنه يجب الأخذ بالصفات الخاصة للإنتاج، فلا يمكن القول بالسيطرة على سوق التغليف البلاستيكي الخفيف المستخدم في حفظ اللحوم والأسماك إلا بعد البحث في قدرة المنافسين الآخرين في أسواق أخرى للتغليف باستخدام المعادن، على التحول إلى التغليف البلاستيكي بعد إجراء تعديلات يسيرة^(٤).

التطبيق الخامس: وقرر القضاء الأوروبي أن إنتاج كوب ٤ مم من وجهة نظر فنية مماثل لتصنيع الأكواب الأخرى، وأن صانعي الأكواب الأخرى يمكنهم - بسرعة وسهولة - تحويل وتغيير إنتاجهم دون تكاليف زائدة^(٥).

ويظهر للباحث من خلال ما سبق أن إمكانية تحويل المنافسين لخطوط إنتاجهم خلال فترة زمنية معقولة لإنتاج السلعة ذاتها التي ينتجها طالب التركيز مؤثر في قرار مجلس المنافسة على طلبات التركيز، ولذا يجب أخذه في الاعتبار. ولا ينظر إلى رغبة المستهلك بتفضيل نوع من السلعة لها خصائص مميزة له عند تحديد مرونة العرض، ففي قضية (تامبا إلكترونيك) قرر القضاء الأمريكي بأن سوق السلعة البديلة يشمل كل منتج للفحم قادر على تزويد مؤسسة فلوريدا العامة، حتى وإن وقع الاختيار على واحد لأداء احتياجات المؤسسة^(٦).

-
- (١) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢٠٢، وينظر التعليق على الحكم في كتاب: الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة - د. حسين فتحي ص ٤٢.
- (٢) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٥٠.
- (٣) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢١٨.
- (٤) إساءة استغلال المركز المسيطر في العلاقات التجارية - د. سامي أبو صالح، ٢٠٠٥، ص ٧٩.
- (٥) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - خليل فكتور تادرس - ص ٧٤.
- (٦) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٤٩.



الفرع الثالث: الحصة السوقية

يعد منهج دراسة الحصة السوقية لتحديد السوق الجغرافية مقياساً لاستبانة البعد السلعي أو الخدمي للسوق في الطلب البديل للسلعة (Cross-elasticity Demand). ويعتمد هذا المنهج على تبين مدى مرونة الطلب على السلع المتشابهة التي تقوم بدور مماثل من وجهة نظر العملاء، بحيث إذا لم توجد السلعة (أ) يختار العميل السلعة (ب). ويكون ذلك بحساب سرعة تغيير زبائن المنشأة الرافعة لأسعارها لاتجاهاتهم وأذواقهم نحو المنشآت الأخرى المنافسة^(١). وتعد الحصة السوقية من المنتجات أحد العنصرين المكونين للسوق، وهو المنتجات المعنية، ويقصد بها كل المنتجات التي يعد كل منها بديلاً عن الآخر، أو يمكن أن يحل محله من وجهة نظر متلقي الخدمة أو السلعة^(٢)، وهو بنصه في قانون المنافسة الكويتي^(٣)، وقريب منه في القانون المصري للمنافسة^(٤).

فإذا لم يمكن العميل أن يستغني عن سلعة أو خدمة ويستبدلها بأخرى لها الميزات نفسها، فإننا نكون في وضع احتكاري^(٥).

وبيان ذلك أن على الجهة المختصة بدراسة عملية التركيز الاقتصادي تحديد السلعة الأصلية والسلعة البديلة التي لها أهمية بالغة في تحديد مدى التركيز وأثره في تقييد المنافسة، وكذلك في الخدمات^(٦).

المسألة الأولى: قياس مرونة الطلب

يعرف مرونة الطلب في الاصطلاح الاقتصادي بأنه مقدار ما يطلب من المنتج عند سعر معين، وفي وحدة زمنية معينة. وبعبارة أوضح: مرونة الطلب تعني درجة تأثر الطلب بتغير الثمن، فإذا كان مقدار الطلب

-
- (١) الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة - د. حسين فتحي ص ٤١.
 - (٢) القانون القطري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦ م، م ١، وأضاف للتعريف: ويشمل ذلك المنتجات المقدمة من المنافسين في الأسواق الأخرى القريبة من المستهلك، وفي رأي الباحث أنها إضافة يمكن الاستغناء عنها، لكونها تدخل في النطاق الجغرافي.
 - (٣) قانون المنافسة الكويتي رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٧ في شأن حماية المنافسة الصادر في ٦ ربيع الآخر ١٤٢٨ هـ، م ١-ح.
 - (٤) القانون المصري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥ م. المادة ٣.
 - (٥) إساءة استغلال المركز المسيطر في العلاقات التجارية - د. سامي أبو صالح، ص ٧٠.
 - (٦) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٩٥.



يتأثر بتغير الثمن، فهذا يعني أن الطلب على المنتج له مرونة عالية، أما إذا كان مقدار الطلب لا يتأثر بتغير الثمن، فإن الطلب على هذا المنتج يعد غير مرن، أي ليس له منتجات بديلة^(١).

ففي حال عدم وجود المنتج (أ) يلجأ العميل إل شراء المنتج (ب) لكون المنتجين يشبعان رغبات العميل ويؤديان الغرض نفسه من وجهة نظر العملاء^(٢).

ويعبر بمرونة الطلب للثمن (Price Elasticity of Demand) عن درجة تأثر الطلب بالتغير الذي يحدث في الثمن، فمرونة الطلب بالنسبة للثمن تبين درجة استجابة التغير في الكمية المطلوبة من سلعة معينة للتغير الذي يحدث في ثمنها^(٣).

ولذا فسوق المنتجات البديلة معيار مهم لمعرفة وجود الاحتكار من عدمه، وقد ورد في حكم للمحكمة الأمريكية أنه عندما يكون هناك خيار في السوق، يلجأ إليه المشترون مباشرة لاستيفاء أغراضهم، فلا يكون هناك ثمة احتكار^(٤).

وواضح مما سبق أنه كلما ارتفعت مرونة الطلب كلما ابتعد التاجر عن وسمه بالاحتكار، وكلما قلت مرونة الطلب ارتفعت حصة التاجر في سوق المنتج الأصلي، وبالتالي قوي وصف التاجر بسمة الاحتكار.

فإذا ارتفع ثمن سلعة وقلت مبيعاتها مما زاد من مبيعات سلعة مثيلة، فإن السلعتين تكونان متنافستين، وأما إذا قلت مبيعات السلعة المثيلة فإن السلعتين متكاملتان^(٥).

ويشمل ذلك الخدمات كما يشمل السلع المنقولة، وهذا مقرر في الأحكام القضائية الأمريكية بجلاء^(٦).

ومن خلال ما سبق يظهر للباحث أن معيار مرونة الطلب في سوق المنتجات ينقسم قسمين:

القسم الأول: يرتبط بالتماثل بين المنتجات في الشكل والاستعمال، بحيث يقوم كل منتج مقام الآخر في الأداء المطلوب.

(١) الاقتصاد لأحمد أبو إسماعيل وسامي خليل محمد، ص ٣٥١.

(٢) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢٠٤.

(٣) التحليل الاقتصادي - مصطفى حسني مصطفى - بالقاهرة، سنة ٢٠٠٣م ص ١٣٧.

(٤) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢٠٣.

(٥) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٩٢.

(٦) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٤٩.



القسم الثاني: يتعلق بمدى تحول العملاء بين المنتجات التي تجمعها سوق واحدة في حالة ارتفاع سعر أحدهما أو عند عدم توافره.

المسألة الثانية: مؤشرات درجة التبادل بين المنتجات

يمكن معرفة درجة التبادل بين المنتجات عبر عدة مؤشرات منصوص على بعضها في قوانين المنافسة، ويمكن استخلاص بعضها الآخر من كلام الشراح والتطبيقات القضائية المقارنة، وأهم هذه المؤشرات هي:

المؤشر الأول: الصفات المادية المشتركة بين المنتجات

المؤشر الثاني: أسعار المنتجات

المؤشر الثالث: الغرض من الاستعمال

المؤشر الرابع: تركيبة العرض والطلب

وبيان هذه المؤشرات فيما يأتي.

المؤشر الأول: الصفات المادية المشتركة بين المنتجات

يتم النظر إلى الصفات المادية بين المنتجات، فإن تقاربت الصفات فيمكن القول بأن المنتجات تضمها سوق واحدة، ويطلق عليها "تمائل المنتجات في الخواص وفي الاستخدام"^(١). وقد قرر القضاء الأمريكي محددات التماثل بأنها تشمل الاستخدام والخصائص، إضافة إلى الأسعار^(٢). ويبين هذا المؤشر التطبيقات الآتية:

التطبيق الأول: قرر القضاء الأوروبي بأن فاكهة الموز تستقل بسوق واحدة، لكون الموز يخالف بقية الفواكه في الصفات المادية من جهة ليونته وطريقة زراعته، ومذاقه، واستساغة الصغار والكبار له بخلاف بقية الفواكه^(٣).

(١) اللائحة التنفيذية لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم

١٣١٦ لسنة ٢٠٠٥، المادة السادسة، وهي بنصها في اللائحة التنفيذية لقانون المنافسة القطري: مادة (٢).

(٢) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - خليل فكتور تادرس - ص ٦٣.

(٣) الاحتكار والأفعال الاحتكارية لأحمد الملحم، جامعة الكويت ١٩٩٧م، ص ٦٥.



التطبيق الثاني: في قرار للقضاء الفرنسي صدر الحكم بأن أنابيب PVC^(١) تتميز عن غيرها من أسواق أنابيب البلاستيك أو البولي إيثيلين، لكونها لا تعتبر بديلاً كاملاً عنها^(٢).

التطبيق الثالث: كما قرر القضاء الفرنسي أن التصوير الملون يتميز عن التصوير بالأبيض والأسود، ولا يوجد بين الشركتين منافسة لاختلاف المنتج^(٣).

التطبيق الرابع: قرر القضاء الأوروبي أن الرحلات غير المنتظمة (Charters) لا تعد بديلاً للرحلات المنتظمة الجوية لاختلافهما فيما بينهما^(٤).

وما سبق يظهر للباحث ضرورة الأخذ في الاعتبار تماثل الصفات وتمايزها عند دراسة طلبات التركيز، وأن ذلك يشمل السلع كما يشمل الخدمات أيضاً، كخدمات السفر والسياحة كما في التطبيق الأخير.

المؤشر الثاني: أسعار المنتجات

من أهم المؤشرات التي تدل على درجة التبادل بين المنتجات التقارب في الأسعار، فلا بد أن تكون أسعار المنتجات متقاربة لتكون سوقهما واحدة، وقد قرر المنظم المصري من المؤشرات مدى إمكانية تحول المشتريين عن المنتج إلى منتج آخر نتيجة للتغير النسبي في السعر أو في أية عوامل تنافسية أخرى، وما إذا كان البائعون يتخذون قراراتهم التجارية على أساس تحول المشتريين عن المنتجات إلى منتجات أخرى نتيجة التغير النسبي في السعر أو في العوامل التنافسية الأخرى^(٥).

ويوضح هذا المؤشر النظر في التطبيقات القضائية المقارنة، ففي مثال الساعات، لا يمكن أن تكون ساعات الرولكس الفاخرة في سوق واحدة مع الساعات الرخيصة وإن كانت كلها تؤدي غرضاً واحداً، وكذلك الحال في سوق السيارات، فسيارات روزرويس الفاخرة ليست في سوق واحدة مع سيارات "لادا"

(١) مادة كيميائية تستخدم في الأنابيب وغيرها، وهي اختصار للبولي فاينيل كلوريد.

(٢) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٧٧.

(٣) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - خليل فكتور تادرس - ص ٦١.

(٤) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - خليل فكتور تادرس - ص ٦٢.

(٥) اللائحة التنفيذية لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣١٦ لسنة ٢٠٠٥، المادة السادسة، وهي بنصها في اللائحة التنفيذية لقانون المنافسة القطري: مادة (٢).



الرخيصة. وقد قرر القضاء التونسي أن العطور الرفيعة (الغالية) تمثل سوقا مختلفا عن العطور الرخيصة، لكون العطور الفاخرة تتميز بكونها ذات جودة عالية وأسعار مرتفعة نسبيا ويقع توزيعها وفقاً لعلامة مشهورة^(١).

المؤشر الثالث: الغرض من الاستعمال

إن مما يدل على درجة التبادل بين المنتجات معرفة الغرض من استعمال السلعة، ويؤخذ هذا المؤشر من الأحكام القضائية المقارنة، كما في التطبيقات الآتية:

التطبيق الأول: فني حكم القضاء الأوروبي قرر استقلال سوق قطع الغيار الخاصة بآلات صرف النقود لأنه لا يوجد قطع غيار أخرى تفي بالغرض نفسه^(٢).

التطبيق الثاني: وقرر القضاء الفرنسي أن سوق قطع غيار آلات التصوير هي سوق مستقلة عن المنتج الأصلي^(٣).

التطبيق الثالث: وفي قرار آخر للقضاء الفرنسي صدر الحكم بأن السكر المستخدم في الصناعة يفترق عن السكر المستخدم في الأكل مباشرة، لكون العميل المستهدف مختلف، كما أن الغرض من السلعة مختلف، ولذا قرر القضاء بأنها أسواق مختلفة^(٤).

التطبيق الرابع: وقرر القضاء الأوروبي أن السكر الذي يكون في قوالب لا يعد بديلا من وجهة نظر المستهلك عن السكر السائل وأنواع السكر الأخرى^(٥).

التطبيق الخامس: وفي قضية الصحف الجبانية قرر القضاء الفرنسي أنها تمثل سوقا مختلفا عن الإعلانات الورقية والصحف المدفوعة^(٦).

(١) التقرير الوطني حول سياسة وقانون المنافسة في تونس ص ٣٩.

(٢) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢١٧.

(٣) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - خليل فكتور تادرس - ص ٦٩.

(٤) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٧٦.

(٥) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - خليل فكتور تادرس - ص ٦٤.

(٦) المرجع السابق ص ٦٩.



ومما تقدم يظهر للباحث أن الغرض من استعمال السلعة أو الخدمة مهم لمعرفة درجة التبادل بين المنتجات، فقطع غيار السلعة تغاير سوق السلعة نفسها، وسكر الصناعة يغاير سكر الطعام، والصحف الدعائية المجانية تغاير سوق الصحف المباعة، وعليها يقاس غيرها.

المؤشر الرابع: تركيبة العرض والطلب

من أهم ما يدل على درجة التبادل بين المنتجات مدى توافر المنتجات البديلة أمام المستهلك^(١)، وهذا المؤشر داخل في مفهوم مرونة الطلب.

ومعنى هذا المؤشر يتضح بالمثل، فالبطاريات المجددة ليست مثل البطاريات الجديدة، فسوق كل منتج منهما يختلف عن السوق الآخر.

المسألة الثالثة: تطبيقات من القضاء المقارن

توضح التطبيقات القضائية كيفية التعامل الواقعي بعدل مع مرونة الطلب، مع العلم بتباين توجهات القضاء في كل قضية ينظرها تبعا لاختلاف الدول، واختلاف التوجهات القضائية في الفترات الزمنية المختلفة في الدولة نفسها.

التطبيق الأول: قررت محكمة الاستئناف الكويتية عدم انطباق الاحتكار على شركة الهواتف المتنقلة لكون المرسوم الصادر بتأسيس الشركة لم يمنح هذه الشركة حق احتكار الخدمة^(٢). وانتقد هذا الحكم بأن الشركة تتمتع بالاحتكار الفعلي لأنها تحتكر التقنية الفنية وخطوط الشبكة الهاتفية في الكويت^(٣).

ويرى الباحث أن هذه الشركة وإن كانت تتمتع بحصة سوقية عالية، إلا أن بالإمكان تقديم المنافسين على رخصة هاتف بعد تطبيق الشروط النظامية، فلا يظهر للباحث عدم وجهة هذا الانتقاد.

التطبيق الأول: في قضية شهيرة لدى القضاء المصري، رفعت دعوى منع استحواذ شركة النقل المصرية على إحدى الشركات الناقلة، لكون هذا الاستحواذ سيوصل الشركة إلى مركز مسيطر، فرفض القضاء

(١) اللائحة التنفيذية لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم

١٣١٦ لسنة ٢٠٠٥، المادة السادسة، وهي بنصها في اللائحة التنفيذية لقانون المنافسة القطري: مادة (٢).

(٢) حكم محكمة الاستئناف العليا: الدائرة التجارية الثانية، رقم ٨٩/٤٢٨، جلسة ٥ ديسمبر ١٩٨٩م.

(٣) الاحتكار والأفعال الاحتكارية لأحمد الملحم، جامعة الكويت ١٩٩٧م، ص ١٠٥.



المصري الدعوى لوجود شركات أخرى خاصة تنقل المسافرين غير الشركة المدعى عليها، وهذا يعني وجود منافسة حقيقية بين الشركة المدعى عليها وتجار آخرين^(١).

ويرى الباحث صحة رفض الدعوى، لعدة أسباب:

الأول: وجود شركات نقل أخرى كما ورد في تسبيب الحكم.

الثاني: وجود طرق نقل أخرى غير النقل البري، وهذا السبب محل خلاف في القضاء المقارن، على توجّهين:

التوجه الأول: أن وسائل النقل المختلفة من برية وجوية وبحرية تندرج في سوق واحدة^(٢).

التوجه الثاني: ويقابل الأول توجه القضاء الفرنسي بأن سوق حافلات النقل العام مغاير لسوق الحافلات السياحية^(٣). كما قرر أن طائرات الهليكوبتر المخصصة للقطاع المدني لها سوق مغايرة لما هو مستخدم في القطاع العسكري^(٤).

والتوجه الأول أصح عند الباحث، وعليه؛ يكتفى بالتسبيب الأول لتصويب الحكم.

التطبيق الثاني: قرر القضاء الأمريكي في قضية الورق الشفاف المستعمل للتغليف أنه لا يشكل سوقا مستقلة، بل هو داخل ضمن ورق التغليف، فعلى المدعي إثبات استحواذ المدعى عليه على المركز الاحتكاري وتمكنه من قدرته على السيطرة على الأسعار أو تفادي المنافسة في كل سوق ورق التغليف بأكمله، وليس ورق التغليف الشفاف فقط^(٥).

(١) طعن رقم ٢٤٨ لسنة ٣٥ القضائية المصرية، جلسة ٣ يونيو ١٩٦٩م، عن الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٩٣.

(٢) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٩٣، الاحتكار والأفعال الاحتكارية لأحمد الملحم، جامعة الكويت ١٩٩٧م، ص ١١٠.

(٣) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - خليل فكتور تادرس - ص ٦٧.

(٤) المرجع السابق ص ٦٧.

(٥) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢٠٦. مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٤٩، وينظر التعليق على هذا الحكم في كتاب الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة - د. حسين فتحي ص ٤٢.



ويرى الباحث أن الغرض من الاستعمال للمنتج السلعي هو المؤثر ولا ينبغي الاكتفاء بظاهر المنتج، ولذا فالحكم السابق يتفق والقواعد العامة للمنافسة.

التطبيق الثالث: قرر القضاء الفرنسي أن الأدوية التي تصرف بوصفة طبية يختلف سوقها عن الأدوية المتاحة للعموم بلا وصفة طبية^(١).

ويرى الباحث صحة ذلك وذلك لأن الأدوية التي تصرف للعموم بلا وصفة طبية لا يمكن أن تكون بديلة عن الأدوية التي يمنع صرفها بلا وصفة طبية، وإن كانت كلها تصنع من مواد متقاربة بنسب متفاوتة، وكلها تؤدي علاج البدن أو وقايتها من المرض. وقرر القضاء الفرنسي في قضية أخرى أن كل دواء لا يحل مكان الدواء الآخر، وليست الأدوية بديلة عن بعضها، بالنظر للخصائص الفنية والتركيبية.

التطبيق الرابع: قرر القضاء الأمريكي أن سوق ألعاب الكمبيوتر الإلكترونية تختلف عن ألعاب الفيديو الإلكترونية، وليست بديلة عنها، وسوق كل واحد من المنتجين مختلفة عن الأخرى^(٢).

ويرى الباحث أن توجه المستهلكين يقتضي صحة ذلك، فلا يمكن حصول التبادل بين السلع في وجهة نظر المستهلكين، إذ ألعاب الكمبيوتر الإلكترونية تختلف عن ألعاب الفيديو الإلكترونية.

التطبيق الخامس: قرر مجلس المنافسة الفرنسي أن بيع الكتب عبر نوادي الكتب يمثل سوقا مغايرة لتوزيع الكتب عبر منافذ البيع الأخرى، لكون النوادي لا تبيع الكتب إلا بشروط معينة لمرتاديها والمشاركين بها، وأيد من محكمة الاستئناف بباريس في ١١ مارس ١٩٩٣م^(٣).^(٤)

ويرى الباحث أن في هذا القرار ملحظين:

الأول: أن البيع المشروط سبب في اختلاف السوق السلعي لبضاعة واحدة، ويوضح ذلك أن في هذا القرار تفريق بين طريقة البيع وعرض المنتج وطريقة التسويق، فالكتب المشتراة عبر النادي غير قابلة للاستبدال.

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٧٨. المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - خليل فكتور تادرس - ص ٦٤.

(٢) المرجع السابق ص ٦٣.

(٣) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٨٠.

(٤) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - خليل فكتور تادرس - ص ٦٨.



الثاني: أن منافذ البيع التي غرضها تعاوني كنوادي الطلاب لا تماثل المتاجر الربحية المعتادة.

التطبيق السادس: قرر القضاء الفرنسي بين بيع السلعة بالجملة والبيع بالمفرق في قضية كارفور وGMB. كما قرر قضاء الاتحاد الأوروبي أن السكر الذي يباع بالجملة ليس بديلاً عن السكر الذي يباع بالمفرق^(١).

ويرى الباحث أن التفريق بين طريقة البيع في السوق السلي للمنتجات المتطابقة، طريقة تفريق صحيح، لأن المستهلكين الذي يشترون بالجملة مختلفون عن مستهلكي السلعة ذاتها بالمفرق.

التطبيق السابع: في صفقة (Coca-Cola / Orangina) اعتبر مجلس المنافسة الفرنسي أن المنتجات المنتجة بمياه عادية مع إضافة نكهات وسكر وغاز الكربونيك، يختلف سوقه عن سوق غيره من المشروبات الأخرى^(٢).

ويرى الباحث أن النظر إلى طعم المنتج مؤثر في التفريق بين الأسواق السلعية.

التطبيق الثامن: في حكم للقضاء الفرنسي سنة ١٩٩٤م، صدر القرار بأن سوق منتجات الجرانيت مختلف عن سوق المنتجات الخرسانية، وإن كانت كلها تستخدم في رصف الطرق، لكن الجرانيت له خصائص فنية مختلفة وجماالية تجعل له سوقاً متميزاً^(٣).

ويرى الباحث صحة التفريق بين منتجين يستخدمان في الغرض نفسه، إلا أن أحدهما يفوق الآخر من جهة الجمال، والغالب أن السعر يختلف أيضاً.

التطبيق التاسع: في بعض الحالات تختلف وجهات النظر في وجود التبادل السلي بين منتجين، كما حصل في قضية (Carrefour/ Picard Surgeles)؛ فقد قرر مجلس المنافسة الفرنسي أن سوق توزيع المنتجات المجمدة واحد، سواء أكان عبر منافذ التوزيع، أو عبر التوصيل للمستهلك، وخالفهم وزير التجارة الفرنسي فقرر بأنهما سوقان منفصلان^(٤).

(١) المرجع السابق ص ٦٤.

(٢) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٨٠.

(٣) المركز المسيطر للمشروع في السوق المعنية - خليل فكتور تادرس - ص ٦٤.

(٤) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٧٩.



ويرى الباحث أن الصواب هو أنهما يمثلان سوقين مختلفين، فالخصائص وطريقة الحفظ والسعر والربون يختلف في الغالب، وهذا يقوي أنهما سوقين وليس سوقاً واحدة.

التطبيق العاشر: في قضية لدى محكمة العدل الأوروبية، استعانت المحكمة لتقرير منظمة الغذاء والزراعة لبيان درجة التبادل بين الفواكه، فقررت أن الموز تضمه سوق واحدة، وليس بينه وبين الفواكه الأخرى أي تبادل^(١).

ويرى الباحث أن في هذه القضية ملحظين مهمين:

الأول: أنه عند الالتباس، يلزم للجهة القضائية الاستعانة بأهل الخبرة لتحديد درجة التبادل بين السلع.

الثاني: أن الفاكهة إذا كانت تختلف باختلاف الطعم وبلد المنشأ وكونها مما يستسيغه الصغار والكبار، ولها خصائصه الغذائية التي تميزها عن بقية الفواكه، فإنها لا تمثل سوقاً واحداً، وكذلك بقية المطعومات.

الفرع الرابع: عوائق دخول المنافسين للسوق

تقدم أن الحكم على التركيز من حيث إيصاله إلى الهيمنة، يحتاج إلى دراسة حالة التركيز وفقاً لأسس من أهمها أن يتم التأكد من كون التركيز لا يؤدي إلى إعاقة دخول منافسين جدد للسوق. ولذا فإن من واجبات الشركات الراغبة في التركيز أن تقنع مجلس المنافسة بعدم وجود أي إعاقة لدخول منافسين جدد^(٢). وقد حظرت قوانين المنافسة على من تكون له السيطرة على سوق معينة إجراء أي تصرف يؤدي إلى تهديد بقاء أحد المنافسين في السوق أو إخراجهم منه أو الحد من حرية أو منع المنافسين المحتملين من الدخول إلى السوق^(٣).

ونجد بعض قوانين المنافسة تحظر التركيز إن كان غرضه إخراج منافسين أو منع دخول منافسين جدد، ففي اعتبر المنظم السوداني التركيز ضاراً أو مقيداً للمنافسة في السوق المعني إذا كان القصد منه تمكين منشأة أو أكثر من إخراج منافسين قائمين من السوق أو منع دخول منافسين جدد في أسواق بطريق مباشر أو غير مباشر^(٤).

(١) الاحتكار والأفعال الاحتكارية لأحمد الملحم، جامعة الكويت ١٩٩٧م، ص ٦٥.

(٢) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٦٢.

(٣) القانون المصري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥م - معدلة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٧٥ لسنة ٢٠١٠، الجريدة الرسمية العدد ٤٥ (مكرر) في ١٣ نوفمبر ٢٠١٠م.

(٤) القانون السوداني للمنافسة - م ١٠-٢-ب.



المطلب الثاني

تقييم آثار التركيز على المنافسة

عند ورود طلب التركيز فإن للأنظمة توجهان:

التوجه الأول: أن يدرس طلب التركيز من الجهة المختصة، ويبحث عن آثاره الإيجابية والسلبية، ثم يصدر القرار على ضوء ذلك. وقد اختار هذا التوجه المنظم السعودي، فقد صدر من مجلس المنافسة قرار اعتماد القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي^(١)، وتضمن ضرورة تقييم مجلس حماية المنافسة لعدة عوامل مؤثرة، يأتي بيانها في فروع هذا المطلب. ونصت لائحة الاندماج الأوروبية أن على المفوضية الأوروبية عند النظر في الاندماج اعتبار بعض العناصر المرشدة إلى تكوين المركز المسيطر والتحقق من مدى حصول الإعاقة المهمة للمنافسة الفعالة، وعلى المفوضية التقرير بعد فحص طلب الاندماج أو السيطرة، على ضوء تلك العناصر الموافقة على الطلب أو رفضه، وهذه العناصر هي:

١- تركيبة الأسواق ذات الصلة بالموضوع، بما فيها تلك الموجودة خارج السوق الأوروبية.

٢- المحافظة وتطوير المنافسة الفعالة داخل السوق، ويدخل فيها المنافسة الحالية أو المحتملة.

٣- المركز السوقي للتجار المكونين للتركيز، وقوتهم المالية،

٤- والفرص المتاحة للبائعين والمشتريين،

٥- وعوائق دخول السوق،

٦- وتوجهات العرض والطلب بالنسبة إلى العملاء،

٧- والتطور التكنولوجي،

٨- والنمو الاقتصادي الذي يكون لصالح العملاء ولا يشكل عائقاً للمنافسة.

(١) قرار مجلس المنافسة ذو الرقم ٢٥/٢٠٠٨ والتاريخ ٩/٩/٢٠٠٩، باعتماد القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي، المادة ٤-



وينبغي عليه أن الإعاقة التافهة للمنافسة لا ينظر لها، كما أن المنافسة المعقولة إن كانت تتناغم مع أهداف السوق فإنها لا يلتفت لها ^(١).

التوجه الثاني: أن الأصل منع عمليات التركيز إذا كان من المتوقع أن ينشأ عنها تكوين أو تقوية للهيمنة، ما لم تثبت المشروعات المعنية أن عملية التركيز ينتج عنها تحسين لشروط المنافسة بصورة أكبر من نتائج الهيمنة. وهذا توجه المنظم الألماني والإيطالي والسويسري ^(٢).

ويرى الباحث صحة التوجه الأول، بأن تكون الدراسة من مجلس المنافسة لأنه الأقدر على الاطلاع على ظروف السوق واحتياجات المستهلكين والمتنافسين بطريق متوازن.

فيلزم مجلس المنافسة السعودي أن يدرس طلب التركيز، ومدى إمكانية أن يؤدي إلى حدوث تأثير على المنافسة، عن طريق تقييم الموضوعات الواردة في الفروع الآتية:

الفرع الأول: مستوى المنافسة الفعلية والمحتملة في السوق

الفرع الثاني: مدى سهولة دخول منشآت جديدة للسوق

الفرع الثالث: تأثيره على سعر السلعة

الفرع الرابع: وجود أي عوائق نظامية تؤثر على دخول متنافسين جدد

الفرع الخامس: المستوى والتوجهات التاريخية للممارسة المخلة بالمنافسة في السوق.

الفرع السادس: مدى احتمال أن ينشأ عن التركيز الاقتصادي ما يؤدي إلى أن يصبح لدى الأطراف المتركرة قوة في السوق.

الفرع السابع: الخصائص المتغيرة للسوق بما في ذلك النمو والابتكار والإبداع.

وفيما يأتي بيان لهذه الفروع.

(١) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٦٧، ٧٤، وأشار إلى المادة ٢-١ من لائحة الاندماج الأوروبية.

(٢) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٠٦، وأحال إلى : -

٣٦- The act against restraints of competition



الفرع الأول: مستوى المنافسة الفعلية والمحتملة في السوق

تعد مسألة النظر في مستوى المنافسة الفعلية والمحتملة في السوق أولى المسائل التي يجب على مجلس المنافسة مراعاتها عند اتخاذ قراره حيال طلب التركيز . ولم يبين المنظم السعودي تفاصيل لهذا الموضوع، بل تركه للشراح، ولذا يرى الباحث أن يتم الاستعانة بالأنظمة المقارنة، والحكمة ضالة المؤمن. فإذا نظر الباحث إلى التقنين الأوروبي وجد أن المنافسة يمكن تقسيمها قسمين:

١- المنافسة المعقولة (Workable)، وهي التي تدعو لها المادة الخامسة والثمانون من اتفاقية السوق الأوروبية. وهي تدعو إلى مقارنة الأثر الضار والنافع للتصرف من أجل الانحياز إلى الغالب منهما، إما بإقراره أو منعه.

٢- المنافسة الفعالة (Effective) أو الضرورية والكافية لتحقيق أهداف المجموعة الأوروبية، وأهمها تكوين السوق الواحدة، وهي التي تدعو لها المادة الثانية من لائحة الاندماج الأوروبية، وهي تدعو إلى التمييز بين الأثر التافه بغية الالتفات عنه، والأثر المهم بغية الالتفات إليه وتحليله^(١).

وقد أعطت اللائحة الأوروبية الجديدة للرقابة على الاندماجات المفوضية الأوروبية سلطة تقييم عمليات التركيز الاقتصادي، إذا نتج عنها إعاقة جوهرية للمنافسة الفعالة^(٢).

وأما "الممارسات الاستبعادية" (Exclusionary Practices)، فهي التي تحاربها جميع الأنظمة لما لها من آثار ضارة على المتنافسين والمستهلكين^(٣).

ويمكن توضيح هذا الفرع بإيراد قضية (تيترا باك/ ألفا لافا) الشهيرة التي قررت المفوضية الأوروبية بأنه على الرغم من أن مقدار الحصة السوقية للشركات المندمجة بلغت ٩٠ %، إلا أن ذلك لن يؤدي إلى الإعاقة المهمة للمنافسة الفعالة، لأنه لن يؤثر على دخول السوق أو المنافسة المحتملة^(٤).

ويرى الباحث أن هذا التوجه يوصل إلى مقصود المنظم في الموازنة بين مصالح المستهلكين والمنتجين في وقت واحد، فما دام أن التركيز لا يؤدي إلى مفسدة الإعاقة للمنافسة الفعالة، فلا يوجد مبرر للوقوف أمامه.

(١) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٧٣.

(٢) اللائحة الأوروبية للرقابة على الاندماجات الصادرة سنة ٢٠٠٤م، برقم ١٣٩، المادة الثانية.

(٣) الممارسات الاحتكارية والتحالفات التجارية لتقويض حريتي التجارة والمنافسة - د. حسين فتحي ص ٤٤.

(٤) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٧٤.



ويلحظ أن المنظم الأمريكي يراعي جانب تقييد المنافسة عند دراسة لطلبات التركيز إذا كانت هذه السيطرة تؤدي إلى احتمال التقييد الجوهري للمنافسة بين تلك الشركات أو المؤسسات أو في السوق بصفة عامة أو كان من مؤدى ذلك احتمال تكوين احتكار في مجال السلعة وفي نطاق السوق الجغرافية^(١).

وقد أصدر القضاء الأمريكي عدة أحكام يمكن من خلالها تحديد نظرية يرجع إليها لتفسير المقصود من عبارة: "احتمال التقييد الجوهري للمنافسة"، وأهم هذه النظريات:

النظرية الأولى: نظرية الإغلاق

النظرية الثانية: تكوين عوائق لدخول منافسين إلى السوق وإعاقة المنافسة المحتملة

النظرية الثالثة: زيادة التركيز الاقتصادي أو تكوين احتكار في السوق

ونظراً لكون دراسة هذه النظريات تفيد الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية لتغطية بعض الجوانب المشككة عند مجلس المنافسة، كما تفيد الدارسين للقانون المقارن فيرى الباحث ضرورة التطرق لهذه النظريات وتقييمها. وفيما يأتي بيان وتوضيح لأهم النظريات.

النظرية الأولى: نظرية الإغلاق

يقصد بنظرية الإغلاق حجب أو إغلاق حصة من العمل التجاري من مضمار المنافسة (Foreclosure)، وهي منطبقة على الاندماج الرأسي الذي يكون بين بائع ومشتري أو بين الصانع وتاجر الجملة، أو بين تاجر الجملة وتاجر التجزئة.

ويمكن توضيح هذه النظرية باستعراض قضية اندماج شركة براون (Brown shoe) لتصنيع الأحذية، وشركة كيني (Kinney) لبيع الأحذية، فقد نظر القضاء الأمريكي إلى المعطيات الآتية:

١- تشتري شركة (كيني) ٨٠% من الأحذية من شركات منافسة لشركة (براون)، وتسوقه في متاجر تصل إلى ٣٥٠ متجراً.

٢- تحتل شركة (بروان) المركز الرابع في الولايات المتحدة الأمريكية من حيث حجم مبيعات الأحذية.

فقرر القضاء الأمريكي عدم مشروعية الاندماج، للآتي:

(١) المادة السابعة من قانون كلايتون الأمريكي الصادر أصله سنة ١٩١٤م



- ١- لكون الاندماج يربط بين البائع والمشتري، وهذا محظور في تنظيمات المنافسة الأمريكية.
- ٢- أنه يخرج الحصة السوقية بينهما من مجال المنافسة، مما ينتج عنه حرمان باقي المتنافسين من الفرصة العادلة للمنافسة، للفوز بهذه الحصة، مع أن زيادة الحصة السوقية للشركة تبلغ ٥٠% فقط^(١) إلا أن القضاء الأمريكي نظر إلى أثر الاندماج على صغار المنافسين.
- ويثار تساؤل عن المقدار المحظور من الحصة السوقية التي تغلق جراء الاندماج، ويمكن أن يعرف ذلك عبر تحليل عدد من توجهات القضاء الأمريكي:
- ففي القضية السابقة أغلقت نسبة ٨٠% من مشتريات الموزع، وذهبت للشركة المشتري، وفي قضية أخرى ٧٠%، وبسبب ذلك قرر القضاء أن الاندماج غير مشروع.
- وفي قضية أخرى قرر القضاء الأمريكي أن الحصة إذا كانت تافهة فإن الاندماج يكون مقبولا، كما إذا كانت الحصة ١%.
- كما قرر القضاء الأمريكي صحة اندماج شركة IBM وشركة لوتس، لمواجهة عملاق أنظمة التشغيل (Microsoft) الذي يستحوذ على ٨٠% من سوق أنظمة التشغيل^(٢).
- يلحظ الباحث أن كل قضية تختلف عن القضية الأخرى في عدد من المعطيات، ولذا فإن للقضاء سلطة تقديرية دون تحديد برقم معين^(٣).
- ويلحظ الباحث أن نظر القضاء الأمريكي إلى أثر الاندماج على صغار المنافسين في الحالات السابقة التي منع فيها الاندماج، والذي يراه الباحث أن الرافض للاندماج تشدد من القضاء، والمفترض أن تحصل الموافقة على الاندماج بشروط تمنع من حصول الآثار السلبية أو تقللها.
- وقد انتقد كثير من الشراح عدم تحديد المنظم الأمريكي حصة سوقية للشركة بعد الاندماج، لأنه منع كثيرا من حالات الاندماج النافعة، وقد كان التوجه في فترة من فترات القضاء الأمريكي تضيق الاندماج^(٤).

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ١٤٩-١٥٠. مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٥٤.

(٢) التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ٣٥٦ - هامش ١.

(٣) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٥٥.



وثبت عدم فعالية هذه السياسة^(٢). بل إنه وصل الحال في فترة تضيق الخناق على الاندماجات أن منع القضاء الأمريكي اندماج محلات بقالة في سنة ١٩٦٦م، على أن الزيادة في الحصة السوقية لا تتجاوز ٧,٥٠٪، وهذا ما أحدث موجة انتقاد على التشدد في حماية صغار المنافسين في تلك الفترة^(٣).

ويرى الباحث أن وضع نسبة للحصة السوقية أكثر سهولة في التطبيق، مع وضع مرونة للجهة المختصة باتخاذ القرار عند وجود مقتضى لذلك.

النظرية الثانية: تكوين عوائق لدخول منافسين إلى السوق وإعاقة المنافسة المحتملة

في حال الاندماج التجميعي قد تتكون عوائق حقيقية لدخول منافسين إلى السوق وإعاقة للمنافسة المحتملة، ويوضح ذلك المثال الآتي:

إذا رغبت شركة في دخول سوق سلعي أو جغرافي جديد، فإن لها طريقتين:

١- أن تتوسع في ذلك السوق بفتح فروع لها، وهذا الطريق ييث روح المنافسة ويقلل من التركيز في السوق.

٢- أن تندمج مع شركة في ذلك السوق، وفي هذا التصرف إعاقة للمنافسة المحتملة.

ويشترط لإعمال هذه النظرية شرطان:

١- الأول: أن يسود التركيز الاقتصادي في ذلك السوق، بحيث تكون المنافسة الخافضة للأسعار بين التجار منعدمة.

٢- الثاني: أن تكون الشركة التي ذهبت للاندماج هي الوحيدة التي ترغب الدخول في السوق، ويؤدي دخولها لتعزيز المنافسة^(١).

(١) في عهد الرؤساء ريجان وبوش الأب وبداية عهد كلينتون، اتجهت الحكومات الأمريكية المتعاقبة للتساهل في الرقابة على عمليات الاندماج، وتسمى تلك المرحلة فترة الاعتماد على اقتصاديات الكفاءة (Efficiency Economics)، بأن البقاء في السوق للأقوى، وأن دور المنظم هو منع وضع عقبات لدخول منافسين جدد في السوق النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ١٥٢-١٥٣.

(٢) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٥٧.

(٣) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ١٥٠.



ونظرا لكون دراسة السوابق القضائية توضح الصورة للقارئ الكريم، ولا يوجد حالات في القضايا المحلية؛ فلا بأس من إيراد قضية من القضاء الأمريكي وهي قضية شراء شركة (بروكتر) التي تعمل في مجال المنظفات، لشركة (كلوركس) التي تنتج محاليل التبييض السائلة، فقد نظر القضاء للمعطيات الآتية:

١- حصة شركة بروكتر تقدر بـ ٥٤% من سوق مجال المنظفات، ولم تعمل من قبل في مجال التبييض.

٢- تصل حصة كلوركس إلى ٤٩% من سوائل التبييض.

وقد رفض القضاء الأمريكي الاندماج للآتي:

- لأنه سيعطي الشركتين ميزة تنافسية على الشركات الأخرى، مما يزيد من عوائق دخول السوق.
- كانت شركة بروكتر هي المرشحة الوحيدة لمنافسة شركة كلوركس، وبعد الاندماج سيتم إقصاء المنافسة المحتملة^(٢).

وانتقدت هذه النظرية بما يأتي:

- ١- أن هذه النظرية لم تقدم مفهوما دقيقا للمقصود بمحاولة دخول السوق، فيما إذا كان دخولا احتماليا أو مؤكدا.
 - ٢- اضطرب القضاء الأمريكي في تحديد محاولة دخول السوق، فقد قرر القضاء الأمريكي بأنه لا يكفي الاحتمال المعقول (Reasonable Probability) لدخول السوق، بل لا بد أن يكون مؤكدا.
- وفي قضية أخرى قرر القضاء أن وجود الاحتمال المعقول بدخل الشركة في السوق في المستقبل القريب عن طريق:

أ. الاندماج مع شريك رائد، لديه براءة اختراع.

ب. الاندماج مع شريك صغير.

ج. التوسع الداخلي

(١) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٦٠.

(٢) المرجع السابق ص ٥٨.



وهذا يدل على اضطراب في هذه النظرية، ولكنها تعبر عن تفسير لتوجه القضاء في تفسير الحظر في المادة السابعة من القانون الأمريكي المعروف بقانون كلايتون^(١).

ويرى الباحث أنه يمكن أن يستعين مجلس المنافسة بهذه النظرية في حالات الاندماج التجميعي، لوضع شروط تمنع من الآثار السلبية لهذا النوع من الاندماج.

النظرية الثالثة: زيادة التركيز الاقتصادي أو تكوين احتكار في السوق

في حال الاندماج الأفقي تنطبق نظرية زيادة التركيز الاقتصادي أو تكوين احتكار في السوق، الذي يقع بين شركتين تعملان في نفس السوق السلعي أو الجغرافي. وتشجع قوانين المنافسة على تعدد المتنافسين، فهو أفضل للسوق لما فيه من تعزيز للتنافس، وأما قلة المتنافسين فيؤدي للتركز^(٢).

ويمكن توضيح هذه النظرية باستعراض قضية (فلادلفيا) التي درسها القضاء الأمريكي وقرر عدم إقرار الاندماج الذي يزيد التركيز، ما لم يقيم الدليل على أن الاندماج لن يؤدي لنتائج ضارة بالمنافسة^(٣). واستند الحكم على الآتي:

١- استحواذ الشركات المندمجة على حصة مفرطة في السوق السلعي والجغرافي.

٢- زيادة نسبة التركيز في ذلك السوق^(٤).

ويمكن للشركات المدعى عليها الطعن في رفض الاندماج عبر الآتي:

١- المنازعة في حدود السوق السلعي.

٢- توسعة السوق الجغرافي.

(١) التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ٣٥٨، مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٦٠-٦١.

(٢) سيأتي بيان هذه النظرية ضمن الحديث عن الفرع السادس، وعنوانه: "مدى احتمال أن ينشأ عن التركيز الاقتصادي ما يؤدي إلى أن يصبح لدى الأطراف المتركرة قوة في السوق".

(٣) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٦١.

(٤) التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ٣٥٩.



٣- إثبات أنه لا يوجد عوائق لدخول منافسين للسوق.

٤- إثبات أن السوق لا يسود التركيز الاقتصادي^(١).

وانتقدت هذه النظرية بأنها لا تقدم معياراً دقيقاً لتقدير حدود (الحصة السوقية المفرطة)، فلم يحدد القضاء مقدار النسبة للحصة السوقية بعد الاندماج^(٢).

ويلحظ الباحث في التطبيقات القضائية الآتية أن القضاء الأمريكي يتفاوت نظره في قضايا طلبات الاندماج، وبيان ذلك فيما يأتي:

١- في قضية اندماج شركتي (Alcoe / Rome) كانت حصة الأولى السوقية ١٢٪، وحصة الثانية ٥٪، ومع ذلك قرر القضاء عدم مشروعية الاندماج.

٢- وفي قضية أخرى كانت الحصة السوقية للشركتين بعد الاندماج ٧,٥٪، ومع ذلك صدر الحكم بعدم مشروعية الاندماج^(٣).

٣- وفي قضية (U.S V. General Dynamics) أدى الاندماج إلى حصة سوقية قدرها ١٠٪، ومع ذلك قضى بصحة الاندماج، ونظر القضاء إلى انقضاء الدور التنافسي للشركة نظراً لبداية نضوب مخزون الفحم لديها^(٤).

وقد يثار تساؤل في النظرية الأمثل من هذه النظريات الثلاث، وفي الحقيقة لا يمكن تفضيل نظرية على أخرى، وما أحسن ما ذهب إليه الدكتور عدنان باقي من أن كل نظرية يمكن أن تستخدم في حالة دون أخرى، حسب ظروف القضايا المنظورة، فإن كان الاندماج عمودياً، فنظرية الحجب أنسب من غيرها، وإن كان الاندماج مختلطاً، فإن نظرية تكوين العوائق ملائمة لها، وأما إن كان الاندماج أفقياً فإن نظرية التركيز هي الأفضل^(٥).

(١) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٦٢.

(٢) بالنظر للقضايا التي رفض القضاء الاندماج بين الشركات المدعى عليها، نجد أن النسب تصل إلى ٥٪ على الأقل. ينظر

مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٦٢.

(٣) التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ٣٥٩.

(٤) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٦٣.

(٥) ينظر كتاب: التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ٣٦٣.



الفرع الثاني: مدى سهولة دخول منشآت جديدة للسوق

تنص بعض قوانين المنافسة على ضرورة نظر مجلس المنافسة في أثر التركيز على إمكانية وسهولة دخول منشآت جديدة للسوق، وبالمقابل تحظر قوانين المنافسة على المنشأة التي تتمتع بوضع مهيمن أن تقوم بعمل يمنع من دخول منشآت جديدة للسوق، فقد منع المنظم السعودي من اتخاذ إجراءات لعرقلة دخول منشأة إلى السوق أو لإقصائها منه، كما حظر البيع بأقل من سعر التكلفة لإقصاء منشأة منافسة من السوق^(١). كما حظر المنظم السعودي على المنشأة ذات الوضع المهيمن إساءة استغلال الهيمنة للإخلال بالمنافسة أو الحد منها أو منعها، ومن ذلك القيام بسلوك يؤدي إلى عرقلة دخول منشأة أخرى إلى السوق أو إقصائها منه أو تعريضها لخسائر بما في ذلك اضطرابها للبيع بالخسارة، كما حظر القيام باستيراد مدخلات وسيطة بأسعار تؤدي لإقصاء المنافسين الآخرين من السوق^(٢).

وألزم المنظم السعودي مجلس المنافسة عند دراسته لشركة ذات وضع مهيمن أن يأخذ في اعتباره العوائق التي تعرقل أو تحد أو تمنع دخول المتنافسين إلى السوق^(٣).

ويدرس مجلس المنافسة السعودي طلب التركيز للتأكد من أنه لن يؤثر على المنافسة، وذلك عن طريق تقييم عدة عوامل منها مدى سهولة دخول منشآت جديدة للسوق، ودراسة وجود أي عوائق نظامية أو واقعية تؤثر على دخول متنافسين جدد^(٤).

(١) لائحة نظام المنافسة السعودي م٤-٥، ٤-٨.

(٢) لائحة نظام المنافسة السعودي م٧-٢، ٧-٥.

(٣) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٩-٤، قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.

(٤) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٢٧-٢، ٢٧-٤.



الفرع الثالث: تأثيره على سعر السلعة

عند فحص التركيز للنظر في آثاره، يلزم التأكد من خلو الآثار المترتبة عليه من نتائج غير تنافسية، قد تأخذ صورة زيادة غير مبررة في سعر المنتج بما يؤدي لزيادة الأرباح أو خفض الإنتاج^(١).

ومن المقرر أن من أهم أهداف نظام المنافسة السعودي ولائحته توافر أو تنوع السلع والخدمات ذات الجودة العالية والأسعار التنافسية^(٢). وحظر المنظم السعودي أي ممارسة أو اتفاق يهدف إلى رفع أو خفض أو تحديد أسعار السلع أو بدل الخدمات أو شروط البيع وما في حكم ذلك، أو يهدف إلى تسعير سلعة معينة بأسعار مختلفة تبعاً لأماكن بيعها للمستهلكين^(٣). كما حظر على المنشأة ذات الوضع المهيمن إساءة استغلال الهيمنة للإخلال بالمنافسة أو الحد منها أو منعها، عبر تحديد أو فرض بصورة مباشرة أو غير مباشرة أسعار السلع والخدمات أو حد أدنى لأسعار إعادة بيع السلع والخدمات أو شروط إعادة بيع السلع أو الخدمات^(٤).

إذا درس مجلس المنافسة أثر التركيز على سعر السلعة التي تنتجها المنشأة بعد التركيز، سيخلص إلى إحدى نتيجتين:

الأولى: أن يسبب التركيز ارتفاع الأسعار، وهذا يقوي رفض التركيز .

الثانية: أن يسبب التركيز خفض الأسعار، فإذا كان في وصول المنشأة لوضع مهيمن تخفيضاً لسعر الخدمات أو السلع، فإن للجهة المختصة أن تستثني المنشأة من حظر الوصول للوضع المهيمن^(٥).

وقد أعطت اللائحة الأوروبية الجديدة للرقابة على الاندماجات المفوضية الأوروبية سلطة تقييم عمليات التركيز الاقتصادي، إذا نتج عنها إعاقة جوهرية للمنافسة الفعالة^(٦). ويدخل في مضمونها الاندماجات غير التنافسية التي تؤدي إلى ارتفاع الأسعار^(٧).

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٣٢.

(٢) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ١-٣.

(٣) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي م ٤-١، ٤-٧.

(٤) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي م ٧-١.

(٥) قانون المنافسة الأردني المادة (١١). قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.

(٦) اللائحة الأوروبية للرقابة على الاندماجات الصادرة سنة ٢٠٠٤م، برقم ١٣٩، المادة الثانية.

(٧) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٢٨.



ومن هذا يتبين أنه إذا تأكدت الجهة المشرفة والمراقبة لتطبيق نظام المنافسة بأن التركيز الاقتصادي لن يؤثر على الأسعار، ولن يكون له سلبات واضحة تخالف مقصد المنظم في تنظيمه للمنافسة فإنه يوافق على عملية التركيز بشرط عدم زيادة الأسعار على المستهلك دون مبرر قانوني.

وتوضيحاً لذلك يمكن استعراض قضية التركيز التي درسها مجلس المنافسة، فقد طلبت الشركة الوطنية السعودية للنقل البحري الموافقة على استحواذها على شركة فيلا البحرية العالمية، ودرس مجلس المنافسة السعودي الموضوع وأصدر قراره ذا الرقم ٢٠١٣/١٠٣ والتاريخ ١٤٣٤/٣/١٨ هـ، بالموافقة على عملية التركيز الاقتصادي بشرط تحديد أسعار النقل وفقاً لآليات السوق وعلى الأخص السوق السعودي^(١).

الفرع الرابع: وجود أي عوائق نظامية تؤثر على دخول متنافسين جدد

ألزم المنظم السعودي مجلس المنافسة أن يأخذ في عين الاعتبار خلو السوق من أي عائق نظامي يمنع من دخول منافس جديد للشركة بعد التركيز، وقد أشار المنظم السعودي إلى بعض العوائق النظامية، وذكرها إنما هو على سبيل المثال، وذكر بعض الشراح عوائق أخرى، ومن أهم العوائق النظامية التي تحول دون تسويق منتجات أي منافس جديد للمنشأة الآتي:

١. الرسوم الجمركية والقيود غير الجمركية على المستويين المحلي والخارجي^(٢).
٢. توزيع المناطق الجغرافية بنصوص قانونية كما في توزيع الكهرباء في بعض الدول^(٣).
٣. ضبط بعض المناطق الجغرافية باشتراطات في الجودة، والمواصفات والمقاييس^(٤).
٤. احتكار بعض القطاعات لسوق معينة، كخدمات الاتصالات والخدمات المصرفية في العديد من الدول تكون المحتكرة بين شركات معدودة^(٥).
٥. إذا وجد لدى الكيان الجديد قدرة على إعاقه توسع منافسيه من خلال عوائق قانونية مثل السيطرة على براءات الاختراع والعلامات التجارية، فإن هذا الأمر يؤخذ في الاعتبار عند اتخاذ القرار بشأن قبول التركيز من عدمه^(٦).

(١) ينظر موقع مجلس المنافسة السعودي على الشبكة www.ccp.org.sa

(٢) اللائحة التنفيذية لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣١٦ لسنة ٢٠٠٥، المادة السادسة، وهي بنصها في اللائحة التنفيذية لقانون المنافسة القطري، م ٢.

(٣) حماية المنافسة للدكتور حسين الماحي - ص ٣٧.

(٤) المرجع السابق ص ٣٧.

(٥) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٠٢.



ويرى الباحث ضرورة تقييم هذه العوائق النظامية، فإن كانت تؤدي إلى حدوث تأثير على المنافسة، وكان هذا التأثير قوياً فإن على مجلس المنافسة أن يمنع من التركيز حتى يتحقق من زوال هذه العوائق.

الفرع الخامس: المستوى والتوجهات التاريخية للممارسة المخلة بالمنافسة في السوق

ألزم المنظم السعودي مجلس المنافسة عند دراسة طلب التركيز أن يقيم التوجهات التاريخية للممارسات المخلة بالمنافسة في السوق ليتأكد من أن التركيز لن يؤثر على المنافسة^(٢).

وقد وضع المنظم السعودي بعض المعلومات المهمة للتركيز عليها عند دراسة التوجهات التاريخية للممارسة المخلة بالمنافسة ومستواها من حيث القوة والضعف داخل المملكة العربية السعودية، وهي:

أ- نسبة الموردين أو المشترين المتأثرة بسبب تلك الممارسات.

ب- المدة الزمنية التي حدثت خلالها هذه الممارسات.

ج- الانحراف سعري أو الكمي في السلع أو الخدمات عن المستويات المتوقعة في حالة عدم حدوث تلك الممارسات.

د- تأثير الممارسات على الموردين أو المشترين الجدد المتوقع دخولهم إلى السوق^(٣).

ونظراً لصعوبة حصول مجلس المنافسة على الكثير من المعلومات، فقد ألزم المنظم السعودي مقدم الطلب أن يرفق مع الطلب معلومات عن كل منشأة مشاركة في التركيز، لمعرفة التوجهات التاريخية للممارسة المخلة ومن هذه المعلومات أهم العملاء ونسبتهم في السوق، وحجم المبيعات وقيمتها ونسبتها في السوق، بيان بالمنافسين وحصتهم في السوق، والعوامل المؤثرة على تثبيت الأسعار خلال الخمس سنوات الماضية، وحجم الطلب على السلعة وهيكلها^(٤).

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٣٤، الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ٢٢٠.

(٢) ينظر نص المادة في اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ٢٧-٥.

(٣) القواعد المنظمة للاستثناءات والإعفاءات التي صدرت بقرار مجلس المنافسة ذي الرقم ٢٥/٢٠٠٨ والتاريخ ٩/٩/١٤٢٩هـ، المادة ٢.

(٤) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ٢٠.



ويرى الباحث ضرورة تهيئة طريقة بديلة للتأكد من هذه المعلومات، لأن أطراف التركيز متهمون في المعلومات التي يوردونها، فمن مصلحتهم ذكر المعلومات التي تؤدي لقبول التركيز، ويقترح تقوية مجلس المنافسة السعودي بقاعدة بيانات لجميع المنشآت الصناعية والخدمية والتجارية وميزانياتها، وتبرمج بطريقة احترافية، للوصول للمعلومات المطلوبة أو التأكد من صحة البيانات المقدمة من طالب التركيز.

ومن الطرق المعتبرة لقياس درجة التركيز السوقي (Market Concentration)، والتي تأخذ في الاعتبار التوزيع العددي والحجمي للمشروعات العاملة في السوق، أن يتم ترتيب المشروعات وفقاً لأحجامها، بدءاً من أكبرها، ويقاس الحجم في صورة المبيعات أو العمال أو رأس المال، ويكون حساب نسبة التركيز حسب المعادلة الآتية:

$$\text{نسبة التركيز} = \frac{\text{المبيعات لأكبر المشروعات}}{\text{إجمالي المبيعات}}^{(1)}$$

وتعتمد أغلب أجهزة المنافسة على مجموعة أدلة (Set of Indices)، والتي تتساند فيما بينها لإثبات الضرر التنافسي الناتج عن الآثار أحادية الجانب، لتعزيز المركز المسيطر، وهذه المعايير هي:

١- نصيب الحصة السوقية لأطراف العملية مقارنة بنصيب الحصة السوقية للمنافسين الآخرين؛ فكلما كانت الحصة السوقية لأطراف العملية أكبر من حصة المنافسين، كلما كان من المحتمل أن تؤدي العملية لزيادة أكبر في القوة السوقية للأطراف المشاركة.

٢- خصائص الأطراف المشاركة في العملية ودورها في تطوير المنافسة قبل إتمام العملية، وقابلية منتجات المنشآت للاستبدال قبل التركيز.

٣- قدرة الكيان الجديد على إعاقه توسع منافسيه.

إضافة إلى معايير أخرى تختلف حسب السوق، وحسب المنشآت المندمجة، وحسب الدولة التي يحدث بها الاندماج^(٢).

ويلحظ أن القوانين الأمريكية قد أعطت سلطة تقديرية للسلطة المختصة في الموافقة على الاندماج وفقاً للمعايير الآتية:

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٣٠.

(٢) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٣٣-٣٣٤.



١. نمو الشركة الدامجة أو الجديدة إلى درجة يمكنها التأثير على منافسيها تأثيراً قاطعاً.
٢. إمكانية إقصاء عدد كبير من التجار المنافسين في السوق.
٣. إمكانية تكوين علاقة بين البائعين والمشتريين في السوق تؤد إلى حرمان التجار من الفرصة العادلة للمنافسة^(١).

ويقترح الباحث أن يتم استخدام هذه الأدلة والمعايير من مجلس المنافسة السعودي عند دراسة التركيز.

الفرع السادس: مدى احتمال أن ينشأ عن التركيز الاقتصادي ما يؤدي إلى أن يصبح لدى الأطراف المتركة قوة في السوق

لا شك أن تعدد المنافسين أفضل للسوق لما فيه من تعزيز للتنافس، وبالمقابل فإن قلة المنافسين يؤدي للهيمنة، وهو ما يمثل قوة في السوق. ولم يورد المنظم السعودي تفاصيل لبحث هذه الجزئية، ولذا سيستعين الباحث بالقوانين المقارنة، وبالتطبيقات القضائية غير السعودية.

وقد أعطت اللائحة الأوروبية الجديدة للرقابة على الاندماجات المفوضية الأوروبية سلطة تقييم عمليات التركيز الاقتصادي، إذا نتج عنها إعاقة جوهرية للمنافسة الفعالة، ويدخل في مضمونها الاندماجات غير التنافسية التي تؤدي إلى تقييد القدرة على الاختيار^(٢).

وسبب الحرص على ذلك أن يكون لدى المستهلك خيارات مناسبة ليختار السلعة الملائمة من حيث السعر والجودة والخدمات، ولذا تلزم القوانين الجهات المختصة بإصدار تراخيص التركيز بأن تتأكد عند حالة التركيز من خلو الآثار المترتبة عليه من نتائج غير تنافسية، تقلل فرص اختيار نوعية المنتج أمام جمهور المستهلكين^(٣).

وفي التطبيقات القضائية المقارنة، يلحظ الباحث أن القضاء كثيراً ما ينظر إلى مدى احتمال أن ينشأ عن التركيز الاقتصادي ما يؤدي إلى أن يصبح لدى الأطراف المتركة قوة في السوق، ويوضح ذلك الوقائع الآتية:

(١) التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ٣٤٩-٣٥٠.

(٢) اللائحة الأوروبية للرقابة على الاندماجات الصادرة سنة ٢٠٠٤م، برقم ١٣٩، المادة الثانية، وينظر: النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٢٨.

(٣) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٣٢.



الواقعة الأولى: قررت المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية عدم مشروعية اندماج شركة بروكتر التي تنتج محاليل التنظيف والتطهير وحصتها السوقية ٥٤%، مع شركة كلوريكس التي تنتج محاليل التبييض السائلة وحصتها السوقية ٤٩%، واستندت المحكمة العليا في حكمها إلى أن هذا التركيز سيؤدي إلى أن يصبح لدى الأطراف المتركة قوة في السوق وزيادة عوائق دخول السوق وإقصاء المنافسة المحتملة^(١).

الواقعة الثانية: وقررت المفوضية الأوروبية منع اندماج شركة (MCI WorldCom) التي تبلغ حصتها السوقية في سوق مزودي الإنترنت ٤٠% على الأقل، وشركة (Sprint) وتبلغ حصتها ١٠% على الأقل، لكون عملية الاندماج تنتج مركزا مهيمنًا يؤثر على بقية المنافسين^(٢).

ويرى الباحث أن وجود القوة في السوق للشركات المتركة التي تؤدي إلى إقصاء المنافسة سبب قوي لرفض التركيز، وهذا لا يمكن التنبؤ به إلا بدراسة الواقعة دراسة متأنية للوصول للقرار السليم.

الفرع السابع: الخصائص المتغيرة للسوق بما في ذلك النمو والابتكار والإبداع.

حرص المنظم السعودي على تأكيد أن من أهداف نظام المنافسة ولائحته التنفيذية تشجيع الابتكار وتعزيز فاعلية النشاط الاقتصادي^(٣). ومن أهم العوامل التي يدرسها مجلس المنافسة عند طلب التركيز الخصائص المتغيرة للسوق بما في ذلك النمو والابتكار والإبداع^(٤).

وهذا المعنى موجود لدى الكثير من قوانين المنافسة، فقد أعطت اللائحة الأوروبية الجديدة للرقابة على الاندماجات^(٥) المفوضية الأوروبية سلطة تقييم عمليات التركيز الاقتصادي (ويدخل في مضمونها الاندماجات)، إذا نتج عنها إعاقة جوهرية للمنافسة الفعالة والتي تؤدي إلى تقييد القدرة على الابتكار. وعند فحص الاندماج للنظر في آثاره، يلزم التأكد من خلو الآثار المترتبة عليه من نتائج غير تنافسية، تقلل فرص الابتكار والتحسين في جودة ونوعية المنتجات^(٦).

(١) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية، مجلة الحقوق للدكتور أحمد الملحم ص ١٠٣.

(٢) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٢٤.

(٣) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ١-٤.

(٤) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ٢٧-٧.

(٥) اللائحة الأوروبية للرقابة على الاندماجات الصادرة سنة ٢٠٠٤م، برقم ١٣٩، المادة الثانية.

(٦) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٢٨، و ص ٣٣٢.



ويرى الباحث أن من أهم مقاصد الدول تشجيع الابتكار والاختراع، وحفظت حقوق المخترعين والمبتكرين بأنظمة خاصة، ولذا فإن كون التركيز يقوي فرصة الابتكار مسألة إيجابية تقوي قبول فكرة التركيز، وفي المقابل إذا كان في التركيز تقليل لفرص الابتكار والاختراع فإن ذلك مما ينظر في الاعتبار عند دراسة التركيز .



المطلب الثالث

تقييم مصالح التركيز عند وصول المنشأة للمركز المهيمن

يلزم الجهة التي تدرس طلبات التركيز بعد أن تدرس الآثار السلبية، أن تقوم بحصر ودراسة جميع الآثار الإيجابية للعملية، وتسمى العوامل التعويضية (Countervailing Factors)، وتشمل الآثار غير التنافسية للصفقة، ثم يتم عمل موازنة بين الآثار السلبية والآثار الإيجابية، ليكون القرار قائماً على تحقيق المصلحة العامة^(١).

وقد أكد المنظم السعودي أنه إذا تبين لمجلس المنافسة من خلال دراسة طلب التركيز الاقتصادي أن من شأنه التأثير سلباً على المنافسة، تعين على المجلس أن يتحرى قبل رفض الطلب الآثار الإيجابية التي يمكن أن تنشأ عن هذا التركيز والتي قد تفوق آثار الرفض أو تحقق مصلحة عامة^(٢).

ومن المفترض على مقدم الطلب عند طلبه الإعفاء من الالتزام بمنع الممارسات والاتفاقات المحلّة بالمنافسة أن يقدم لمجلس المنافسة مبررات وإيجابيات وسلبيات الطلب ومستندات ذلك^(٣)، لأنه أكثر خبرة بالسوق التنافسي للسلعة التي ينتجها أو الخدمة التي يقدمها.

ولا يحق لمجلس المنافسة أن يعفي أحداً من دراسة طلب الإعفاء وفقاً للمؤشرات التالية:

(١) تأثير الإعفاء على المنافسة.

(٢) دراسة وتحليل المستندات المقدمة من جميع الأطراف.

(٣) عقد جلسات استماع عامة وخاصة، وإخطار الأطراف التي قد تتأثر من الإعفاءات المقترحة، وتمكينهم من تقديم ما لديهم^(٤).

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٤٢.

(٢) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٢٩.

(٣) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ١٢-٢.

(٤) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ١٥.



ومع كون القوانين تحظر جميع ما يؤدي إلى الوضع المهيمن، التي ينتج عنها أثر سيء على المنافسة، ويتبين ذلك بناء على الفحص الذي يجريه مجلس المنافسة لكل حالة على حدة، ليتبين مدى تأثير الاتفاق أو التعاقد على حرية المنافسة في السوق^(١). إلا أنها تنص على أن التركيز المؤدي إلى الوصول للتركز الاقتصادي يمكن قبوله إذا حقق نتائج مفيدة، وذلك تحقيقاً للمصلحة العامة^(٢). وورد التأكيد في قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري على استثناء المنشأة من حظر الهيمنة على السوق إذا كانت لها آثار اقتصادية إيجابية كأن تؤدي إلى دعم قدرة المؤسسات الوطنية على المنافسة الدولية أو تحسين نوعية الخدمات والسلع أو طرح منتجات جديدة في السوق^(٣).

وقد تطرقت اللائحة الأوروبية للاندماج إلى أن المفوضية الأوروبية يلزمها قبل أن تقرر في الاندماج المعروض أن تأخذ في حسابها الآتي:

١- المحافظة على المنافسة الفعالة وتطويرها داخل السوق المشترك، في ضوء:

- تركيبة الأسواق المعنية.

- المنافسة الفعلية أو المحتملة من المنشآت الأخرى داخل السوق أو خارجه.

٢- عوامل اقتصادية تشمل الآتي:

- المركز السوقي للمنشآت المكونة للتركز، وقوتها الاقتصادية والمالية،

- البدائل المتاحة للموردين والمستخدمين.

- الحصول على الإمدادات والأسواق.

- وجود عوائق قانونية أو غيرها تعرقل الدخول إلى السوق.

- توجهات العرض والطلب للسلع والخدمات المعنية.

(١) لائحة القانون المصري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بالقانون رقم ١٣١٦ لسنة ٢٠٠٥م. المادة ١٢.

(٢) قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار - للدكتورة لبنى حسن ذكي - ٢٠٠٦م - ص ٤٣.

(٣) قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.



-مستوى المنافع التي يجنيها المستهلكون.

-التطور التكنولوجي.

-النمو الاقتصادي الذي يكون لصالح المستهلكين ولا يكون عائقا للمنافسة^(١).

وقد وضع نظام المنافسة السعودي سلطة لتقدير المصالح المترتبة على التركيز في حال وصوله للهيمنة، وبيان ذلك في الفروع الآتية:

الفرع الأول: وجود ما يؤثر على المنافسة

الفرع الثاني: نشوء كفاءة تقنية أو أي فوائد أخرى تفوق آثار المنع أو الحد من حرية المنافسة

الفرع الثالث: وجود مبرر على أساس تحقيق الصالح العام

وبينها فيما يأتي.

الفرع الأول: وجود ما يؤثر على المنافسة

أكد المنظم السعودي أن التركيز الاقتصادي إذا أثر على المنافسة فإن ذلك لا يقتضي بالضرورة أن يمنع التركيز، كما في القواعد المنظمة للتركيز الاقتصادي^(٢). فليس كل ما يوصم بالهيمنة أو الوصول لمركز احتكاري يدخل ضمن المحظورات، فالمنشأة التجارية قد تصل إلى نسبة عالية من السوق بطرق مشروعة، وتتحقق المنافسة العادلة مع التجار الآخرين^(٣)، كما أن المنظم يوازن بين مفسد الهيمنة ومصالحها، ويصدر قراره حيال طلبات التركيز وفقا لذلك.

ومن الأسباب المشروعة للوصول للمركز الاحتكاري التي ذكرها القضاء ما يأتي:

١- الحصول على مركز احتكاري بسبب المهارة في التجارة^(٤).

(١) لائحة الاندماج الأوروبية - المادة الثانية - الفقرة الأولى، ينظر كتاب: التنظيم القانوني للمنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - عدنان باقي لطيف ص ٣٦٥ - هامش ٢.

(٢) قرار مجلس المنافسة ذو الرقم ٢٠٠٨/٢٥ والتاريخ ٥١٤٢٩/٩/٩، باعتماد القواعد المنظمة للتركيز الاقتصادي، المادة ٤-٢.

(٣) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للدكتور محمد سلمان الغريب ص ١٦٦.

(٤) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٠١.



٢- الحصول على مركز احتكاري بسبب المنافسة الشريفة، كما في الأسواق التي لا تحتل إلا عددا محدودا من المنتجين، كإنتاج الإسمنت^(١)، وقد قررت مديرية المنافسة في وزارة التجارة والصناعة الأردنية أن شركة استيراد اللحوم الأردنية الوحيدة في الأردن رغم كونها الوحيدة في السوق وهي في وضع هيمنة في السوق إلا أنها لم تخالف القانون بإساءة استغلال هذا الوضع^(٢).

٣- الحصول على مركز احتكاري دون إرادة ولا سعي من المنشأة، بل بطريقة طبيعية كما إذا لم يوجد في السوق إلا مشروع واحد. فالوصول لمركز مسيطر لا يعد مخالفة، والمخالفة هو إساءة استخدام هذا الوضع المسيطر^(٣).

٤- الحصول على مركز احتكاري بطريقة قانونية كما إذا كان مبنيا على براءة اختراع أو ابتكار له تطبيق صناعي لمدة من الزمن^(٤)، ولذا تظل ممارسات المحتكر ذي الوضع المسيطر مشروعة ما لم توجد إساءة لاستخدام الوضع المسيطر^(٥). وكما في حال الحصول على احتكار من الدولة بسبب المصلحة العامة، كخدمات الاتصالات في العديد من الدول تكون المحتكرة بين شركات معدودة^(٦).

وفي المقابل قد لا تتجاوز الحصة السوقية للمنشأة ٥٠٪، ولكنها حصلت عليها بطرق غير مشروعة ولذلك يمنعها النظام، إذ تنص أنظمة المنافسة على منع زيادة الحصة السوقية بطرق غير مشروعة بغض النظر عن النسبة^(٧).

ولم يتطرق القانون الأمريكي (قانون شيرمان) للأفعال الاحتكارية بالتفصيل تاركا ذلك للقضاء، ويمكن استخلاص ثلاثة معايير أساسية تحدد مدى مشروعية وصول التاجر للمركز الاحتكاري وبيائها فيما يأتي.

الأول: معيار الاستثناء، ويقصد به أنه إذا وصل التاجر للمركز الاحتكاري دون فعل إيجابي بقصد السيطرة على السوق، بل من خلال ظروف السوق، فهو في هذه الحال لا يعد مرتكبا لفعل غير مشروع.

(١) المرجع السابق ص ١٠١.

(٢) المرجع السابق ص ١٠٥، وأحال إلى الجريدة الرسمية الأردنية، ص ١٧، عدد ١٢٧٢٩ في ٢٨/٧/٢٠٠٥م.

(٣) قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري م ٨.

(٤) حماية المنافسة للدكتور حسين الماخي ص ٨٥.

(٥) نطاق احتكار المعرفة التكنولوجية بواسطة السرية لهاني دويدار ص ٢١.

(٦) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٠٢.

(٧) في مجال عدم الإخلال بالأسعار وحماية المنافسة ومنع الاحتكار للدكتور أحمد محمد محمود خلف ص ٨٥.



الثاني: معيار الضرر الناجم عن الفعل، وينظر من خلال هذا المعيار إلى الضرر الذي يحصل للمنافسين بسبب الفعل الذي قام به صاحب المركز الاحتكاري.

الثالث: معيار الفعل في حد ذاته، ويعطي هذا المعيار القضاء المختص سلطة تقديرية لتحديد كون سلوك التاجر الذي وصل لمركز احتكاري يعد سلوكاً مخالفاً^(١).

ويعتبر المعيار الأخير أصلح المعايير التي اعتمدها القانون الأمريكي في تحديد مشروعية الفعل الذي يقوم به التاجر^(٢). ولما حكمت محكمة أول درجة في القضاء الأمريكي بأن تعديل تصميم المعدات وتخفيض الأسعار يخالف المادة الثانية من قانون شيرمان، ورفعت لمحكمة الاستئناف الأمريكية قررت إلغاء الحكم، وأنه يتعين البحث عما إذا كان سلوك المدعى عليه ينطوي على ممارسة تجارية طبيعية، تنسجم مع الأفعال التي تمارس في سوق تعج بالمنافسة أم لا^(٣).

ويرى الباحث أن إعطاء القضاء السلطة التقديرية لتحديد كون السلوك الذي أوصل التاجر لمركز احتكاري هو الصحيح، مع الأخذ في الاعتبار المعيارين الآخرين ليعين القضاء في تقريره في القضية المنظورة.

الفرع الثاني: نشوء كفاءة تقنية أو أي فوائد أخرى تفوق آثار المنع أو الحد من حرية المنافسة

أجاز المنظم السعودي لمجلس المنافسة أن يعني من تطبيق أحكام المادة (٤) من نظام المنافسة السعودي على الممارسات والاتفاقات المخلة بالمنافسة بشرطين:

١- أن يكون الإعفاء مبنياً على طلب من ذوي العلاقة.

٢- أن تؤدي تلك الممارسة أو الاتفاق المخل بالمنافسة إلى تحسين أداء المنشآت وتحقيق فائدة للمستهلك تفوق آثار الحد من حرية المنافسة^(٤).

كما أن القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي أكدت أن التركيز إذا أدى إلى تأثير على المنافسة، وفي الوقت نفسه نشأ بسببه كفاءة تقنية أو أي فوائد أخرى تربو على الأثر السلبي على المنافسة فإن مجلس المنافسة يقدم

(١) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للغريب ص ١٦٩.

(٢) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ١٠٤.

(٣) الاحتكار والمنافسة غير المشروعة للغريب ص ٢٧١.

(٤) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ١١.



المصالح العظمى على المفاسد الدنيا^(١). وهذا مقرر في كثير من تنظيمات المنافسة، وينظر على سبيل المثال قانون المنافسة الأردني^(٢).

ومن المعلوم أن من أهم العوامل الإيجابية التي قد تنتج من التركيز زيادة الكفاءة الاقتصادية (Efficiencies) من تخفيض تكاليف الإنتاج وما يحققه من وفورات الحجم الكبير، وقد أكد القانون الفرنسي على ضرورة أن يؤخذ في الاعتبار عند دراسة صفقة ما، مدى مساهمتها في عملية التقدم الاقتصادي، بصورة توازن الضرر التنافسي الناتج عنها. كما أكدت على ذلك اللائحة الأوروبية الجديدة^(٣).

وقد قررت المبادئ الإرشادية للاندماجات الأفقية الصادرة عن المفوضية الأوروبية مشروعية بعض التركيزات الضرورية لتحقيق الكفاءة الاقتصادية، مثل وفرة الحجم وتقليل نفقة النقل وتحسين كفاءة الإنتاج والتوزيع وتحسين القدرات الإدارية^(٤).

ويمكن السماح لبعض التصرفات التي توصل للهيمنة لكونها تفيد في المآل إلى توسيع حرية المنافسة. وقد نصت الكثير من قوانين المنافسة على أن التركيز إذا أدى إلى الوصول للمركز المهيمن، وكان في التركيز مصلحة للاقتصاد الوطني فإن بالإمكان استثناءه وفق إجراءات معينة، ففي العديد من قوانين المنافسة يحق للوزير المختص أو للمجلس أن يستثني من المادة التي تحظر الهيمنة على السوق بشروط أهمها أن تؤدي الهيمنة إلى نتائج إيجابية ذات نفع عام يتعذر تحقيقه بدون هذا الاستثناء بما في ذلك آثارها الإيجابية على تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات أو نظم الإنتاج أو التوزيع أو تحقيق منافع معينة للمستهلك^(٥)، ونص القانون السوري للمنافسة على أن من مبررات الاستثناء وجود تقدم تكنولوجي معين مرغوب فيه^(٦).

(١) قرار مجلس المنافسة ذو الرقم ٢٠٠٨/٢٥ والتاريخ ٢٩/٩/٠١، باعتماد القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي، المادة ٤ - ٢.

(٢) قانون المنافسة الأردني المادة (١١).

(٣) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٤٣، وأحال إلى: القانون التجاري الفرنسي المادة ٦/٣٤، والمادة ٧/٣٤٠، واللائحة الأوروبية الجديدة المادة ١/٢.

(٤) المبادئ الإرشادية للاندماجات الأفقية الصادرة سنة ١٩٩٢م، المادة ٤، عن: النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٤٤.

(٥) قانون المنافسة الأردني المادة (١١).

(٦) قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.



وقد تغفل بعض قوانين المنافسة النص على علة الاستثناء الدقيقة، بل يذكر التعليل بأنه وفقاً للمصلحة العامة، وهذا معلوم من مقاصد المنظم، فلا يعقل أن يكون الاستثناء بالتشهي، ومثال ذلك ما ورد في قانون المنافسة الجزائري من أنه يمكن أن ترخص الحكومة تلقائياً، إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، أو بناء على طلب من الأطراف المعنية، بالتجميع الذي كان محل رفض من مجلس المنافسة، وذلك بناء على تقرير الوزير المكلف بالتجارة والوزير الذي يتبعه القطاع المعني بالتجميع^(١).

ويعتبر ذلك في التقنين الجزائري من قبيل الإجراء الاستثنائي، بأن تحل السلطة التنفيذية محل مجلس المنافسة، لاقتضاء المصلحة ذلك، وهذا الاستثناء مأخوذ من القانون التجاري الفرنسي، بشرط وجود مصلحة عامة كالتطور الصناعي وتحقيق المنافسة الدولية^(٢).

وورد التأكيد في قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري على استثناء المنشأة من حظر الهيمنة على السوق إذا كانت لها آثار اقتصادية إيجابية كأن تؤدي إلى تخفيض سعر الخدمات أو السلع أو إيجاد فرص عمل أو تشجيع التصدير أو جذب الاستثمار أو إلى دعم قدرة المؤسسات الوطنية على المنافسة الدولية أو كانت ضرورية لتقدم تقني مرغوب فيه أو تحسين نوعية الخدمات والسلع أو طرح منتجات جديدة في السوق^(٣).

وأما توجهات القضاء الأمريكي تجاه التركيز النافع المؤثر على المنافسة، فقد وجدت مادة في قانون كلايتون الأمريكي الصادر أصله سنة ١٩١٤م سببت خلافاً بين الشراح والجهات القضائية، فقد نص القانون على الآتي: "يحظر استحواذ شركة أو مؤسسة على كل أو بعض أسهم أو حصص أو موجودات شركة أو مؤسسة أخرى، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، إذا كانت هذه السيطرة تؤدي إلى احتمال التقييد الجوهري للمنافسة بين تلك الشركات أو المؤسسات أو في السوق بصفة عامة أو كان من مؤدى ذلك احتمال تكوين احتكار في مجال السلعة وفي نطاق السوق الجغرافية"^(٤). ولكون النص عاماً، فقد اختلفت توجهات القضاء الأمريكي حيال التركيز الذي ينتج عنه آثار نافعة على ثلاث توجهات:

(١) قانون المنافسة الجزائري م ٢١.

(٢) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٤٣، وبين المؤلف أن القانون التجاري الفرنسي على هذا الاستثناء بموجب المادة ٧-٤٣٠ L.

(٣) قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.

(٤) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية - د. أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ١٤.



الأول: أنه يتعين القول بعدم مشروعية التركيز لأنه يؤدي لأثر نافع، لما فيه من ضرر بالمنافسين، وفي هذا التوجه حماية لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة. وقد كان هذا التوجه هو السائد فترة طويلة^(١).

الثاني: أنه يتعين تقييم التركيز بالنظر للقوة السوقية أو إمكانية التواطؤ في السوق، ويتعين الالتفات عن الأثر النافع الذي قد ينتج عن هذه التصرفات، وهذا التوجه نظر فيه إلى حماية السوق من المراكز المسيطرة أو الاتفاقات التي تقيد المنافسة.

الثالث: أنه يتعين القول بمشروعية التركيز الذي ينجم عنه أثر نافع في السوق، وأن يدافع عن التركيز التي ينتج عنها أثر نافع ما أمكن، وقد نظر أصحاب هذا التوجه لمصلحة العملاء بغية الاستفادة من الآثار النافعة الناجمة عن التركيز. وهذا التوجه هو السائد في الفترة الحالية لدى القضاء الأمريكي، ويشترط تقديم الدليل على أنه ليس بالمقدور تحقيق هذه الآثار النافعة إلا من خلال التركيز^(٢).

ويفترض في الشركات المندمجة أن تحرص على إقناع القضاء بسبب معقول للاندماج مثل:

١- حاجة صغار التجار للتكامل لمواجهة كبار التجار.

٢- تغطية حاجة شركة متوافرة لدى شركة أخرى.

٣- انتشار شركة من أزمة مالية^(٣).

ويرى الباحث أهمية أن يولي مجلس المنافسة أهمية كبرى لدراسة الآثار الإيجابية للتركز، ليتم مقارنتها بالآثار السلبية على المنافسة، ومن ثم الموازنة بينهما.

(١) المرجع السابق ص ٤٦.

(٢) المرجع السابق ص ٥٨.

(٣) المرجع السابق ص ٥٦.



الفرع الثالث: وجود مبرر على أساس تحقيق الصالح العام

أكدت القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي أن التركيز إذا أدى إلى تأثير على المنافسة، إلا أن المصلحة العامة تقتضي الموافقة عليه، فإن على مجلس المنافسة أن يقدم المصلحة العامة^(١).

وبالرغم من إحاطة حرية المنافسة بمجموعة من الضمانات عبر منع التواطؤ والاتفاقات المنافية لقواعد المنافسة والاستغلال التعسفي لوضع مهيمن أو لحالة تبعية اقتصادية فقد تم التنصيص على استثناءات تجيز هذه الممارسات، وكلها تعود إلى المصلحة العامة للدولة، بحيث تكون لها آثار اقتصادية إيجابية تفوق أي آثار سلبية على المنافسة^(٢) وأهم ما استنتته الأنظمة ما يأتي:

أولاً: المنشآت المملوكة للدولة والمرافق العامة التي يديرها القطاع الخاص

ثانياً: المنشآت التي تستثنى بنص تنظيمي

ثالثاً: وجود مصالح للمستهلكين أو المنتجين

وفيما يأتي بيان هذه الاستثناءات التي تم التنصيص عليها.

أولاً: المنشآت المملوكة للدولة والمرافق العامة التي يديرها القطاع الخاص

نص نظام المنافسة السعودي على أن أحكام النظام تطبيق على جميع المنشآت العاملة في الأسواق السعودية ما عدا المؤسسات العامة والشركات المملوكة بالكامل للدولة^(٣)، وكذلك الكثير من قوانين المنافسة، مثل قانون المنافسة اليمني^(٤) والمصري^(٥) والكويتي^(١) والقطري^(٢) والإماراتي^(٣) والسوري^(٤)، وقد اتجه المنظم الفرنسي إلى إخضاع المرافق العامة لقوانين المنافسة^(٥).

(١) قرار مجلس المنافسة ذو الرقم ٢٠٠٨/٢٥ والتاريخ ٥١٤٢٩/٩/٩، باعتماد القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي، المادة ٤-٢.

(٢) قانون المنافسة الأردني المادة (١١). قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.

(٣) نظام المنافسة السعودي م ٣.

(٤) قانون تشجيع المنافسة ومنع الاحتكار والغش التجاري اليمني رقم ١٩ لسنة ١٩٩٩م، م ٤.

(٥) قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري م ٩.



واستثنى المنظم المصري الآتي:

- ١ - المرافق العامة التي تديرها الدولة.
 - ٢ - المرافق العامة التي يديرها القطاع الخاص إذا كان من شأن ذلك تحقيق المصلحة العامة أو تحقيق منافع للمستهلك تفوق آثار الحد من حرية المنافسة^(٦).
- ويشترط لهذا الاستثناء شرطان:

- ١ - أن تطلب تلك الشركات من جهاز حماية المنافسة استثناءها من الحظر،
- ٢ - وتذكر في الطلب ما يثبت وجود مصلحة عامة أو تحقيق منافع للمستهلك تفوق آثار الحد من حماية المنافسة^(٧).

ويمكن تعريف المرفق العام بأنه مشروع تقوم به الإدارة بهدف تحقيق خدمة أو إشباع حاجة للجمهور^(٨). ويعبر عن المرافق العامة في التنظيم القطري بعبارة: أعمال المؤسسات والهيئات والشركات والكيانات الخاضعة لتوجيه الدولة وإشرافها^(٩).

كما أضاف المنظم السعودي جميع المنشآت التي تتعامل معها منشآت الدولة، ويشترط المنظم السعودي لاستثناء المنشآت التي تتعامل معها المنشآت المملوكة بالكامل للدولة ما يأتي:

- ١ - أن تكون المنشأة التي تتعامل معها مملوكة بالكامل للدولة

(١) قانون المنافسة الكويتي رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٧ في شأن حماية المنافسة الصادر في ٦ ربيع الآخر ١٤٢٨هـ، م ٦.

(٢) القانون القطري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦م، م ٦.

(٣) القانون الإماراتي الاتحادي رقم (٤) لسنة ٢٠١٢م - بتاريخ ٢٤ ذي القعدة ١٤٣٣هـ - الموافق: ١٠ أكتوبر ٢٠١٢م - في شأن تنظيم المنافسة - م ٣.

(٤) قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ٣ - ثانياً.

(٥) النظام القانوني لعمليات التركز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٢٨.

(٦) قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري م ٩.

(٧) اللائحة التنفيذية للقانون المصري للمنافسة م ١٥.

(٨) في مجال عدم الإخلال بالأسعار وحماية المنافسة ومنع الاحتكار للدكتور أحمد محمد محمود خلف ص ٩٥.

(٩) القانون القطري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦م، م ٦.



٢- أن تتقدم المنشأة بطلب الإعفاء

٣- أن تتوفر للإعفاء شروطه النظامية^(١).

وقد انتقد بعض الشراح استثناء المرافق العامة لما يأتي:

١- لمخالفته لمبدأ المساواة

٢- ولكون الاحتكار ذاته ليس ممنوعاً إن حصل وفقاً للنظام، وإنما الممنوع إساءة استعمال المركز المهيمن، والوصول للمركز المسيطر بطريق غير قانوني.

ويرى الباحث أن المنشآت الحكومية تقدم خدمات عامة مميزة للمجتمع وبأسعار مدعومة، وفي ذلك مصلحة عليا للمجتمع، كما يبعد أن تؤثر على المنافسة أو تضر بالمستهلكين.

ثانياً: المنشآت التي تستثنى بنص تنظيمي

كانت اللائحة القديمة لنظام المنافسة السعودي استثنت السلعة التي تحدد أسعارها بقرار من مجلس الوزراء، أو بقرار مؤقت من "الوزير" لمواجهة ظروف استثنائية أو حالة طارئة أو كارثة طبيعية^(٢)، وانتقد هذا الاستثناء لكونه زيادة على النظام، واللوائح تفسر النظام ولا تزيد عليه، ولذا فقد حذف ذلك من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي الجديدة^(٣).

وأما الأنظمة الأخرى، فيلاحظ الباحث أن عدداً من قوانين المنافسة تستثنى بعض المنشآت التجارية بنص تنظيمي، لمصلحة يراها المنظم^(٤)، وعلى سبيل المثال أرفق بالقانون الإماراتي الاتحادي للمنافسة ملحقاً بالقطاعات والأنشطة والأعمال المستثناة من تطبيق أحكام القانون الاتحادي رقم (٤) لسنة ٢٠١٢م في شأن تنظيم المنافسة. واستثنى المنظم الكويتي المشروعات وأوجه النشاط التي ينظمها قانون خاص^(٥).

وأما القانون القطري فكانت عبارته أشمل، وأوضح فلا تسري أحكامه على الأعمال السيادية للدولة

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ٣.

(٢) لائحة نظام المنافسة السعودي م ٣-ب-٢.

(٣) اللائحة التنفيذية الجديدة لنظام المنافسة السعودي - م ٣.

(٤) قانون المنافسة المغربي: المادة ٨.

(٥) قانون المنافسة الكويتي رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٧ في شأن حماية المنافسة الصادر في ٦ ربيع الآخر ١٤٢٨هـ، م ٦.



(١)، وهذا يشمل كل ما صدر بتنظيم خاص. وتوسع القانون الإماراتي للمنافسة، فاستثنى التصرفات التي تباشرها الحكومة الاتحادية أو إحدى حكومات الإمارات، والتصرفات الصادرة عن المنشآت بناء على قرار أو تفويض من الحكومة الاتحادية أو إحدى حكومات الإمارات أو تحت إشراف أي منهما بما في ذلك تصرفات المنشآت التي تملكها الحكومة الاتحادية أو إحدى حكومات الإمارات أو تتحكم فيها وذلك وفقاً للضوابط التي يحددها مجلس الوزراء^(٢).

وتوسع التقنين اليمني في الاستثناء، فذكر ضمن المستثنيات نشاط الشركات التجارية المرتبطة مع الحكومة باتفاقيات امتياز سارية المفعول كما لا تسري على المنشآت الحائزة على وكالات وامتيازات إنتاج السلع الأجنبية بموجب تراخيص من المنتج الأصلي، كما لا تسري على قانون الوكالات^(٣).

وأضافت العديد من أنظمة المنافسة مثل التقنين اليمني والسوري أحقية مجلس الوزراء في الإجراءات المؤقتة التي يقرها المجلس لمواجهة ضرورة استثنائية في قطاع معين أو حالة طارئة أو كارثة طبيعية على أن يعاد النظر في هذه الإجراءات خلال مدة لا تزيد على ستة أشهر ويجوز تمديد هذه المدة أخرى بناء على عرض الوزير^(٤).

ويرى الباحث أن فتح باب الاستثناء غير وجيه، إلا في أحوال تقتضيها المصلحة، على أن يكون الاستثناء مؤقتاً لا دائماً، ولمدة معقولة لا طويلة. ولا يرى الباحث ضرورة لإيراد الاستثناء في نظام المنافسة السعودي ولا في لائحته، بل متى ما رأت الجهة التنظيمية ضرورة للاستثناء فإنها تصدر قرارها مع النص على الاستثناء ومدته وسببه.

ثالثاً: وجود مصالح للمستهلكين أو المنتجين

ورد ذكر العديد من الحالات التي يمكن استثناءها من التصرفات والاتفاقات المخالفة للمنافسة إذا ترتب عليها مصلحة، ومن أهم المصالح التي ورد النص عليها في تنظيمات المنافسة:

-
- (١) القانون القطري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦ م، م ٦.
 - (٢) القانون الإماراتي الاتحادي رقم (٤) لسنة ٢٠١٢ م - بتاريخ ٢٤ ذي القعدة ١٤٣٣ هـ - الموافق: ١٠ أكتوبر ٢٠١٢ م - في شأن تنظيم المنافسة - م.
 - (٣) قانون تشجيع المنافسة ومنع الاحتكار والغش التجاري اليمني رقم ١٩ لسنة ١٩٩٩ م، م ٤.
 - (٤) قانون تشجيع المنافسة ومنع الاحتكار والغش التجاري اليمني رقم ١٩ لسنة ١٩٩٩ م، م ٤.



المسألة الأولى: إذا ترتب على الهيمنة فائدة للمستهلك

المسألة الثانية: إذا كان في وصول المنشأة للوضع المهيمن إيجاد فرص عمل

المسألة الثالثة: أنشطة البحث والتطوير

المسألة الرابعة: إنقاذ شركة من التعثر أو الإفلاس عبر التركيز

المسألة الخامسة: الوصول إلى تقدم اقتصادي عبر التركيز

وبيانها فيما يأتي.

المسألة الأولى: إذا ترتب على الهيمنة فائدة للمستهلك

يلحظ الباحث أن المنظم السعودي يراعي مصلحة المستهلك عند دراسة حالات التركيز الاقتصادي، فق أكدت القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي أنه يجب على مجلس المنافسة عند دراسته لحالة التركيز تعزيز مصالح المستهلكين بالنسبة للجودة والسعر لمثل هذه السلع والخدمات^(١).

وهذا المعنى مقرر لدى الكثير من تنظيمات المنافسة، فإن كان في وصول المنشأة لوضع مهيمن تخفيض لسعر الخدمات أو السلع، فإن للجهة المختصة أن تستثني المنشأة من حظر الوصول للوضع المهيمن^(٢)، ويدخل فيه تحسين نوعية الخدمات والسلع أو طرح منتجات جديدة في السوق^(٣).

المسألة الثانية: إذا كان في وصول المنشأة للوضع المهيمن إيجاد فرص عمل

تهتم الدول كثيراً بإيجاد فرص عمل ملائمة لمواطنيها، ولم يورد المنظم السعودي هذه الجزئية في تنظيمه للمنافسة، إلا أنها تدخل في المصلحة العامة، إذ من واجبات الدولة حماية حق العمل، والإعانة على إيجاد فرص

(١) قرار مجلس المنافسة ذو الرقم ٢٠٠٨/٢٥ والتاريخ ٥١٤٢٩/٩/٩، باعتماد القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي، المادة ٤ - ٣.

(٢) قانون المنافسة الأردني المادة (١١).

(٣) قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.



عمل لمن يبحث عنه^(١)، يتعين عند تقييم التركيز أن ينظر إلى الأثر الاجتماعي الناتج عن التركيز، من حيث توفير فرص عمل جديدة، أو الحفاظ على حقوق العمال في المنشآت المشاركة في العملية^(٢).

وقد خلى تنظيمات المنافسة السعودية من ذكر لهذا الموضوع إلا أنه داخل في المصلحة العامة، وقد أكدت القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي أن التركيز إذا أدى إلى تأثير على المنافسة، إلا أن المصلحة العامة تقتضي الموافقة عليه، فإن على مجلس المنافسة أن يقدم المصلحة العامة^(٣).

فإذا أدى التركيز إلى إيجاد فرص عمل، فإن ذلك يسهل موافقة مجالس المنافسة على التركيز ولو أدى إلى الوصول لوضع مهيم^(٤).

وقد ورد في التقنين التجاري الفرنسي، أن الممارسات المقيدة للمنافسة تستثنى من الحظر إذا أفلح أصحابها في إثبات أنها تستحدث فرص عمل أو تدعم فرص عمل قائمة^(٥).

المسألة الثالثة: أنشطة البحث والتطوير

أكد المنظم السعودي في النظام الأساسي للحكم على أن من مهام الدولة تشجيع البحث العملي^(٦)، ولم يورد المنظم السعودي استثناء أنشطة البحث والتطوير في تنظيمات المنافسة إلا أنها تدخل في المصالح العامة، وقد أكدت القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي أن التركيز إذا أدى إلى تأثير على المنافسة، إلا أن المصلحة العامة تقتضي الموافقة عليه، فإن على مجلس المنافسة أن يقدم المصلحة العامة^(٧).

(١) نص النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية في مادته السابعة عشرة على احترام حق العمل، وفي المادة الثامنة والعشرين التزام الدولة بأن تيسر مجالات العمل لكل قادر عليه، ينظر نص المادة في النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي ذي الرقم: أ / ٩٠ والتاريخ: ٥١٤١٢/٨/٢٧.

(٢) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ص ٣٥.

(٣) قرار مجلس المنافسة ذو الرقم ٢٠٠٨/٢٥ والتاريخ ٥١٤٢٩/٩/٩، باعتماد القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي، المادة ٤ - ٢.

(٤) قانون المنافسة الأردني المادة (١١)، قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.

(٥) حماية المنافسة للدكتور حسين الماحي ص ١١٢.

(٦) المادة التاسعة والعشرون من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي ذي الرقم: أ / ٩٠ والتاريخ: ٥١٤١٢/٨/٢٧.

(٧) قرار مجلس المنافسة ذو الرقم ٢٠٠٨/٢٥ والتاريخ ٥١٤٢٩/٩/٩، باعتماد القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي، المادة ٤ - ٢.



وتنص الكثير من أنظمة المنافسة على استثناء الأنشطة التي تستهدف تسهيل النشاط الاقتصادي كالتعاون بين الشركات في وضع المعايير القياسية وجمع وتبادل الإحصائيات والمعلومات عن نشاط معين، وأنشطة البحوث والتطوير^(١).

ويرى الباحث أنه لا حاجة لإيرادها في النظام لدخولها في المصلحة العامة، ويمكن وضعها في القواعد الداخلية لعمل مجلس المنافسة على سبيل الاسترشاد.

المسألة الرابعة: إنقاذ شركة من التعثر أو الإفلاس عبر التركيز

أكدت القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي أن التركيز إذا أدى إلى تأثير على المنافسة، إلا أن المصلحة العامة تقتضي الموافقة عليه، فإن على مجلس المنافسة أن يقدم المصلحة العامة^(٢). ومن أهم المصالح إنقاذ منشأة قائمة من التعثر المالي أو الإفلاس، عندما لا يوجد إلا حل وحيد هو التركيز مع منشأة أخرى، ويمكن أن يؤخذ ذلك من حكم للمحكمة العليا الأمريكية في قضية (Citizen Publishing)، بصحة التركيز لما فيه من إنقاذ شركة من التعثر المالي^(٣).

وقد ورد في المبادئ الإرشادية للاندماجات الأفقية شروط التمسك بدفاع الشركة المتعثرة، إذا تضمن إثبات الآتي:

- ١- الوضع المتعثر للمنشأة،
- ٢- وأنه لن يكون قادرا على الوفاء بالتزاماته المالية في وقت قريب،
- ٣- وأن يتم إثبات غياب الحلول البديلة أما المنشأة،
- ٤- وأنه إن لم تتم الصفقة فسوف تخرج المنشأة من السوق لسوء الوضع المالي^(٤).

(١) قانون المنافسة الكويتي رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٧ في شأن حماية المنافسة الصادر في ٦ ربيع الآخر ١٤٢٨هـ، م ٦.
(٢) قرار مجلس المنافسة ذو الرقم ٢٠٠٨/٢٥ والتاريخ ٢٩/٩/١٤٢٩هـ، باعتماد القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي، المادة ٤-٢.
(٣) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٥١.
(٤) المبادئ الإرشادي للاندماجات الأفقية الصادرة من لجنة التجارة الفيدرالية سنة ١٩٩٢م، المادة ١/٥، عن كتاب: النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٥١.



وفي حكم لمحكمة العدل الأوروبية في قضية (Kali / Salz) سنة ١٩٩٨م، قررت الشروط ذاتها وزادت:

٥- أن يتم إثبات أن الضرر الناتج عن خروج الشركة المتعثرة من السوق أكبر من الأضرار غير التنافسية لعملية التركيز بالنسبة للمستهلكين^(١).

وقد صدرت الشروط ذاتها من مجلس الدولة الفرنسي في قضية (Seb/Moulinex) سنة ٢٠٠٤م. فإذا تخلف شرط مما سبق فلا يصح دفع الشركة الراغبة في الاندماج، وتم رفض الصفقة لعدم توافر الشرط الأخير^(٢).

ويرى الباحث أن إفلاس منشأة اقتصادية له آثار سلبية لا تقف عند ملاكها، بل تتعدى إلى الدائنين والموظفين، ولذا تحارب الدول تعثر وإفلاس المنشآت التجارية وتمد لها يد المعونة إذا أمكن تلافي الإفلاس، والتركز قد يكون حلاً للمنشآت المتعثرة، وقد يزيدها ضعفاً، ولذا فإن من مهمة الجهة التي تدرس حالة التركيز أن تتأكد أن التركيز سيقوي المنشأة مما يجعلها تتعافى وتخرج من أزمتها. وحيث خلى ذكر هذه الحال في تنظيمات المنافسة السعودية، فإن الباحث يرى أن تذكر في اللوائح الداخلية الاسترشادية.

المسألة الخامسة: الوصول إلى تقدم اقتصادي عبر التركيز

إذا أدى التركيز لتقدم اقتصادي واضح، فإن ذلك مبرر قوي للموافقة عليه وإن أدى إلى الوصول لوضع مهيمن، ولم يرد في تنظيمات المنافسة السعودية نص على هذه الحال، إلا أنها داخلية في عموم المصلحة العامة^(٣).

وأما تنظيمات المنافسة الأخرى فإن بعضها يورد أهمية مراعاة ما إذا كان في التركيز ما يؤدي إلى الوصول إلى تقدم اقتصادي، فقد نص القانون المغربي للمنافسة على أن أصحاب المنشآت يمكنهم طلب الاستثناء من الحظر إذا أثبتوا أن التركيز يمكن أن يساهم في التقدم الاقتصادي وأن مساهماتها كافية لتعويض قيود المنافسة. ويشترط في الاستثناء ألا تفرض الممارسات المذكورة قيوداً على المنافسة إلا بقدر ما تكون

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٥١.

(٢) المرجع السابق ص ٣٥٢.

(٣) قرار مجلس المنافسة ذو الرقم ٢٥/٢٠٠٨ والتاريخ ٩/٩/٢٠٠٩، باعتماد القواعد المنظمة للتركز الاقتصادي، المادة ٤-



ضرورة لبلوغ هدف التقدم المشار إليه أعلاه^(١). وورد في التقنين التجاري الفرنسي، أن الممارسات المقيدة للمنافسة تستثنى من الحظر إذا أفلح أصحابها في إثبات أنها تسهم في التقدم الاقتصادي، وكانت هذه الممارسات توفر للمتعاملين جزءاً عادلاً من التقدم الناتج عنها^(٢).

وباستقراء تنظيمات المنافسة وكلام شراح أنظمة المنافسة يمكن حصر ما يدخل في الوصول إلى تقدم اقتصادي يدخل في ذلك الآتي:

١- إذا أدى الوصول للهيمنة إلى زيادة التصدير، إذ من أسباب استثناء المنشآت من الوصول للهيمنة عبر التركيز تشجيع التصدير^(٣).

٢- إذا أدى التركيز إلى جذب رؤوس الأموال الأجنبية، وذلك لكون الكثير من الدول تعتبر مسألة جذب رؤوس الأموال الأجنبية من المسائل المهمة لتقوية اقتصادها، ولذا تجعلها من مبررات استثناء المنشآت عند وصولها للهيمنة إذا أدت إلى جذب الاستثمار^(٤).

٣- إذا كان في استثناء المنشأة المهيمنة دعم قدرة المؤسسات الوطنية على المنافسة الدولية، لأن بعض مجالس وهيئات المنافسة تستثني منشأة ما وصلت إلى الهيمنة تحقيقاً لهدف وطني وهو دعم قدرة المؤسسات الوطنية على المنافسة الدولية^(٥). وقد نص القانون المغربي للمنافسة على أنه ينظر مجلس المنافسة فيما إذا كان مشروع التركيز يساهم في التقدم الاقتصادي مساهمة كافية لتعويض الأضرار اللاحقة بالمنافسة ويراعي المجلس القدرة التنافسية للمنشآت المعنية بالمقارنة مع المنافسة الدولية^(٦).

ويدخل في ذلك ما نص عليه القانون السوداني للمنافسة بأنه يجوز التركيز في حالة عدم مقدرة احدي المنشآت على ممارسة نشاطها منفردة^(٧).

(١) قانون المنافسة المغربي: المادة ٨.

(٢) حماية المنافسة للدكتور حسين الماحي ص ١١٢.

(٣) قانون المنافسة الأردني المادة (١١). قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.

(٤) قانون المنافسة الأردني المادة (١١). قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.

(٥) قانون المنافسة الأردني المادة (١١). قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.

(٦) قانون المنافسة المغربي: المادة ٤٢.

(٧) القانون السوداني للمنافسة م ١٠.



كما يدخل في ذلك دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ففي القانون الإماراتي للمنافسة: دعم المشاريع المنشآت الصغيرة والمتوسطة وفق الضوابط التي يحددها مجلس الوزراء^(١)، وفي قانون المنافسة المغربي: يجوز للإدارة بعد استطلاع رأي مجلس المنافسة أن تعتبر بعض أصناف الاتفاقات أو بعض الاتفاقات، خصوصاً إذا كانت تهدف إلى تحسين تسيير المنشآت الصغرى والمتوسطة أو تسويق الفلاحين لمنتجاتهم^(٢).

وقد حرص المنظم الجزائري على التأكيد على اعتبار حماية المنشآت الصغيرة والمتوسطة مقصداً سامياً، يمكن أن تذلل أمامه عقبات النصوص النظامية لقانون المنافسة، فقد نص على أنه لا يطبق الحد المنصوص عليه في المادة الثامنة عشرة على التركزات التي يمكن أن يثبت أصحابها أنها تؤدي إلى تطوير قدراتها التنافسية أو تساهم في تحسين التشغيل أو من شأنها السماح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتعزيز وضعيتها التنافسية في السوق^(٣).

ويرى الباحث أهمية حصر هذه المسائل التي تؤدي إلى تقدم اقتصادي، وذكرها في الأدلة الداخلية التي تنظم عمل مجلس المنافسة على سبيل الاسترشاد، مع التأكيد على أنها غير حاصرة لجميع الحالات بل هي على سبيل التمثيل.

(١) القانون الإماراتي الاتحادي رقم (٤) لسنة ٢٠١٢م - بتاريخ ٢٤ ذي القعدة ١٤٣٣هـ - الموافق: ١٠ أكتوبر ٢٠١٢م - في شأن تنظيم المنافسة - م.

(٢) قانون المنافسة المغربي: المادة ٨.

(٣) قانون المنافسة الجزائري، تعديل قانون المنافسة سنة ٢٠٠٨ - المادة ٢١ مكرر - فقرة ٢.



المطلب الرابع

مراعاة مصالح المستهلكين أثناء تقييم آثار التركيز الاقتصادي.

عادة ما يكون المستهلك هو الحلقة الأضعف في الممارسات التجارية، ولذا فإن الكثير من الدول تحرص على حماية المستهلك وتراعيه في تنظيماتها وتنشئ جهات مختصة بحماية المستهلك^(١)، تشترط الكثير من قوانين المنافسة أن تؤخذ مصلحة فائدة المستهلك (Benefit to Consumers) في الاعتبار عن دراسة طلبات التركيز، والتي من ضمنها طلبات التركيز . فزيادة الكفاءة الإنتاجية يجب أن تعود بالفائدة على جمهور المستهلكين، ويشمل ذلك تخفيض الأسعار والحد من ارتفاعها وتحسين جودة السلع والخدمات وخدمة ما بعد البيع وظروف التوزيع والتسويق.

ولأهمية مراعاة حماية المستهلك فقد ألزم المنظم السعودي مجلس حماية المنافسة أن يراعي ما يلي عند تقييمه لآثار التركيز الاقتصادي^(٢) :

- ١ . المحافظة على المنافسة الفاعلة وتشجيعها بين منتجي وموزعي السلع والخدمات في السوق.
 - ٢ . تعزيز مصالح المستهلكين بالنسبة للجودة والسعر لمثل هذه السلع والخدمات.
 - ٣ . التشجيع من خلال المنافسة على خفض التكاليف وتطوير سلع جديدة وتيسير دخول منافسين جدد في السوق.
- وقد حددت أهم مكاسب الكفاءة، والتي تعود على المستهلك بالفائدة مما يجب وضعه ضمن إيجابيات التركيز بالآتي:

- ١ - المكاسب الإنتاجية (Productivity Gains)، ويوضح ذلك ما ورد في وفي القانون القطري للمنافسة: قرار مجلس المنافسة الفرنسي أن التركيز محل الدراسة - وهو تركيز في قطاع إنتاج السكر -

(١) الفقرة الرابعة - ث من المادة الرابعة من تنظيم المجلس الاقتصادي الأعلى الصادر بالأمر الملكي ذي الرقم ١١١/أ والتاريخ

٥١٤٢٠/٥/١٧

(٢) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي م٢٩، وينظر أيضا: م ٥-٦، م ١١.



يؤدي إلى نتائج إيجابية للمستهلك، لكونه يؤدي إلى تخفيض التكاليف، مع تحسين للمنتج مما يؤدي إلى حصول المستهلك على المنتج بجودة محسنة وسعر منخفض^(١).

٢- تحسين الخدمة للمستهلك.

٣- تحسين القدرة على الابتكار وتعزيز وسائل البحث والتطوير، وهذا يؤدي إلى تحسين القدرة الإنتاجية وتقديم المنتج النهائي بسعر منافس.

٤- تعزيز قدرة المنشآت على المنافسة الدولية، وقد أكد القانون الفرنسي على ضرورة الأخذ في الاعتبار عند تقييم عملية التركيز مدى مساهمة العملية محل الفحص في تعزيز قدرة المشروعات الوطنية على المنافسة الدولية.

٥- حماية البيئة، فقد قرر مجلس المنافسة الفرنسي أنه يمكن اعتبار مساهمة عملية التركيز الاقتصادي في مكافحة تلوث البيئة من التقدم الاقتصادي مما يضمن إلى إيجابيات التركيز محل الدراسة عند تقييم الإيجابيات والسلبيات^(٢).

وفيما يأتي من فروع أهم المصالح العائدة إلى المستهلك التي يجب أن تراعى من قبل مجلس المنافسة عند تقييمه لآثار التركيز الاقتصادي.

الفرع الأول: المحافظة على المنافسة الفاعلة

ورد في الفقرة الثانية من قرار مجلس الوزراء السعودي الصادر في جلسته المنعقدة يوم الاثنين ١٤/٩/١٤٣٤هـ. أن من مهام مجلس المنافسة مراقبة السوق لضمان تطبيق قواعد المنافسة العادلة.

والنص على أن الهدف من قانون المنافسة أو من مجلس المنافسة حماية المنافسة، لا يكاد يخلو منه قانون من قوانين المنافسة^(٣).

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٤٦.

(٢) المرجع السابق ص ٣٤٧.

(٣) القانون القطري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦م، م ٢، القانون السوداني للمنافسة م ١٠.



وقد ذهبت العديد من الأنظمة كالتنظيم الفرنسي والقانون الأوروبي المنظم للمنافسة إلى أن الحظر ينحصر في إساءة استغلال المركز المسيطر وليس الوصول إلى المركز المسيطر، فلا يوصم التاجر بأنه أحل بالمنافسة في الأحوال الآتية^(١):

- ١- إن حصل التاجر على حصة سوقية تفوق منافسيه بوساطة مهارته التجارية الفائقة، إذ المنافسة تقتضي بذل الجهود للوصول للهدف المنشود.
- ٢- حصول التاجر على مركز احتكاري بفعل منافسته الشريفة.
- ٣- استحواذ التاجر على قوة احتكارية بسبب أنه لا غنى للمجتمع عنها، كشركات الاتصالات ونحوها.

ومن الأمثلة على ذلك في السوق المصرية الاندماج بين شركتي الدخيلة وعز، سنة ١٩٩٩م، ويمثل إنتاجهما ٧٠% من إنتاج السوق المحلي للحديد والصلب، ومع ذلك فلم توقف السلطات المصرية هذا الاندماج بل وضعت تحت الرقابة، لتمنع من التصرفات المخلة بالمنافسة بإساءة الشركة المندمجة لمركزها المسيطر^(٢).

الفرع الثاني: تعزيز مصالح المستهلكين

أعطى المنظم السعودي مجلس المنافسة سلطة تقديرية بالتغاضي عن الممارسات والاتفاقات المخلة بالمنافسة والتي من شأنها أن تؤدي إلى تحسين أداء المنشآت وتحقيق فائدة للمستهلك تفوق آثار الحد من حرية المنافسة^(٣). وتكاد تتفق الكثير من قوانين المنافسة على إمكانية الاستثناء لمصلحة المستهلكين، كما في قانون المنافسة الكويتي^(٤)، والقانون القطري للمنافسة^(٥). كما فتح قانون المنافسة التونسي فرصة الإعفاء

(١) الاحتكار المخطور ومخطورات الاحتكار لأحمد الملحم - مجلة القانون والاقتصاد ع ٦٣ سنة ١٩٩٣ ص ٢٧ عن الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة ص ١٠٢.

(٢) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٢٠٤.

(٣) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ١١.

(٤) قانون المنافسة الكويتي رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٧ في شأن حماية المنافسة الصادر في ٦ ربيع الآخر ١٤٢٨هـ، م ٥.

(٥) القانون القطري لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦م، م ٥.



للممارسات المخلة بالمنافسة إن عادت بالفائدة على المستهلك^(١). ولذا فإن صاحب المصلحة يلزمه إقناع مجلس المنافسة بأثر التركيز الإيجابي على المستهلك ليطمئن استثنائه.

إضافة إلى ذلك فإن المنظم الفرنسي، أعطى فرصة لإمرار الممارسات المقيدة للمنافسة باستثنائها من الحظر إذا أفلح أصحابها في إثبات أنها لا يمكن أن تقصي المشروعات الأخرى عن المنافسة في نصيب جوهري من سوق المنتجات المعنية^(٢).

وبطبيعة الحال؛ فإن الاستثناء لا يكون إعفاء جماعياً بل يجب أن تدرس كل حالة لوحدها^(٣).

الفرع الثالث: تشجيع خفض التكاليف وتطوير سلع جديدة، ودخول منافسين جدد

يحرص المستهلك عادة على جودة المنتج وانخفاض السعر، ولذا فلا بد من تشجيع التركيز إذا أدى إلى هذه المصالح، وهو ما نبه إليه المنظم السعودي^(٤). فإذا كان في وصول المنشأة لوضع مهيمن تخفيضاً لسعر الخدمات أو السلع، فإن للجهة المختصة أن تستثني المنشأة من حظر الوصول للوضع المهيمن^(٥)، ويدخل فيه تحسين نوعية الخدمات والسلع أو طرح منتجات جديدة في السوق^(٦).

ويرى الباحث أن مراعاة مصالح المستهلكين هو مقصد رئيس للمنظم في وضعه لأنظمة المنافسة، ولم تمنع الممارسات الاحتكارية إلا سدا لذريعة الظلم للمنافسين الآخرين وغبن المستهلكين بتقديم سلع وخدمات بأسعار مرتفعة أو جودة منخفضة.

وقد قرر الفقهاء أن المفسدة الكبرى تدفع بالمفسدة الصغرى، وقرروا قاعدة فقهية بأن الضرر الأشد يُزال بالضرر الأخف^(٧)، قال ابن النجار الفتوحي الحنبلي^(٨) - رحمه الله - : "فدرء العليا منهما أولى من درء

(١) التقرير الوطني حول سياسة وقانون المنافسة في تونس ص ٥٨ ويراجع الفصل ٦ من قانون المنافسة.

(٢) حماية المنافسة للدكتور حسين الماحي ص ١١٢.

(٣) ينظر على سبيل المثال الحكم القضائي التونسي ذو الرقم ٦٢١٦٠ بتاريخ ١ فبراير ٢٠٠٧م، المنشور في التقرير الوطني حول سياسة وقانون المنافسة في تونس ص ٥٩.

(٤) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي م ٢٩.

(٥) قانون المنافسة الأردني المادة (١١).

(٦) قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.

(٧) مجلة الأحكام العدلية م ٢٧.

(٨) هو الأصولي الفقيه محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي، المشهور بابن النجار، ألف شرح الكوكب المنير في الأصول ومنتهى الإرادات في الفقه وغيرهما. توفي سنة ٥٩٧٢هـ. "الأعلام ٦/٦".



غيرها، وهذا واضح، يقبله كل عاقل، واتفق عليه أولو العلم " (١) . وقال الإمام ابن تيمية - رحمه الله -: " فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير، ولا دفع أخف الضررين بتحصيل أعظم الضررين، فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها بقدر الإمكان، ومطلوبها ترجيح خير الخيرين إذا لم يمكن أن يجتمعا جميعاً، ودفع شر الشرين إذا لم يندفعا جميعاً (٢) .

وعلى ما تقدم؛ فإن من أهم وأصعب مهام مجلس المنافسة ما أعطي من سلطة تقديرية لينظر في المصالح المترتبة على التركيز ويوازنها بالمفاسد المتوقعة المترتبة على التركيز، وعلى الجهة طالبة التركيز أن تسعى لإقناع مجلس المنافسة بمصالح التركيز ليسهل على مجلس المنافسة عمله ويتخذ القرار السليم.

(١) قال ابن عبد الهادي رحمه الله تعالى: "وهذه القاعدة يطرد فيها أكثر من ألف فرع من فروع الفقه" القواعد الكلية، لابن عبد الهادي ص ١٠٠ .

(٢) مجموع الفتاوى ٣٤٣/٢٣، منهاج السنة النبوية لابن تيمية ١١٨/٦ .



المبحث الثالث

أسس الرقابة على المنشآت التجارية بعد التركيز عند وجود حد أدنى من التأثير على المنافسة

لا تقتصر رقابة مجلس المنافسة على التركيز قبل وقوعه، بل تستمر بعد حصول التركيز، وخصوصاً إذا وجد للتركز أثر على المنافسة، وتضع أجهزة المنافسة تدابير تصحيحية للحد من الآثار التي قد تحصل من المنشآت المندمجة، ولكي تكون هذه التدابير فعالة يلزم أن تتبع شروطاً مبينة في المطلب الأول، وعناصر نجاح هذه التدابير موضع في المطلب الثاني، وأما المطلب الثالث فسيكون عن أهم أنواع التدابير التصحيحية التي تقررها الجهات المختصة بالرقابة على المنافسة لتقليل آثار التركيز الناتج عن التركيز .

المطلب الأول

شروط التدابير التصحيحية للتركز

ألزم المنظم السعودي مجلس المنافسة أن يبادر من تلقاء نفسه أو بناء على طلب من أي جهة تتأثر سلباً من جراء إعفاء قائم العدول عن قرار الإعفاء مع ذكر المبررات التي توضح الآثار السلبية الناتجة من ممارسة الإعفاء، ويتعين على المجلس الأخذ في الاعتبار ما يلي:

(١) التأكد من صحة المعلومات المقدمة من مقدم الطلب أو من جهات أخرى ذات علاقة والتي اعتمد عليها المجلس في إصدار قراره.

(٢) تغير الظروف الخاصة بالسوق المعنية.

(٣) التغيرات في السوق المعني منذ الموافقة على الإعفاء.

(٤) التأثيرات الإيجابية أو السلبية على المنافسة المشروعة والناتجة من ممارسات مقدم الطلب للإعفاء^(١).

وهذا منصوص عليه في أغلب قوانين المنافسة، إذ هي تعطي للوزير المختص أن يحدد مدة لاستثناء هذه الممارسات أو أن يخضعها لمراجعة دورية، وله سحب الإعفاء في حالة مخالفة المؤسسة المعنية لشروط منحه^(١).

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي - م ١٨ .



فإذا نتج من دراسة عملية التركيز وجود نتائج إيجابية وأخرى سلبية، فإن الجهة المختصة بالدراسة لها صلاحية اتخاذ تدابير تصحيحية للتركز (Merger Remedies). وقد اشترط بعض الشراح للتدابير التصحيحية الآتي:

١- أن تكون هذه التدابير فعالة في استعادة حالة المنافسة الموجودة قبل إتمام العملية.

٢- أن تكون هذه التدابير قليلة التكلفة نسبياً في مرحلة التنفيذ^(٢).

وأما في القانون الأمريكي، فيحق لسلطات المنافسة الدخول في مفاوضات مع طالبي التركيز للوصول إلى إجراءات علاجية تحد من الآثار السلبية للصفقة. وقد ورد في المبادئ الإرشادية الصادرة عن وزارة العدل الأمريكية أنه يشترط للتدابير التصحيحية الآتي:

١- أن يكون الاندماج مخالفاً للمادة السابعة من قانون كلايتون بالفعل.

٢- أن يكون هدف التدابير التصحيحية الحفاظ على المنافسة لا حماية المنافسين.

٣- أن تكون التدابير قابلة للتنفيذ^(٣).

وأما القوانين الأوروبية، فقد أجازت اللائحة الأوروبية لتنظيم الاندماجات للمفوضية الأوروبية قبول التعهدات المقدمة بواسطة الأطراف المعنية، التي تضمن توافق صفقة الاندماج مع متطلبات السوق الأوروبية، بالشروط الآتية:

١- أن تمثل هذه التعهدات الحل النهائي لمشكلة المنافسة المترتبة على الصفقة.

٢- ألا يترتب عليها مشكلة أخرى في السوق المعنية أو في سوق لها ارتباط بالسوق المعنية.

٣- أن يكون الإجراء مفصلاً وكافياً، ويمكن مراجعته وتقييمه من المفوضية الأوروبية^(٤).

(١) قانون المنافسة الأردني لسنة ٢٠٠٤ م، م ٧، ومثله قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ٧، إلا أن القانون السوري جعل صلاحية الموافقة للمجلس، وأما القانون الأردني فجعل القرار بيد الوزير.

(٢) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٥٤.

(٣) المرجع السابق ص ٣٥٥.

(٤) اللائحة الأوروبية لتنظيم الاندماجات - م ٢/٨، وينظر كتاب: النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٥٦.



ومن المقرر في قوانين المنافسة أن للسلطة المختصة الاعتراض على التركيز وإبطاله حتى وإن لم يعترض عليه من قبل، فلا يوجد تقادم يسري ضد السلطة المختصة لصالح ذلك التركيز طالما كان بإمكان السلطة المختصة إثبات الأثر الضار للتصرف في المنافسة، بناءً على أدلة جديدة ظهرت بعد التركيز القائمة على أثره أو غرضه^(١).

ففي القانون الأمريكي؛ لا يوجد تقادم يسري ضد السلطة المختصة لصالح ذلك التركيز طالما أمكن إثبات الأثر الضار للاندماج على المنافسة، بناءً على الأدلة القائمة على غرض التركيز أو أثره التي ظهرت بعد حدوثه^(٢).

وورد في القانون السوري للمنافسة أن للمجلس أن يلغي موافقته السابقة في إحدى الحالتين التاليتين:

١ - إذا خالفت المؤسسات المالية أيًا من الشروط والتعهدات التي صدرت الموافقة بموجبها.

٢ - إذا تبين أن المعلومات الأساسية التي صدرت بموجبها الموافقة مضللة^(٣).

وقد أكدت المبادئ الإرشادية للاندماجات الأفقية الصادرة عن المفوضية الأوروبية أن دخول المنافسين إلى السوق يجب أن يكون ممكنًا وفي وقت مناسب وكافٍ لجبر الضرر.

- فيجب أن يتوافر للمنافسين إمكانية الدخول (Likelihood of Entry) إلى السوق في حالة لجوء المنشأة المعنية إلى رفع السعر أو تخفيض الإنتاج إلى مرحلة ما بعد التركيز، وتعتمد الإمكانية على مقدار الأرباح المتوقعة في حال الدخول ووجود الموانع التقنية أو القانونية.

- يجب أن يتم دخول المنافسين إلى السوق في وقت مناسب (Timeliness of Entry) قريب نسبيًا من وقت الاندماج، وقدرته المفوضية بسنتين.

- يجب أن يكون حجم الدخول إلى السوق كافياً (Sufficiency of Entry) لإزالة أي ضرر غير تنافسي قد ينتج عن عملية الاندماج^(١).

(١) الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة للدكتور معين الشناق ص ٢٠٣، نقلاً عن تقرير الكونغرس الأمريكي حول قانون كلايتون.

(٢) مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية للدكتور أحمد الملحم - مجلة الحقوق ص ٥٣.

(٣) قانون المنافسة ومنع الاحتكار السوري م ١٤.



وأما القانون الفرنسي، فقسم هذه التدابير إلى الآتي:

النوع الأول: أن تكون هذه التدابير التصحيحية مقدمة من أطراف الاندماج، لإصلاح الأضرار الناتجة

عنه.

النوع الثاني: أن تكون هذه التدابير مفروضة من السلطات لضمان كفاية المنافسة.

النوع الثالث: أن تكون هذه التدابير مشروطة من السلطات لضمان مساهمة الصفقة في عملية التقدم

الاقتصادي والاجتماعي^(٢).

ويرى الباحث ضرورة الحرص على التدابير التصحيحية وأن تكون الموافقات المشروطة محل متابعة ورقابة

من مجلس المنافسة لينظر في تطبيق الجهات المندجة لهذه الشروط.

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٤٨.

(٢) القانون الفرنسي، م ٤٣٠-٥٧، عن كتاب: النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٥٥-٣٥٦.



المطلب الثاني

عناصر نجاح التدابير التصحيحية

يمكن تحديد عناصر نجاح التدابير التصحيحية في كبح جماح التركيز لتقليل السلبيات، وأهم هذه العناصر ما يأتي.

العنصر الأول: الحياد (Neutrality)

وتوضيح هذا العنصر، أن يكون الغاية بالفعل هي استبعاد الآثار غير التنافسية الناتجة عن الصفقة، فيجب على أجهزة المنافسة أن تكون محايدة في الحفاظ على مصالح أطراف الصفقة والحفاظ على مصالح المنافسين الآخرين.

العنصر الثاني: التناسب (Proportionality)

ويقصد بالتناسب أن تكون التدابير كافية بالحد المعقول لإزالة السلبيات، فلا يزداد في الاشتراطات عن الحاجة، حتى لا يمس مبدأ حرية التجارة والمنافسة بلا مبرر معقول.

العنصر الثالث: احترام المصالح المشروعة للمنشآت

ووفقاً لهذا العنصر فلا يلزم أن تكون التعهدات معلنة للجمهور، حتى لا تمس المصالح التجارية للأطراف المعنية.

العنصر الرابع: فعالية التدابير التصحيحية

وذلك أن التعهدات في حقيقتها إنما هي مبنية على دراسة وحسب خيرة السلطة المختصة، ومع ذلك فقد تكون التعهدات لها مراحل زمنية، فإذا مضت المرحلة الزمنية الأولى ولم تزل الآثار السلبية، فيلزم تقديم تعهدات جديدة، لكون كل عملية اندماج لا يمكن أن تطابق أي عملية سابقة، وكل التدابير التصحيحية للاندماجات المشابهة لا يمكن أن تتطابق، ولذا فلا بد من فعالية الرقابة اللاحقة للاندماج للنظر في الآتي:

١- دقة تطبيق التدابير التصحيحية.

٢- كفاية التدابير التصحيحية لإزالة الآثار السلبية للاندماج على المنافسة.



العنصر الخامس: التعاون الدولي بين أجهزة المنافسة

قد يكون التركيز له بعد دولي، بحيث تجد الأطراف المعنية نفسها خاضعة لرقابة أجهزة المنافسة في أكثر من دولة، ويلزم حينئذ أن تتعاون أجهزة المنافسة في تلك الدول للوصول إلى تدابير أكثر فعالية تزيل الآثار السلبية للصفقة في جميع الأسواق المعنية^(١).

المطلب الثالث

أنواع التدابير التصحيحية

تنقسم التدابير التصحيحية إلى تدابير تمس هيكل الصفقة، وتعهدات سلوكية تلتزم بها الشركة الدامجة أو الجديدة. وبيانها في الفروع الآتية.

الفرع الأول: التدابير الهيكلية (Structural Measures)

تفضل سلطات المنافسة التدابير الهيكلية لكونها أسهل في الرقابة. وتكون هذه التدابير عبر الآتي:

- ١- إنهاء بعض الأعمال عن طريق تصفية بعض الوحدات لمشتري ثالث. مثل حكم المفوضية الأوروبية سنة ٢٠٠٢م في قضية (Masterfoods / Royal Canin)، حيث سيستج مركز مسيطر في سوق أغذية الحيوانات الأليفة، فقررت المفوضية الأوروبية أن يتم تصفية بعض وحدات الأعمال الخاصة لتتم الموافقة على التركيز. كما حدث مثل ذلك من قبل أجهزة المنافسة الأمريكية، في عدة صفقات^(٢).
- ٢- منع استخدام علامة تجارية، إذا كان استخدامها يؤدي إلى وضع مسيطر، فقد قررت المفوضية الأوروبية في قضية اندماج:

(١) شركة (Kimberley-Clark) والتي تملك علامة (Kleenex)، وهذه العلامة لها انتشار في المملكة المتحدة وإيرلندا.

(٢) شركة (Scott Paper) والتي تملك علامة (Andrex)

(١) النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٥٦-٣٥٨.
(٢) تنظر تفاصيل تلك الصفقات وتحليلها في كتاب: النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٦٠.



وقد رأت المفوضية أن امتلاك الشركة الجديدة للعلامتين معا يؤدي إلى وضع مسيطر، فاشتترط ترك استخدام علامة Kleenex لمدة عشر سنوات في المملكة المتحدة وإيرلندا.

الفرع الثاني: التعهدات السلوكية (Behavioral Commitment)

تشمل التعهدات السلوكية إنهاء بعض الارتباطات القانونية، وإتاحة الفرصة للمنافسين الآخرين في الدخول بسهولة في السوق والمنافسة فيه، والتعاون معهم في ذلك عبر منح حقوق المعرفة الفنية والتكنولوجية لبعض المنتجات.

ففي صفقة (Ciba-Geigy / Sandoz) سنة ١٩٩٧م، وجدت المفوضية الأوروبية أنه سينتج عن الصفقة مركز مسيطر في إنتاج أدوية الحيوانات المصابة بالبراغيث، نظرا لامتلاكها براءات اختراع، فاشتترط المفوضية منح المنافسين الآخرين حقوق المعرفة الفنية لمكونات تلك الأدوية.

وقد تشترط المفوضية الأوروبية إنهاء بعض الاتفاقيات مع أطراف أخرى للتقليل من آثار التركيز الضارة على المنافسة^(١).

ويرى الباحث أن هذه التدابير تحتاج إلى جهد من أجهزة المنافسة للرقابة الدقيقة لمعرفة تطبيق المنشآت لما قدمته من تعهدات.

(١) تنظر بعض القضايا التي قررت فيها المفوضية الأوروبية بعض الشروط القانونية مع التعليق عليها في كتاب: النظام القانوني لعمليات التركيز الاقتصادي في قانون المنافسة - أسامة فتحي عبادة يوسف ص ٣٦٢-٣٦٣.



الخاتمة متضمنة أهم النتائج:

- بعد أن أقمنا هذا البحث في جزئية مهمة يحتاج إليها الكثير ممن يتعامل بالتجارة، نخلص إلى عدد من النتائج، وهي:
- ١- أن الهيمنة هي قدرة الشخص أو مجموعة أشخاص تعمل معاً في التحكم في سوق المنتجات، وإحداث تأثير فعال على الأسعار أو حجم المعروض بها دون أن تكون لمنافسيهم القدرة على الحد من ذلك.
 - ٢- أن المركز المسيطر يحصل من خلال كبر حجم الحصة في السوق أو تحققها مع وجود مهارة فنية وسهولة الحصول على المواد الأولية، وتوافر رأس المال، وهذا ما يمكنه من التحكم بالأسعار أو السيطرة على الإنتاج والتوزيع لتلك السلعة.
 - ٣- يمكن تحديد المركز المسيطر عبر مؤشر مقدار حصة المنشأة في السوق وهو أن كلما زادت حصة الشركة في السوق زادت القوة الاحتكارية للشركة وأوصلها لمركز مسيطر في السوق، ويمكن قياس هذا المقدار عبر حساب حجم المبيعات بالنظر إلى عددها أو قيمتها.
 - ٤- يمكن تعريف التركيز الاقتصادي بأنه كل عمل ينشأ عنه نقل كلي أو جزئي للملكية أو حقوق انتفاع من ممتلكات أو حقوق أو أسهم أو حصص أو التزامات منشأة إلى منشأة أخرى من شأنه أن يمكن منشأة أو مجموعة منشآت من الهيمنة، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منشأة أو مجموعة منشآت أخرى، عن طريق الاندماج أو الاستحواذ أو التملك أو الجمع بين إدارتين أو أكثر بإدارة مشتركة أو أية وسيلة تؤدي إلى تملك حصة من السوق تبلغ (٤٠%) من المعروض الكلي لسلعة ما في السوق.
 - ٥- أن وسائل التركيز عديدة متجددة، ويجمعها كلها دخولها في تعريف التركيز الاقتصادي، ولها أحكام الاندماج نفسها من جهة أنظمة المنافسة.
 - ٦- يمكن إثبات السيطرة قبل وقوعها عبر التصريح الشفهي أو الكتابي من خلال التقرير السنوي للشركة المندجة أو المستحوذ أو من خلال الخطاب الموجه من مشتري الأسهم للشركة البائعة، كما يمكن الاستدلال من خلال النية الضمنية المستدل عليها بالقرائن.
 - ٧- يتحقق المركز الاحتكاري وفق المعيار العددي بالنظر إلى عدد البائعين، وهو معيار معيب لأنه لا يهتم بدرجة مرونة المنتج.



- ٨- يعد معيار الحصة السوقية من أهم المؤشرات وأسهلها تعاملًا وإثباتًا، وأفضل طريقة لقياس مقدار الحصة السوقية قياس حجم المبيعات عدداً وقيمة،
- ٩- يعوّل معيار الفرق بين الثمن والنفقة الحدية على نسبة الأرباح التي يحققها التاجر، وتطبيقه غير شائع لصعوبة تطبيقه.
- ١٠- أن الوضع المهيمن يتحقق عندما تكون المنشأة أو مجموعة منشآت قادرة على التأثير في السعر السائد في السوق
- ١١- أن التعبير السائد في أنظمة المنافسة والأحكام القضائية هو "القدرة على رفع الأسعار"، وهذا التعبير محل انتقاد، والأكثر دقة أن يكون التعبير بالمقدرة على التحكم بالأسعار أو تفادي المنافسة
- ١٢- أنه يتعين القول بمشروعية التركيز إذا نتج عنه أثر نافع في السوق يزيد على مفسدة الهيمنة.
- ١٣- أن تحديد السوق المعني بالتركز بالغ الأهمية للنظر في مشروعية التركيز نفسه.
- ١٤- أن السوق الجغرافية هي المنطقة التي يمارس بها المشروع نشاطه التجاري حيث يعرض فيها منتجاته على القاطنين والمتكردين على المنطقة، وتسودها ظروف تنافسية واحدة، ويتوقف نطاق السوق على حجم النشاط وأهميته كلما كان السوق الجغرافي لمنتج المشروع المذكور مترامي الأطراف وواسع المدى.
- ١٥- أن تحديد النطاق الجغرافي يمكن أن يكون عبر معرفة تكاليف نقل المنتجات من منطقة لأخرى، والعوائق القانونية التي تحول دون تسويق المنتج في منطقة أخرى، وقدرة المشتريين على الانتقال بين مناطق جغرافية نتيجة التغيرات النسبية في الأسعار أو في العوامل التنافسية الأخرى، والسهولة النسبية التي يستطيع بمقتضاها أشخاص آخرون دخول السوق المعنية، وطبيعة المنتج التي تجعل من الصعوبة نقله إلى مسافات طويلة، فالخرسانة الجاهزة لا يمكن نقلها لمسافات بعيدة، إضافة إلى عوامل اجتماعية وثقافية مختلفة.
- ١٦- أن مرونة العرض هي كمية المنتجات التي يقدمها التاجر عند سعر معين وفي وحدة زمنية معينة.
- ١٧- أن الحصة السوقية هي كل المنتجات التي يعد كل منها بديلاً عن الآخر، أو يمكن أن يحل محله من وجهة نظر متلقي الخدمة أو السلعة.
- ١٨- تعرف مرونة الطلب في الاصطلاح الاقتصادي بأنها مقدار ما يطلب من المنتج عند سعر معين، وفي



وحدة زمنية معينة، وكلما ارتفعت مرونة الطلب كلما ابتعد التاجر عن وسمه بالاحتكار، وكلما قلت مرونة الطلب ارتفعت حصة التاجر في سوق المنتج الأصلي، وبالتالي قوي وصف التاجر بسمه الاحتكار.

١٩- أن الإعاقة التافهة للمنافسة لا ينظر لها، كما أن المنافسة المعقولة إن كانت تتناغم مع أهداف السوق فإنها لا يلتفت لها .

٢٠- أن مرونة الطلب ترتبط بدرجة التبادل بين المنتجات، ويمكن معرفة درجة التبادل بين المنتجات عبر الصفات المادية المشتركة بين المنتجات، وأسعارها، والغرض من استعمالها، إضافة إلى تركيبة العرض والطلب.

٢١- أن من واجبات الشركات الراغبة في الاندماج أو أي نوع من أنواع التركيز الأخرى أن تقنع مجلس المنافسة بعدم وجود أي إعاقة لدخول منافسين جدد.

٢٢- تعد نظرية الإغلاق من النظريات التي يمكن من خلالها الوصول للمقصود باحتمال التقييد الجوهري للمنافسة في حال الاندماج الرأسي، ويعني بنظرية الإغلاق حجب أو إغلاق حصة من العمل التجاري من مضمار المنافسة، وأما إن كان الاندماج التجميعي فتتطبق نظرية تكوين عوائق لدخول منافسين إلى السوق وإعاقة المنافسة المحتملة، وتنطبق نظرية زيادة التركيز الاقتصادي أو تكوين احتكار في السوق على الاندماج الأفقي، الذي يقع بين شركتين تعملان في نفس السوق السلعي أو الجغرافي.

٢٣- أن من أهم مهام الجهات التي أوكل إليها دراسة الاندماج أن تتأكد من أنه لن يؤثر على المنافسة، وذلك عن طريق تقييم عدة عوامل منها مدى سهولة دخول منشآت جديدة للسوق، ودراسة وجود أي عوائق نظامية أو واقعية تؤثر على دخول منافسين جدد، كما يلزم التأكد من خلو الآثار المترتبة عليه من نتائج غير تنافسية، قد تأخذ صورة زيادة غير مبررة في سعر المنتج مما يؤدي لزيادة الأرباح أو خفض الإنتاج.

٢٤- إذا وجد لدى الكيان الجديد بعد الاندماج أو أي نوع من أنواع التركيز الأخرى قدرة على إعاقة توسع منافسيه من خلال عوائق قانونية، فإن هذا الأمر يؤخذ في الاعتبار عند اتخاذ القرار بشأن قبول التركيز من عدمه.

٢٥- يلزم حصر ودراسة جميع الآثار الإيجابية للاندماج، وتشمل الآثار غير التنافسية للصفقة، ثم يتم عمل موازنة بين الآثار السلبية والآثار الإيجابية، ليكون القرار قائماً على تحقيق المصلحة العامة، ويلزم مقدم طلب التركيز أن يقدم جميع البيانات التي تعين المجلس في الموازنة بين الإيجابيات والسلبيات لأنه أكثر خبرة بالسوق التنافسي للسلعة التي ينتجها أو الخدمة التي يقدمها، ولا يحق للمجلس أن يعفي أحداً من تقديم هذه البيانات.



٢٦- يوجد العديد من الأسباب المشروعة للوصول للمركز الاحتكاري مثل المهارة في التجارة أو المنافسة الشريفة أو الحصول عليه بطريقة طبيعية أو الحصول عليه بطريق قانونية.

٢٧- يوجد عدة معايير تحدد مدى مشروعية وصول التاجر للمركز الاحتكاري، أصحابها أن يعطى القضاء السلطة التقديرية لتحديد كون السلوك الذي أوصل التاجر لمركز احتكاري.

٢٨- أن استثناء المؤسسات العامة والشركات المملوكة بالكامل للدولة من تطبيق نظام المنافسة بسبب كونها تقدم خدمات عامة مميزة للمجتمع وبأسعار مدعومة، وفي ذلك مصلحة عليا للمجتمع، كما يعد أن تؤثر تصرفات المنشآت التابعة للدولة على المنافسة أو تضر بالمستهلكين.

٢٩- أن استثناء عدد من قوانين المنافسة المنشآت التجارية التي صدر فيه نص تنظيمي مبني على مصلحة يراها المنظم من تطبيق القانون لم يرتضه المنظم السعودي، لأن الممنوع إساءة استعمال المركز المهيمن، والوصول للمركز المسيطر بطريق غير قانوني، فلا وجه لهذا الاستثناء.

٣٠- أن من أهم المصالح التي ورد النص عليها في تنظيمات المنافسة:

- (١) إذا ترتب على الهيمنة فائدة للمستهلك
- (٢) إذا كان في وصول المنشأة للوضع المهيمن إيجاد فرص عمل
- (٣) أنشطة البحث والتطوير
- (٤) إنقاذ شركة من التعثر أو الإفلاس عبر التركيز
- (٥) الوصول إلى تقدم اقتصادي عبر التركيز مثل زيادة التصدير، وجذب رؤوس الأموال الأجنبية، ودعم قدرة المؤسسات الوطنية على المنافسة الدولية.

٣١- أنه لا تقتصر رقابة مجلس المنافسة على التركيز قبل وقوعه، بل تستمر بعد حصول التركيز، وخصوصاً إذا وجد للتركز أثر على المنافسة.

٣٢- أن للسلطة المختصة الاعتراض على التركيز وإبطاله حتى وإن لم يعترض عليه من قبل، فلا يوجد تقادم يسري ضد السلطة المختصة لصالح ذلك التركيز طالما كان بإمكان السلطة المختصة إثبات الأثر الضار للتصرف في المنافسة، بناء على أدلة جديدة ظهرت بعد التركيز القائمة على أثره أو غرضه.

٣٣- أنه يشترط في التدابير التي يضعها المنظم للاستثناء من منع التركيز أن تكون هذه التدابير فعالة في



استعادة حالة المنافسة الموجودة قبل إتمام العملية، وأن تكون قابلة للتنفيذ بألا تكون مكلفة جدا، وأن أن تكون التدابير كافية وواضحة، بحيث يمكن مراجعتها وتقييمها.

أنه لا بد من فعالية الرقابة اللاحقة للاندماج للنظر في دقة تطبيق التدابير التصحيحية وكفايتها لإزالة الآثار السلبية للاندماج على المنافسة.

في خاتمة هذا البحث المختصر، أسأل الله تعالى أن يفرحنا جميعا برؤية بلادنا تنافس في القوة التجارية الدول المتقدمة، وإنما يكون ذلك بالتمسك بالأخلاق النابعة من ديننا الإسلامي، واتباع الأنظمة المستمدة من الشرع الحنيف.

والحمد لله على التمام وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.



المحتويات

المقدمة:	١
مدخل:	٢
في حال كون التركيز لا يؤدي إلى الوضع المهيمن	٤
المقصود بالوضع المهيمن	٥
المسألة الأولى: تعريف الوضع المهيمن في قوانين المنافسة	٥
المسألة الثانية: مفهوم الهيمنة لدى القضاء المقارن	٦
المسألة الثالثة: مفهوم المركز المسيطر	٧
المسألة الرابعة: مؤشرات المركز المسيطر	٩
المسألة الخامسة: علاقة الهيمنة بالاحتكار	١٠
الفرع الأول: التركيز الاقتصادي عبر بلوغ النسبة المحددة نظاما	١٢
المسألة الأولى: مفهوم التركيز الاقتصادي	١٢
المسألة الثانية: وسائل التركيز الاقتصادي	١٣
المسألة الثالثة: معيار السيطرة	١٩
المسألة الرابعة: محل السيطرة	٢٠
المسألة الخامسة: إثبات السيطرة	٢٠
المسألة السادسة: قياس نسبة التركيز	٢٢
المسألة السابعة: معايير تحقق المركز الاحتكاري	٢٤
الفرع الثاني: إمكانية التأثير على السعر السائد في السوق ولو لم تبلغ النسبة النظامية	٣٣
إجراءات الاندماج	٣٥
في حال كون التركيز يؤدي إلى المركز المهيمن	٤٠
أسس النظر في طلب التركيز	٤٢
الفرع الأول: الأساس الجغرافي للسوق	٤٥
المسألة الأولى: معايير تحديد النطاق الجغرافي	٤٦
المسألة الثانية: تطبيقات على تطبيق معايير تحديد النطاق الجغرافي	٥٠
الفرع الثاني: مستوى المنافسة بالنسبة لعدد المتنافسين وحجم السوق	٥٣
المسألة الأولى: قياس مرونة العرض	٥٤
المسألة الثانية: الزمن المحدد للتحقق من مدى إمكانية تحويل التجار الآخرين لخطوط إنتاجهم	٥٥



- المسألة الثالثة: تطبيقات من القضاء المقارن على قياس مرونة العرض ٥٥
- الفرع الثالث: الحصة السوقية ٥٧
- المسألة الأولى: قياس مرونة الطلب ٥٧
- المسألة الثانية: مؤشرات درجة التبادل بين المنتجات ٥٩
- المسألة الثالثة: تطبيقات من القضاء المقارن ٦٢
- الفرع الرابع: عوائق دخول المنافسين للسوق ٦٦
- تقييم آثار التركيز على المنافسة ٦٧
- الفرع الأول: مستوى المنافسة الفعلية والمحتملة في السوق ٦٩
- الفرع الثاني: مدى سهولة دخول منشآت جديدة للسوق ٧٦
- الفرع الثالث: تأثيره على سعر السلعة ٧٧
- الفرع الرابع: وجود أي عوائق نظامية تؤثر على دخول متنافسين جدد ٧٨
- الفرع الخامس: المستوى والتوجهات التاريخية للممارسة المخلة بالمنافسة في السوق ٧٩
- الفرع السادس: مدى احتمال أن ينشأ عن التركيز الاقتصادي ما يؤدي إلى أن يصبح لدى الأطراف المتركة
قوة في السوق ٨١
- الفرع السابع: الخصائص المتغيرة للسوق بما في ذلك النمو والابتكار والإبداع ٨٢
- تقييم مصالح التركيز عند وصول المنشأة للمركز المهيمن ٨٤
- الفرع الأول: وجود ما يؤثر على المنافسة ٨٦
- الفرع الثاني: نشوء كفاءة تقنية أو أي فوائد أخرى تفوق آثار المنع أو الحد من حرية المنافسة ٨٨
- الفرع الثالث: وجود مبرر على أساس تحقيق الصالح العام ٩٢
- مراعاة مصالح المستهلكين أثناء تقييم آثار التركيز الاقتصادي ١٠٢
- الفرع الأول: المحافظة على المنافسة الفاعلة ١٠٣
- الفرع الثاني: تعزيز مصالح المستهلكين ١٠٤
- الفرع الثالث: تشجيع خفض التكاليف وتطوير سلع جديدة، ودخول منافسين جدد ١٠٥
- أسس الرقابة على المنشآت التجارية بعد التركيز عند وجود حد أدنى من التأثير على المنافسة ١٠٧
- شروط التدابير التصحيحية للتركز ١٠٧
- عناصر نجاح التدابير التصحيحية ١١١
- أنواع التدابير التصحيحية ١١٢
- الخاتمة متضمنة أهم النتائج: ١١٤



هذا الكتاب منشور في

